

التقرير

الـدورة الرابعة  
لهيئة تدابير  
الصحة النباتية

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة





## تقرير

### الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 30 مارس/آذار-3 أبريل/ نيسان 2009

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2009

## المحتويات

### تقرير الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

المرفق الأول	جدول الأعمال
المرفق الثاني	التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)
المرفق الثالث	مشروع المرفق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)
المرفق الرابع	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 (2009): إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية للوائح
المرفق الخامس	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 32 (2009): تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها
المرفق السادس	معالجة آفة <i>Anastrepha ludens</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق السابع	معالجة آفة <i>Anastrepha oblique</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق الثامن	معالجة آفة <i>Anastrepha serpentina</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق التاسع	معالجة آفة <i>Bactrocera jarvisi</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق العاشر	معالجة آفة <i>Bactrocera tryoni</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق الحادي عشر	معالجة آفة <i>Cydia pomonella</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق الثاني عشر	معالجة ذباب الفاكهة من العائلة <i>Tephritidae</i> بالإشعاع (عام) (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق الثالث عشر	معالجة آفة <i>Rhagoletis pomonella</i> بالإشعاع (ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)
المرفق الرابع عشر	برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

ترجمة المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى اللغة الأسبانية	المرفق الخامس عشر
اختصاصات الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات ولائحته الداخلية	المرفق السادس عشر
ورقة مفاهيم عن القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية	المرفق السابع عشر
مشروع استراتيجية لبناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية	المرفق الثامن عشر
نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني	المرفق التاسع عشر
مشروعات حساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	المرفق العشرون
الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	المرفق الحادي والعشرون
نموذج توصيات الهيئة	المرفق الثاني والعشرون
لجنة المعايير: الأعضاء والبدلاء المحتملون	المرفق الثالث والعشرون
الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات: الأعضاء والبدلاء المحتملون	المرفق الرابع والعشرون
قائمة المندوبين والمراقبين	المرفق الخامس والعشرون









## الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 30 مارس/آذار – 3 أبريل/نيسان 2009

### التقرير

#### 1- افتتاح الدورة

1- افتتح السيد Butler، نائب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية مرحباً بالمندوبين.

2- وقد أشار إلى أهمية عمل الهيئة على اعتبار أنها تتصدى لبعض أكبر التحديات في الوقت الحاضر. فالنمو السكاني والحاجة إلى زيادة إنتاج الأغذية، بالإضافة إلى ازدياد التجارة الدولية، كلّها تحديات تعترض وقاية النباتات في البلدان كافة.

3- وأحاط نائب المدير العام علماً بالإنجازات المذهلة التي حققتها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من أجل إعداد 18 معياراً دولياً لتدابير الصحة النباتية كي يتمّ اعتمادها في الدورة الحالية. وشدد على أهمية الحيلولة دون دخول آفات جديدة وانتشارها وأفاد أنّ دور توحيد التدابير سوف يكتسي أهمية متزايدة على صعيد الوقاية السالفة الذكر. وأشار كذلك إلى أنّ التعاون بين البلدان عامل حيوي لإنجاح عملية تطبيق المعايير وكي تتمكن البلدان من حماية أراضيها.

4- وأردف قائلاً إنّ التحدي التالي يكمن في كفاءة قدرة الأعضاء كافة على تطبيق المعايير وأبرز الحاجة إلى نظام استعراض تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ودعمه. وأبدى أمله في التوصل إلى بناء القدرات من خلال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عبر توفير دعم أكبر للبلدان الأعضاء. وأشار إلى أنّ منظمة الأغذية والزراعة لن تتمكن من تقديم الموارد المالية الكافية لتنفيذ الأنشطة التي نصت عليها خطة أعمال الهيئة تنفيذاً كاملاً، وحثّ الأطراف المتعاقدة على المساهمة في برنامج العمل من خلال توفير موارد إضافية. وقد أعرب عن تقديره وشكره للأعضاء الذين قدّموا مساهمات لحسابات الأمانة الخاصة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فضلاً عن تقديم دعم عيني من خلال تمويل الاجتماعات وتغطية تكاليف الموظفين المزمّلين الفنيين المنتسبين والخبراء الزائرين ولتنظيم حلقات عمل.

5- وختم السيد Butler كلمته بالتشديد على ضرورة توفير قدر أكبر من الموارد كي تتمكن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من تنفيذ برنامج عملها بالكامل. وحثّ الأعضاء على العمل مع حكوماتهم لإيجاد طرق جديدة لدعم الاتفاقية كي يستفيد منها الأعضاء كافة بشكل أكبر.

6- وأحاطت هيئة تدابير الصحة النباتية علماً ببيان الاختصاصات وحقوق التصويت<sup>1</sup> الذي قدمته الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء وعددها 27 دولة.

## 2- اعتماد جدول الأعمال

7- اعتمد جدول الأعمال<sup>2</sup> بعدما جرى تعديله بحيث أضيف إليه بند ضمن "ما يستجد من أعمال" (المرفق 1).

## 3- انتخاب المقرر

8- انتخبت هيئة تدابير الصحة النباتية السيد Van Alphen (هولندا) مقرراً.

## 4- إنشاء لجنة أوراق التفويض

9- أوضحت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أن ثمة حاجة إلى لجنة لأوراق التفويض اتساقاً مع القواعد المعرفية. وسوف تتكون هذه اللجنة من سبعة أعضاء، واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة فضلاً عن عضو من مكتب الهيئة. وسيعاون اللجنة مكتب الشؤون القانونية في المنظمة في تحديد صحة أوراق تفويض الأعضاء.

10- وقد انتخبت الهيئة السيد Forate (فيجي)، والسيد Espino (بنما) والسيدة Sjöblom (السويد)، والسيدة Leckraz (موريشيوس) والسيد Pang (الصين) والسيد Duncan (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد محمد (سورية) أعضاء في اللجنة. ويمثل السيد (Arifin Tasrif) عضو مكتب الهيئة، المكتب في هذه اللجنة. وانتخبت اللجنة السيدة Sjöblom رئيسة لها. ووضعت لجنة أوراق التفويض قائمتين: القائمة ألف وتضم 75 من الأعضاء الذين تبين صحة أوراق تفويضهم. والقائمة باء وتضم 32 من الأعضاء الذين قدموا أوراق تفويض إلا أنها لم تكن بالصيغة المطلوبة. وأوصت لجنة أوراق التفويض بقبول كلتا القائمتين على أساس الفهم بأن أوراق تفويض صحيحة للقائمة باء سوف تقدم للمدير العام للمنظمة في أسرع وقت ممكن. وطلب أحد الأعضاء توضيحات بشأن الحاجة إلى أوراق تفويض في هيئة تدابير الصحة النباتية.

11- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- طلبت إلى المكتب دراسة مدى الحاجة إلى أوراق اعتماد، وعملية تقديم هذه الأوراق وقبولها، ورفع تقارير بشأن ذلك إلى الدورة الخامسة للهيئة.

<sup>1</sup> الوثيقة CPM 2009/CRP/5

<sup>2</sup> الوثيقة CPM 2009/1/Rev.2

## 5- تقرير مقدم من رئيسة هيئة تدابير الصحة النباتية

12- أشارت السيدة Bast-Tjeerde، رئيسة هيئة تدابير الصحة النباتية، إلى تقريرها<sup>3</sup> وعرضت مزيداً من الملاحظات التي وردت عليه. وأثنت رئيسة الهيئة، نيابة عن هيئة تدابير الصحة النباتية، على ما قدّمته السيدة Isabella Liberto، وهي موظفة في أمانة الهيئة، وافتتحتها المنية قبل أيام قليلة من بدء الدورة، خلال السنوات الماضية من العمل مع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ومع هيئة تدابير الصحة النباتية. وأعربت كذلك عن تقديرها للأطراف المتعاقدة على مساهمتها في مجموعات عمل مفتوحة العضوية وفي غيرها من الاجتماعات التي شاركت فيها. وخصّت بالشكر جمهورية كوريا على استضافة حلقة العمل الإقليمية لآسيا عن مشاريع المعايير وعلى حفاوة استقبالها لها شخصياً.

13- واستعرضت رئيسة الهيئة من ثمّ الأنشطة التي تستحق أن تحظى بالأولوية بحسب تقديرها، لكن من دون إيقاف العمل كلياً بأي من الأنشطة الجارية حالياً. ومن شأن وجود استراتيجية فعّالة لحشد الموارد أن يجعل جميع العاملين في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، التي تُستنفد حالياً بفعل النقص في الموارد، يركّزون طاقتهم على أهداف وأنشطة أخرى للاتفاقية.

14- وفي ختام تقريرها، شكرت رئيسة الهيئة الأمانة وهيئة مكتبها على تفانيهما في العمل وعلى جهودهما طوال السنة الماضية.

15- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

## 6- تقرير مقدم من الأمانة

16- عرض أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقرير الأمانة لعام 2008<sup>4</sup>. وشكر البلدان والمنظمات التي ترد أسماؤها في التقرير على ما قدمته من مساهمات عينية لبرنامج العمل وأيضاً على مساهماتها في حسابات الأمانة الخاصة بالاتفاقية. وقد أثنى على مساهمة جمهورية كوريا التي استضافت حلقة عمل إقليمية عن مشاريع معايير دولية لتدابير الصحة النباتية في عام 2008. وأبلغت جمهورية كوريا هيئة تدابير الصحة النباتية بأنها سوف تستضيف حلقة العمل نفسها مجدداً في العام 2009. وشكر أمين الاتفاقية أيضاً حكومة البرازيل على استضافتها اجتماعات لجنة المعايير ومجموعة العمل المنبثقة عن لجنة المعايير خلال شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008. وهنأ منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى على دخولها حيز التنفيذ.

<sup>3</sup> الوثيقة CPM 2009/INF2

<sup>4</sup> الوثيقة CPM 2009/26

17- وأعرب أمين الاتفاقية عن شكره للمكتب الموسّع، وخصّ بالشكر الرئيس، على ما قدّمه من دعم رفيع المستوى في هذه السنة الصعبة. وأعاد التأكيد على أنّ الأمانة تعاني من نقص حاد في عدد الموظفين وهي ستبقى كذلك حتى في حال كان العدد المكمل من الموظفين بعقود طويلة شبيهاً بعددهم في الأعوام السابقة، كما هو متوقع في العام 2010. وشدد على التأثيرات السلبية للنقص في الموارد، لا سيما التمويل والموظفين بعقود طويلة، على أنشطة الاتفاقية الدولية ككل. وشكر الأعضاء على مساهماتهم، إن بالموظفين أو بالموارد، من أجل مساعدة الأمانة على تأدية برنامج عملها. وأعلن أمين الاتفاقية عن حصول تقدّم على صعيد ملء وظيفتين شاغرتين هما وظيفة أمين للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بدوام كامل من درجة مدير- 1 وموظف مسؤول عن التنفيذ من درجة فني- 4.

18- وأشار أمين الاتفاقية إلى الإنجازات التي تحققت خلال اجتماع جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في عام 2008، والتي ستُبحث ضمن البند 1-13 من جدول الأعمال، فضلاً عن إنجازات جماعة العمل المفتوحة العضوية حول بناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية التي ستُبحث ضمن البند 1-12 من جدول الأعمال.

19- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أعربت عن تقديرها للبلدان والمنظمات التي قدّمت مساعدات وموارد لبرنامج العمل.
- 2- أحاطت علماً بالمعلومات التي أعطتها الأمانة عما أحرز من تقدم خلال سنة 2008 على صعيد تنفيذ برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية.

#### 7- تقرير المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات

20- عرض رئيس المشاورة الفنية العشرين بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات تقرير الاجتماع<sup>5</sup>. وأشار إلى الحضور الكثيف (حيث حضرت ثماني من أصل تسع منظمات إقليمية لوقاية النباتات) وإلى جوّ التعاون في المشاورة.

21- وقدّم عرضاً عاماً عن المواضيع التي جرى بحثها خلال الاجتماع ومنها مثلاً مسألة "الموظف العمومي"، والمعايير الإقليمية، وحلقات العمل عن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وإصدار الشهادات الإلكترونية، والتدريب، ورفع التقارير بواسطة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وقضايا محددة متعلقة بالآفات. وأشار إلى أنّ المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات كانت قد ناقشت الدور الذي يمكن أن تؤديه بالنسبة إلى نظام استعراض تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ودعمه.

22- ورحّب بالأنباء التي تفيد أنّ الاتفاق الذي يرمي منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى قد دخل حيّز التنفيذ بتاريخ 8 يناير/كانون الثاني 2009. وأفاد أيضاً أنّ المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات قد بحثت في

<sup>5</sup> الوثيقة CPM 2009/27

الإجراءات المتعلقة بإمكانية اعتبار منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى واحدة من المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في حال طلبت منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى ذلك.

23- وقد أعدّ برنامج عمل للفترة 2008-2009 لمشاورة فنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وسوف يشكل هذا الأساس للمشاورة الفنية الحادية والعشرين بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات التي ستُعقد في أوغندا خلال شهر أغسطس/آب 2009. ومن المواضيع المطروحة للبحث في المشاورة الفنية المقبلة الاستجابة الطارئة والتخطيط لحالات الطوارئ، والغرض من وضع قوائم إقليمية للآفات واستخدام تلك القوائم، والتأثير الاقتصادي لبرامج وقاية النباتات، وحركة المادة الوراثية وإصدار الشهادات الإلكترونية. وستوفّر المشاورة الفنية أيضاً مدخلات في نظام استعراض تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ودعمه من خلال إتاحة ملخصات سنوية للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات حول التحديات التي تعترض تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

24- ورحّب بازدياد الشفافية في عملية وضع المعايير الإقليمية لتدابير الصحة النباتية والمناقشات الناشئة عن ذلك.

25- وأردف ممثل إحدى المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات قائلاً إنّ تلك المنظمات قد ناقشت، في المشاورتين الفئيتين الأخيرتين، مواضيع لطرحها على الاجتماعات العلمية لهيئة تدابير الصحة النباتية ومنها الأنواع النباتية البحرية الغازية، واقترح مراعاة هذه المواضيع عند التخطيط للاجتماعات العلمية للهيئة.

26- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

## 8- تقرير المنظمات التي لها صفة مراقب

### 1-8 تقرير لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية

27- شرحت ممثلة منظمة التجارة العالمية الأنشطة ذات الصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التي نفذتها في عام 2008 لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية. وأشارت الممثلة إلى أن هناك ثلاث شواغل تجارية جديدة تتعلق بالصحة النباتية تشمل المعيار الذي وضعته منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية بشأن العثة الغجرية الآسيوية، والمعيار الإقليمي الذي وضعته هيئة وقاية النباتات لآسيا والمحيط الهادي بشأن لفحة الأوراق لأمريكا الجنوبية من بين الثماني قضايا قيد النظر.

28- وأبلغت ممثلة منظمة التجارة العالمية عن إجراءات جديدة بدأ العمل بها في ديسمبر/كانون الأول 2008 بشأن الشفافية واستمارة الإبلاغ عن الاحتياجات الجديدة من تدابير الصحة النباتية، والعمل الجاري بشأن التكافؤ، وإسهامه في رصد استخدام التدابير الدولية للصحة النباتية وأنشطته في المساعدة التقنية بالتعاون مع الاتفاقية الدولية لوقاية

النباتات. وتوفر حلقات العمل المعنية بتدابير الصحة النباتية الآن يوماً إضافياً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لكي تجري خلاله اتصالات مع الأطراف المتعاقدة.

29- وفيما يتعلق بالمعايير الخاصة والتجارية، طلب من البلدان تقديم أمثلة نوعية عن المنتجات والأسواق والمعايير الخاصة التي تؤثر في التجارة قبل 24 أبريل/نيسان 2009. وسوف يصدر تقرير وصفي اعتماداً على هذه المعايير قبل نهاية يونيو/حزيران 2009 يعقبه تقرير تحليلي مع توصيات محتملة بشأن الإجراءات.

30- وشرحت الممثلة إجراء تسوية المنازعات بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية، وعرضت أحدث المعلومات عن التطورات الأخيرة بشأن المنازعات المتعلقة بتدابير الصحة النباتية. وأشارت إلى أن حالات المنازعات التجارية الرسمية بشأن الصحة النباتية تفوق الحالات الخاصة بسلامة الأغذية أو صحة الحيوان. وفي النقاش اللاحق اقترح أحد الأعضاء أن يكون مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية بدراسة السبيل الأمثل لوضع قائمة خبراء قضايا الصحة النباتية لاقتراحها على لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية بهدف التعاون في تسوية المنازعات التي تتولى هذه اللجنة أمر معالجتها.

31- وفيما يتعلق بالفقرة 22 من تقرير لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية المقدم إلى الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية<sup>6</sup>، أعرب عدد من الأعضاء عن القلق إزاء مشروع معيار إقليمي وضعته منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية بشأن العثة الغجرية الآسيوية وتبريراته العلمية، ورداً على ذلك، أوضح ممثل منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية التطورات والمبررات العلمية لمشروع المعيار الذي وضعته تلك المنظمة. وأبلغت ممثلة تلك المنظمة الاجتماع بأن مشروع المعيار الصادر عن هذه المنظمة لا يتضمن أي متطلبات قانونية بل هو توجيه صادر إلى التشريعات الوطنية، وأن هناك مشاورات جارية بين منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية والشركاء التجاريين لتسوية القضايا الناشئة.

32- وفيما يتعلق بالفقرة 21 من تقرير لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية المرفوع إلى الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية، على نحو ما تم الاتفاق عليه في الدورة الثالثة لهذه الهيئة (2008)، تقرر استخدام مصطلح "نظام استعراض التنفيذ ودعمه" عوضاً عن "آلية الامتثال".

33- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

<sup>6</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/6

## 2-8 تقرير مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة

34- قدمت ممثلة منظمة التجارة العالمية تقرير مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة<sup>7</sup>، وأشارت إلى أن التفويض الممنوح للمرفق يهدف إلى تحسين تنسيق عملية بناء القدرات المتعلقة بتدابير الصحة النباتية فيما بين الجهات المانحة فضلا عن تمويل بعض المشاريع وإعداد مقترحات المشاريع. ومنظمة الأغذية والزراعة شريك مؤسس، وكانت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عضوا في مجموعة العمل الخاصة بالمرفق. وقد خلص تقييم مستقل للمرفق أجري في أواخر 2008 إلى أن المرفق يعمل بصورة جيدة للغاية.

35- وأبلغت الممثلة عن حلقات العمل والمشاورات التي عقدت في عام 2008، بشأن أدوات تقييم قدرات تدابير الصحة والصحة النباتية، وأفضل الممارسات في بناء هذه القدرات. وعقدت مشاورات إقليمية في الإقليم الفرعي للميكونج الكبرى، وشرق أفريقيا، وأمريكا الوسطى لتحديد الاحتياجات من تدابير الصحة النباتية.

36- وأبلغت الممثلة عن الأنشطة المقررة في عام 2009، بما في ذلك حلقات العمل لاستعراض الاهتمام إلى احتياجات بناء القدرات بشأن تدابير الصحة النباتية ذات الصلة بتغير المناخ في سبتمبر/أيلول، والمنافع مقابل تكاليف بناء القدرات في مجال تدابير الصحة النباتية لمواجهة الإصابات بالآفات في أكتوبر/تشرين الأول، وحلقة عمل إقليمية بشأن جهود مكافحة ذباب الفاكهة في غرب أفريقيا، وبشأن مشروع مع الاتحاد الأفريقي لزيادة مشاركة البلدان الأفريقية في هيئات إعداد المعايير الدولية. وقد دعيت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ووفر لها التمويل للمشاركة في حلقات العمل التي يعقدها مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة. وأشارت الممثلة إلى أن المرفق يعدّ قرص فيديو رقمي (DVD) لاستعراض الاهتمام إلى أهمية قدرة تدابير الصحة النباتية في مكافحة الآفات، والاستفادة من التجارة. ويقوم المرفق بعملية تصوير الفيلم خلال الدورة الحالية للهيئة. ومن المقرر أن ينتهي العمل في الفيلم في يونيو/حزيران، وأن يتوافر دون مقابل للاستخدام في التدريب.

37- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علما بالتقرير.

## 3-8 تقرير اتفاقية التنوع البيولوجي

38- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقريراً نيابة عن اتفاقية التنوع البيولوجي عن أنشطتها ذات الصلة بعمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>8</sup>. وأكد التقرير من جديد أن الأمانتين تعملان معا في إطار برنامج عمل مشترك.

<sup>7</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/5

<sup>8</sup> الوثيقة CPM 2008/INF/16

39- وأبلغت الهيئة بأن نتائج المشاورات مع الهيئات الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بالثغرات في الإطار الدولي للمعايير الذي يغطي الأنواع الغازية الغريبة من غير الآفات النباتية في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات قد نوقشت في اجتماع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي خلال اجتماعها في المنظمة، في روما في فبراير/شباط 2008 وقُدمت إلى الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في مايو/أيار 2008.

40- وردا على مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي 4/9 الفقرتين 2 و 11 ومقرر BS IV/6 الفقرة 5(أ)، دعت أمانة تلك الاتفاقية أمانات المنظمات ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى إنشاء مجموعة اتصال مشتركة بين الوكالات المعنية بالأنواع الغريبة الغازية في 2008. وأعدت مجموعة الاتصال مواد لزيادة الوعي العام بالأنواع الغريبة الغازية، وسوف توزع هذه المواد بمناسبة اليوم الدولي للتنوع البيولوجي لعام 2009. وترحب أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بقيام مجموعة الاتصال بزيادة توزيع المواد من خلال جهات الاتصال المختلفة التابعة لها.

41- وواصلت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، من خلال مجموعة الاتصال، تقاسم المعلومات عن المواد التدريبية بما في ذلك وثائق حلقات العمل، والعروض وممارسات العمل لمساعدة الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في تقييم المخاطر بشأن الأنواع الغريبة الغازية باستخدام إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

42- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علماً بالتقرير.

## 4-8 تقرير المنظمات الأخرى التي لها صفة مراقب

### 1-4-8 المنظمة العالمية لصحة الحيوان

43- أبلغ ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان عن الأنشطة ذات الاهتمام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>9</sup>. وعلى الرغم من أن هذه الأنشطة تتعلق بالدرجة الأولى بصحة الحيوان والأمراض الحيوانية، أبرز الممثل الجوانب الموازية القائمة في وضع المعايير مع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ولا سيما فيما يتعلق بالطابع الإقليمي وتقييم المخاطر، وبناء القدرات وتسوية المنازعات.

44- وفيما يتعلق بالطابع الإقليمي، ذكر أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان تنفذ مشروعاً بشأن استخدام "أقسام" (المعرفة بحسب ممارسات الإدارة) لتحسين صحة الحيوان وتيسير التجارة في تجارب في بلدين من البلدان الأعضاء.

<sup>9</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/4



45- وأكد الممثل تركيز المنظمة العالمية على بناء القدرات وأبرز التعاون مع المنظمات الأخرى والجهات المانحة في هذا المجال بما في ذلك مع منظمة التجارة العالمية وإطار مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة. كما تسهم في مجموعة العمل مفتوحة العضوية التابعة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المعنية بإقامة استراتيجية لبناء القدرات الوطنية المعنية بالصحة النباتية. وفي ذلك الاجتماع قدمت المنظمة العالمية لصحة الحيوان ورقة عن الأداة التي تستخدمها في تقييم أداء الخدمات البيطرية المسماة PVS.

46- وفيما يتعلق بالآلية الطوعية للتوسط في المنازعات، أبلغ الممثل بأن المنظمة العالمية قد أعدت دليلاً بشأن حقوق والتزامات الأعضاء في المنظمة فيما يتعلق بالتجارة الدولية، والمنازعات التجارية. وأكد من جديد أن الآلية قد صممت لمساعدة الأعضاء في تسوية المنازعات وأنها تستند إلى العلم، والمعايير التي وضعتها المنظمة العالمية.

47- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علماً بالتقرير.

#### 2-4-8 أمانة الأوزون في برنامج الأمم المتحدة للبيئة

48- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات موجزاً لأنشطة أمانة الأوزون ذات الصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات نيابة عن أمانة الأوزون<sup>10</sup>. وقد أكد ذلك من جديد التعاون المستمر بين أمانتي الأوزون والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد لوحظ أن الاجتماع الثامن والعشرين لمجموعة العمل مفتوحة العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال أعربت عن تقديرها للجهود التي تبذلها هيئة تدابير الصحة النباتية للتعاون في استعراض بدائل بروميد الميثيل لأغراض الصحة النباتية ولا سيما بموجب المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 (خطوط توجيهية لتنظيم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية)، ولاعتمادها توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو التقليل من هذا الاستخدام بوصفه تدبيراً من تدابير الصحة النباتية.

49- وأبلغ تقرير أمانة الأوزون هيئة تدابير الصحة النباتية بأن العمل سوف يتواصل من خلال جماعة الخبراء المعنية بالتكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لمواصلة استعراض عملية استخدام بروميد الميثيل في الحجر الزراعي ومعاملات ما قبل الشحن وما يتصل بذلك من انبعاثات، وإعداد إجراءات أخرى بالتعاون مع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وخبراء الصحة النباتية.

<sup>10</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/11

50- وأحيطت هيئة تدابير الصحة النباتية علما بأن الأطراف في بروتوكول مونتريال قد شجعت على وضع استراتيجية وطنية لمساعدتها في الحد من استخدام بروميد الميثيل في تدابير الصحة النباتية وفقا لتوصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التي اعتمدت في الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية.

51- وعلاوة على ذلك، أبلغ بأن أمانة الأوزون تود أن تنظم حلقة عمل مع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لمعالجة مسألة استخدام بروميد الميثيل بوصفه من معالجات الصحة النباتية.

52- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أخذت علما بالتقرير.

### 3-4-8 المجموعة الدولية لبحوث الحجر الزراعي الحرجي

53- قدم ممثل المجموعة الدولية لبحوث الحجر الزراعي الحرجي موجزا لمساهماتها في هيئة تدابير الصحة النباتية ولجنة وضع المعايير ومجموعة الخبراء الفنية المعنية بالحجر الزراعي الحرجي في الحصول على ردود على القضايا العلمية<sup>11</sup>. وأشار الممثل إلى أن رئيس المجموعة الدولية لبحوث الحجر الزراعي الحرجي عضوا أيضا في مجموعة الخبراء الفنيين المعنية بالحجر الزراعي الحرجي.

54- وتحدد المجموعة الدولية مجالات تحتاج إلى بحوث حيث تعاني البيانات العلمية من النقص وتطلب المساعدة من المجموعة الفنية المعنية بالحجر الزراعي الحرجي للحصول على معلومات علمية لدعم عملية وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وتحاول المجموعة حيثما يكون ممكنا توفير البيانات التي تحصل عليها من خلال ترتيب البحوث التعاونية فيما بين الدوائر العلمية الدولية. وقد تركّز معظم عمل المجموعة على الاحتياجات العلمية ذات الصلة بتعديل ومراجعة المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 (الخطوط التوجيهية لتنظيم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية).

55- وسوف تدعم الأعمال التي ستنفذ في المستقبل المعايير الجديدة ذات الصلة بالحجر الزراعي الحرجي التي يجري إعدادها في الوقت الحاضر. وسيعقد الاجتماع التالي للمجموعة الدولية لبحوث الحجر الزراعي الحرجي في سبتمبر/أيلول 2009 في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة. وسترسل دعوات إلى العلماء في جميع البلدان لإعداد أوراق للاستخدام في مناقشة هذه المواضيع في الاجتماع القادم للمجموعة لدعم عملية وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

<sup>11</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/12

56- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحييت علما بالتقرير.

#### 4-4-8 الوكالة الدولية للطاقة الذرية

57- قدم ممثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية للهيئة معلومات مستكملة عن أنشطة الوكالة<sup>12</sup>. وقدم عرضا عاما لعملها في مجال وضع عدد من المعايير، وأبرز على وجه الخصوص مجموعة الخبراء الفنية المعنية بالمناطق الخالية من الآفات ونُهج النظم في مكافحة ذباب الفاكهة التابعة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وتوجيهها بشأن معالجة الصحة النباتية بعد الحصاد بما في ذلك المعالجات بالإشعاع في ذباب الفاكهة. وتقدم الوكالة الآن كلا من الدعم اللوجستي وخدمات الأمانة لمجموعة الخبراء الفنية. وسوف يعقد الاجتماع القادم في فيينا في أغسطس/آب 2009 وذكرت الوكالة أنها ستوفر الدعم الكامل من خدمات الأمانة لهذا الاجتماع في إعداد الوثائق ووضع الصيغة النهائية للتقرير.

58- وأبلغ الممثل الهيئة بأن أنشطة الوكالة في مجال بناء القدرات قد ركزت خلال 2008 على تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في البلدان النامية وفي تعزيز القدرات في مجال تدابير الصحة النباتية في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا ولا سيما من خلال إعداد مشاريع وطنية أو إقليمية (عابرة للحدود) بشأن الإدارة المتكاملة للآفات في منطقة واسعة.

59- وجرى تحديد عملية إعداد مواد تدريب عن إدارة المخاطر على أنها مجال للتعاون في المستقبل مع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

60- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحييت علما بالتقرير.

#### 5-4-8 رابطة البذور في الأمريكتين

61- قدم ممثل رابطة البذور في الأمريكتين منظمته إلى الهيئة<sup>13</sup>. وكانت هذه الرابطة قد أنشئت في عام 2005، وتتألف من ثمانية بلدان أعضاء من خلال روابط البذور الوطنية واتحاد البذور في أمريكا اللاتينية بوصفه عضوا منتسبا. وأبلغ الهيئة بأن هدف هذه المنظمة هو تعزيز تجارة البذور. فهذه التجارة بين بلدان الإقليم تتجاوز 3.7 مليار دولار أمريكي سنويا.

<sup>12</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/15

<sup>13</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/18

62- وقدم معلومات مستكملة عن الأنشطة التي أجريت في عام 2008. واختتم حديثه قائلا إن هذه المنظمة سوف تستضيف مؤتمرا دوليا للبذور في البرازيل حيث ستجري مناقشة القواعد الهامة المتعلقة بقواعد الصحة النباتية مثل الحاجة إلى نظام واضح يتيح التجارة الآمنة بالبذور وتبادل البلازما الوراثية. وأعرب عن شكره للأمانة للفرصة التي أتاحتها له للتحديث.

63- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علما بالتقرير.

#### 6-4-8 الاتحاد الدولي للبذور

64- أنشئ الاتحاد الدولي للبذور في عام 1924 ويوفر منتدى لنمو 96 في المائة من التجارة العالمية بالبذور. ويرحب الاتحاد بمراجعة المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 7، والمعيار الدولي رقم 12 ويتطلع إلى إجراء تغييرات فيما يتعلق بشهادات الصحة النباتية.

65- وقد دعا الاتحاد الأعضاء إلى حدث جانبي للاتحاد يقام يوم 1 أبريل/نيسان 2009.

66- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علما بالتقرير.

#### 7-4-8 معهد التعاون في مجال الزراعة في أمريكا اللاتينية

67- قدم ممثل معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية الأنشطة الإقليمية التي تهدف إلى تعزيز التمثيل الإقليمي وتحسين الامتثال العام بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>14</sup>. وأشار إلى أن المعهد يواصل التفاعل مع المؤسسات القائمة فضلا عن تنمية علاقات العمل مع المؤسسات الجديدة.

68- وأبلغ الهيئة بأن المعهد قد أدخل تحديثا على أداء أداة الخدمات البيطرية ووضع دليلا للتنفيذ. وتتوافر هذه الأداة بلغتين، وقد طبقت في بنما وكوستاريكا، ومن المقرر أن تطبق في أربعة بلدان أخرى في 2009. وتمكن المعهد منذ إنشائه من تمكين 223 خبيرا في عواصم 32 بلدا من المشاركة في منظمة التجارة العالمية. وحدد الممثل من المعهد عددا من المبادرات لدعم بناء القدرات في مجال الصحة النباتية بما في ذلك الترويج للعمل في أنشطة تدابير الصحة النباتية وفي إقامة الدورات. ويمكن الإطلاع على معلومات أخرى عن الصحة النباتية في تقرير المعهد المقدم للهيئة.

<sup>14</sup> الوثيقة CPM 2009/CRP/11

69- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أخذت علماً بالتقرير.

#### 8-4-8 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

70- قدم ممثل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي ملخصاً للأنشطة التي نفذت وأبرز العمل المقرر لإشراك البلدان الأعضاء بنشاط في برنامج عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وذكرت الجماعة أنها يسرت مشاركة الأعضاء في حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير وفي هيئة تدابير الصحة النباتية من خلال تقديم المساعدات للسفر وحلقات العمل التحضيرية. وأكد الممثل من جديد الصلات القوية مع مجلس الصحة النباتية في البلدان الأفريقية. وأبلغت أمانة الجماعة بأنها تقوم بحض بلدانها الأعضاء من غير الأطراف في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على الانضمام إليها.

71- هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- أحاطت علماً بالتقرير.

#### 9-4-8 مجلس الصحة النباتية في البلدان الأفريقية

72- شرح ممثل مجلس الصحة النباتية في البلدان الأفريقية الأنشطة فيما يتعلق بالوفاء بالاختصاصات المسندة له واستكشاف الشراكات. وعلى وجه الخصوص، أبرز الممثل الأنشطة المتعلقة بتعزيز شبكات التبادل الإقليمي للمعلومات والتعاون مع مشروعات مركز الخبرات الرفيعة في مجال الصحة النباتية الذي يوجد مقره في كينيا.

73- وأعرب الممثل عن شكره للولايات المتحدة الأمريكية لتمويلها حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية للصحة النباتية للبلدان الناطقة بالإنكليزية، وقدم شكره للاتحاد الأوروبي وبلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي لمساعدة إقليم أفريقيا في المشاركة في هيئة تدابير الصحة النباتية وعملية وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأبلغ الممثل بأن تمويل حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية للصحة النباتية قد ضمن لعام 2009.

74- وأكد الممثل من جديد أن قضايا الصحة النباتية الناشئة مثل الآفات التي تصيب الكسافا مازالت تشكل شواغل في العديد من الأقاليم. ويواصل أعضاء مجلس الصحة النباتية في أمريكا اللاتينية البحث عن وسائل لتنمية القدرات في مجالات التشخيص والأنواع الغريبة الغازية ونظم الإنذار المبكر والتصدي لحالات الطوارئ.

75- ويستضيف مجلس الصحة النباتية في أمريكا اللاتينية اللجنة التقنية الحادية والعشرين للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات المقرر عقدها في أوغندا في أغسطس/آب 2009. وأشار الرئيس إلى أن من المتوقع أن تقدم المنظمات

الإقليمية لوقاية النباتات تقارير إلى هيئة تدابير الصحة النباتية في المستقبل من خلال اللجنة التقنية للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

76- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علماً بالتقرير.

#### 10-4-8 رابطة البذور في آسيا والمحيط الهادي

77- أنشئت رابطة البذور في آسيا والمحيط الهادي في عام 1994 بدعم من منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدانمركية للتنمية الدولية، وتضم حالياً 482 عضواً من 42 بلداً. ويعمل هؤلاء بصورة وثيقة مع الرابطة الدولية لاختبار البذور ومنظمة الأغذية والزراعة والرابطة الأمريكية لتجارة البذور وغيرها من الهيئات ذات الصلة. وتقدم رابطة البذور في آسيا والمحيط الهادي الدعم الكامل للاتحاد الدولي للبذور فيما يتعلق بقضايا الصحة النباتية لتيسير حركة البذور حول العالم.

78- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أخذت علماً بالتقرير.

### 9- الهدف 1: وضع معيار دولي متين وبرنامج للتنفيذ

#### 1-9 تقرير مقدم من رئيس لجنة المعايير

79- عرض رئيس لجنة المعايير الأنشطة التي نفذتها اللجنة في عام 2008<sup>15</sup>. وأشار إلى أن لجنة المعايير عقدت اجتماعاً واحداً فقط بكامل أعضائها في عام 2008 بسبب القيود المفروضة على موارد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأبلغ هيئة تدابير الصحة النباتية بأن الغرض من عقد اجتماع مجموعة العمل المؤلفة من سبعة أعضاء والمنبثقة عن لجنة المعايير في مايو/أيار 2008 كان لتفادي إرجاء عملية وضع المعايير. وفي شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008، عُقد اجتماعاً مجموعة العمل المؤلفة من سبعة أعضاء ولجنة المعايير للمرة الأولى خارج المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة وكاناً بضيافة حكومة البرازيل.

<sup>15</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/3

80- وعرض رئيس لجنة المعايير بالتفصيل المواضيع التي جرى بحثها في اجتماع مجموعة العمل المؤلفة من سبعة أعضاء في شهر مايو/أيار والاجتماعات التي عُقدت في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008 وشكر المشرفين على العمل والأمانة على عملهم الممتاز بالنسبة إلى مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

81- وأشار رئيس لجنة المعايير إلى أنّ شروط الشفافية التي اتفقت عليها هيئة تدابير الصحة النباتية قد جعلت عمل لجنة المعايير أكثر تعقيداً وأوسع نطاقاً. فقد شمل جدول أعمال لجنة المعايير استعراض التعليقات الواردة من الأعضاء، وتوصيات جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية ومجموعة الاتصال حول مراجعة إجراءات وضع المعايير التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والعمل الناشئ عن فرق الخبراء الفنيين، فضلاً عن البنود السابقة من جداول أعمال لجنة المعايير التي لم تُستكمل بعد.

82- وأبلغ رئيس لجنة المعايير هيئة تدابير الصحة النباتية بأنّ اللجنة قد حاولت إعداد ملخصات عن الردود على التعليقات الهامة التي وردت من الأعضاء والتي لم تُدرج ضمن المعايير، غير أنه أتضح أنّ هذه العملية صعبة للغاية. وأضاف أنّ لجنة المعايير سوف تطلب إلى هيئة تدابير الصحة النباتية إعادة النظر في هذه المهمة المشار إليها في إجراءات وضع المعايير.

83- وأجرت لجنة المعايير تقييماً لانعكاسات عقد اجتماعات اللجنة خارج المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة<sup>16</sup>. وكانت الآراء إيجابية بالإجمال، بيد أنّ رئيس لجنة المعايير اعتبر أنّ التحضيرات لعقد أي اجتماع خارج المقر الرئيسي للمنظمة يجب أن تبدأ قبل تسعة أشهر على الأقلّ من موعد انعقاد الاجتماع.

84- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالتقرير.
- 2- أعربت عن تقديرها لحكومة البرازيل على استضافتها اجتماع مجموعة العمل المؤلفة من سبعة أعضاء والمنبثقة عن لجنة المعايير واجتماع لجنة المعايير في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008.

## 2-9 اعتماد المعايير الدولية - بموجب الإجراءات العادية

85- قدمت الأمانة أربعة مشاريع نصوص معروضة على هيئة تدابير الصحة النباتية للنظر فيها<sup>17</sup>، وهي نصوص تتألف من تعديلات على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية) وإضافة مرفق للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية)، بشأن مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقتها بمسرد مصطلحات الصحة النباتية، وتعديلات على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15

<sup>16</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/7

<sup>17</sup> الوثيقة CPM 2009/2

(الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية)، ومعيار جديد مقترح (تصنيف السلع الأساسية بحسب مخاطر الآفات التي تنطوي عليها).

86- وشكرت الأمانة الأعضاء الذين أرسلوا تعليقاتهم التحريرية قبل انعقاد الدورة بأربعة عشر يوماً نظراً لأن ذلك قد يسر المناقشة عن طريق السماح للأمانة بتجميع هذه التعليقات وإتاحتها للأعضاء قبل انعقاد الدورة. وقدمت بعض التعليقات الإضافية في الجلسة العامة. وشكلت مجموعات عمل للنظر في مشاريع المعايير والتعليقات الخاصة بها<sup>18</sup>. وأجرى المسؤولون عن بعض مشاريع المعايير دراسة تمهيدية للتعليقات والاقتراحات الخاصة بتعديل النصوص.

87- ورأس مجموعات العمل المسائية ممثل لمكتب الهيئة، هو السيد Ashby (المملكة المتحدة). وتم ضبط النصوص على أساس التعليقات المتسلمة قبل انعقاد الدورة، وكذلك في أثناء الجلسة العامة.

88- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- شكرت المسؤولين عن المعايير للإرشادات التي وفروها والمساعدة القيمة التي قدموها خلال المناقشات.

## 1-2-9 التعديلات التي تدخل على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5:

### مسرد مصطلحات الصحة النباتية

89- أدخل تعديل طفيف على التعريف المقترح لمصطلح "نموذج معياري" لإيضاح التعريف

90- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- اعتمدت التعديلات التي تدخل على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية)، الواردة في المرفق 2.

## 9-2-2 مرفق المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5: مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي

### في علاقتها بمسرد مصطلحات الصحة النباتية

91- سحب أحد الأعضاء التعليق الوحيد الذي يمس جوهر مشروع معيار تدابير الصحة النباتية هذا لكنه أعرب عن قلقه من اعتماد الهيئة نص يفسر معاني مصطلحات اتفاقية دولية أخرى في إطار معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والصفة القانونية التي يبدو، من منظور اتفاق تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية، أن ذلك يضيفها على هذه التفسيرات.

<sup>18</sup> الوثائق CPM 2009/CRP/1؛ و CPM 2009/CRP/2؛ و CPM 2009/CRP/3؛ و CPM 2009/CRP/4؛ و CPM 2009/CRP/10



92- وقد أضيفت إلى النص حاشية متسلمة من أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

93- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- اعتمدت مرفق المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 بشأن مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقته بمسرد مصطلحات الصحة النباتية ، الوارد في المرفق 3.

### 9-2-3 تعديل المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15: إخضاع مواد التعبئة الخشبية

#### في التجارة الدولية للوائح

94- قدمت عدة تعليقات فنية عن متطلبات استخدام بروميد الميثيل وشعرت مجموعة العمل المسائية أنها تفتقد إلى الخبرة المحددة اللازمة لتناول هذه التعليقات. كما شعرت أن هذه التعليقات تمثل معلومات إضافية إلى تلك المقدمة في مشروع المعيار ولا يفهم منها أن مشروع المعيار يعاني من أوجه لانعدام الدقة. ودعي الأعضاء الذين قدموا هذه التعليقات الفنية إلى عرضها في صورة ورقة مناقشة على لجنة المعايير.

95- وأشار أحد الأعضاء إلى أن استخدام أخشاب فرش الشحنات يمثل تحدياً عملياً وينبغي مناقشته عند المراجعة التالية للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15. وطلب عضو آخر بأن تركز المعايير على توفير خطوط توجيهية واضحة سهلة الاستخدام عند تنفيذها في ظل أوضاع التشغيل العملية. وجرى الإعراب عن أن ذلك سيكون أساسياً لدعم التجارة العادلة ومنع انتشار الآفات الخاضعة للوائح في الوقت نفسه.

96- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

1- اعتمدت النص المعدل للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 بوصفه المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 (2009): إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية للوائح، الوارد في المرفق 4.

2- وافقت على أن المواد المعالجة والمميزة بعلامة بموجب المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 المعتمد من قبل لا تحتاج إلى إعادة معالجة أو إعادة تمييز بعلامة.

3- وافقت على أنه ينبغي للأطراف المتعاقدة السعي إلى كفالة تسجيل رمز المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 سواء كعلامة إجازة أو كعلامة تجارية في نطاق ولايتها القانونية.

4- طلبت من الأعضاء الذين أعدوا تعليقات فنية على هذا المعيار أن يقدموا هذه التعليقات إلى الأمانة، في صورة ورقة للمناقشة في لجنة المعايير، في موعد غايته 17 أبريل/نيسان 2009 وأن تنظر لجنة المعايير في هذه الورقة.

### 9-2-4 تصنيف السلع الأساسية بحسب مخاطر الآفات التي تنطوي عليها

97- قدمت عدة تعليقات فنية على هذا المعيار. ومرة أخرى ساد إحساس بأن هذه التعليقات تمثل معلومات إضافية إلى المعلومات الواردة في مشروع المعيار ولا يفهم منها أن مشروع المعيار يعاني من أوجه لانعدام الدقة. ودعي الأعضاء

الذين قدموا هذه التعليقات إلى عرضها في صورة ورقة مناقشة على لجنة المعايير. وأبدى أحد الأعضاء قلقه من أن يكون للمنتجات ذات المخاطر المنخفضة من الفئة 2 تأثير على التجارة الخارجية. ووجهت عناية الهيئة إلى أن عملية قد أنشئت لحسم قضايا الترجمة.

98- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- اعتمدت المعيار رقم 32: تصنيف السلع الأساسية بحسب مخاطر الآفات التي تنطوي عليها، كمعيار دولي لتدابير الصحة النباتية، بالنص الوارد في المرفق 5.
- 2- طلبت من الأعضاء الذين أعدوا تعليقات فنية على هذا المعيار أن يقدموا هذه التعليقات إلى الأمانة، في صورة ورقة للمناقشة في لجنة المعايير، في موعد غايته 17 أبريل/نيسان 2009.

### 3-9 اعتماد المعايير الدولية – بموجب الإجراءات الخاصة

- 99- قدّمت الأمانة عرضاً عاماً عن الإجراءات الخاصة ضمن إجراءات وضع المعايير التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتي اعتمدتها هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة (2008). وبموجب هذه الإجراءات الخاصة، وفي حال عدم تلقي أي اعتراض رسمي قبل 14 يوماً من الموعد المقرر لدورة الهيئة، تعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية مشروع المعيار من دون مناقشته. أما في حال تلقي اعتراض رسمي قبل 14 يوماً على الأقل من الموعد المقرر لدورة الهيئة، فيُعاد عندها مشروع المعيار إلى لجنة المعايير لمزيد من الدراسة.
- 100- وقد عرضت الأمانة آخر المعلومات عن مشاريع المعايير الخاصة بالمعالجات بالإشعاع للصحة النباتية وعددها 14 مشروعاً معروضاً على الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية لاعتمادها<sup>19</sup>. وأبلغت الهيئة بتلقي اعتراضات رسمية من كل من اليابان وجمهورية كوريا قبل 14 يوماً من بدء الدورة الرابعة للهيئة بشأن ستة من مشاريع المعايير على النحو التالي<sup>20</sup>:

- المعالجة بالإشعاع من آفة *Conotrachelus nenuphar*، (الملحق 6 بالوثيقة CPM 2009/22)
- المعالجة بالإشعاع من آفة *Cylas formicarius elegantulus*، (الملحق 8 بالوثيقة CPM 2009/22)
- المعالجة بالإشعاع من آفة *Euscepes postfasciatus*، (الملحق 9 بالوثيقة CPM 2009/22)
- المعالجة بالإشعاع من آفة *Grapholita molesta*، (الملحق 11 بالوثيقة CPM 2009/22)
- المعالجة بالإشعاع من آفة *Grapholita molesta* under hypoxia، (الملحق 12 بالوثيقة CPM 2009/22)
- المعالجة بالإشعاع من آفة *Omphisa anastomosalis*، (الملحق 13 بالوثيقة CPM 2009/22)

<sup>19</sup> الوثيقة CPM 2009/22

<sup>20</sup> الوثائق 9 CPM 2009/INF ؛ و CPM2009/INF/9bis ؛ و CPM 2009/INF/10

101- وكانت اعتراضات رسمية قد أحييت إلى لجنة المعايير التي قررت أن هذه المواضيع معقدة لدرجة أنه يصعب البت فيها في الفترة القصيرة الفاصلة عن دورة الهيئة وقررت دراستها مجدداً في اجتماعها المقرر عقده في شهر مايو/أيار 2009.

102- وأيد عدد من الأعضاء الموافقة على مشاريع المعايير الثمانية الأخرى، غير أنهم أشاروا إلى أنه من المستحسن تحسين صياغة الحاشية. ولاحظ عضو آخر أن الترتيبات الثنائية حول سلامة الأغذية المعاملة بالإشعاع هي ترتيبات هامة وضرورية لتفادي التسبب باضطرابات في التجارة. واقترح إحالة هذه المواضيع إلى لجنة المعايير لمزيد من الدراسة.

103- ولفت عدد من الأعضاء الانتباه إلى أن مسألة إمكانية وجود آفات مستهدفة أو خاضعة للحجر الزراعي حية في الشحنات عند الاستيراد بعد المعالجة وصعوبة التحقق من البيان الوارد في شهادة الصحة النباتية. وطلب هؤلاء الأعضاء بأن تنظر لجنة المعايير في هذه القضية أثناء تعديل المعيارين الدوليين رقم 7 و12.

104- وأبدى أحد الأعضاء قلقه إزاء القضايا البيئية المتصلة بالمعالجات بالإشعاع. وأبدى عدد من الأعضاء قلقهم من عدم إمكانية تطبيق المعالجات بالإشعاع في البلدان النامية نظراً إلى الافتقار إلى المرافق أو الخبرات الملائمة لذلك.

105- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت كملاحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28 (معاملات الصحة النباتية للآفات الخاضعة لقواعد الحجر الزراعي)، المعالجات بالإشعاع الواردة في المرفقات 6-13.
- المعيار الدولي الملحق 1: المعالجة بالإشعاع من آفة *Anastrepha ludens*
- المعيار الدولي الملحق 2: المعالجة بالإشعاع من آفة *Anastrepha obliqua*
- المعيار الدولي الملحق 3: المعالجة بالإشعاع من آفة *Anastrepha serpentina*
- المعيار الدولي الملحق 4: المعالجة بالإشعاع من آفة *Bactrocera jarvisi*
- المعيار الدولي الملحق 5: المعالجة بالإشعاع من آفة *Bactrocera tryoni*
- المعيار الدولي الملحق 6: المعالجة بالإشعاع من آفة *Cydia pomonella*
- المعيار الدولي الملحق 7: المعالجة بالإشعاع من آفة ذبابة الفاكهة من عائلة *Tephritidae* (عام)
- المعيار الدولي الملحق 8: المعالجة بالإشعاع من آفة *Rhagoletis pomonella*

#### 4-9 برنامج العمل لوضع المعايير في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

106- قدمت الأمانة برنامج العمل لوضع المعايير في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات جنباً إلى جنب مع التعديلات المقترحة<sup>21</sup>. وقدمت صيغة معدلة لبرنامج العمل تحدد المواضيع بحسب التاريخ المقترح للاعتماد لمساعدة

<sup>21</sup> الوثيقة CPM 2009/23

القارئ في الفهم الأفضل لحجم المعايير المتوقع أن تقدم لهيئة تدابير الصحة النباتية في كل عام. ولاحظ عدد من الأعضاء أن الصيغة المعدلة سهلة الاستخدام وتوفر الوضوح بشأن تواريخ الاعتماد المقترحة.

107- وقدمت الأمانة تحديثاً لعملية مراجعة المعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية بشأن تنظيم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية) وأشار على وجه الخصوص إلى أن معايير تقييم معالجات مواد التعبئة الخشبية قد أزيلت من مشروع المعيار الدولي وستوضع معايير أكثر تفصيلاً. ووافقت لجنة المعايير على إرفاق هذه المعايير المعدلة بالمعيار الدولي رقم 15 أو المعيار الدولي رقم 28 (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للرقابة) ونظراً لأن المعيار الدولي المعدل رقم 15 كان على جدول أعمال الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية للاعتماد، طلب من الهيئة أن تأخذ علماً بمقترح لجنة المعايير بأن يظل موضوع "تعديل المعيار الدولي رقم 15" على برنامج العمل حتى يمكن تجهيز عملية المعايير". وعلاوة على ذلك، أوصى أحد الأعضاء بأن تظل الخطوط التوجيهية المعنية بالمعالجة على الساخن للإدراج في المعيار الدولي رقم 15 على برنامج العمل في إطار هذا الموضوع. واقترح عدد من الأعضاء حذف موضوع المعالجة على مستوى ملائم من جدول الأعمال لأن لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية قد عيّنت بهذا الموضوع بالفعل.

108- وفيما يتعلق بالموضوع "الحركة الدولية للحبوب"، اقترح عدد من الأعضاء الإبقاء على الأولوية العادية مشيرين إلى أن هناك بالفعل ما يكفي من المواضيع ذات الأولوية المتقدمة في ظل الموارد المحدودة لدى الأمانة. غير أن عدداً آخر من الأعضاء أشار إلى أن هذا الموضوع يكتسي أهمية بالغة وخاصة للبلدان التي تستورد كميات كبيرة من الحبوب أو تعتمد على المعونة الغذائية التي تتكون من الحبوب بالدرجة الأولى. وأثيرت شواغل بأن تحديد درجة الأولوية على أنها عادية سيوفر دليلاً سلبياً على أن هذه المسألة ليست مهمة. ولم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تغيير درجة أولوية هذا الموضوع، وبالتالي لم تتغير هذه الدرجة. واستنار النقاش الجاري حول الموضوع المذكور بما خلصت إليه الجلسة العلمية التي يتناولها البند 1-15 من جدول الأعمال.

109- وقد عرض موضوع "معالجات الأخشاب المتداولة في التجارة الدولية" في برنامج العمل المقترح على أنه موضوع يحظى بأولوية متقدمة. وأشار إلى أن إضافة هذه المعالجة يضر بالمناقشات المتعلقة بموضوع "الحركة الدولية للأخشاب"، وأنه يتعين على لجنة المعايير أن تنظر أولاً في وضع معايير لتقييم هذه المعالجات إذا تتطلب الأمر ذلك. ولم يدرج هذا الموضوع المقترح في برنامج العمل.

110- وأبلغت الأمانة الهيئة بأنها ستقدم ما يعادل خمسة مشاريع معايير دولية لمشاورات الأعضاء في 2009 لضمان سهولة التحكم في حجم الوثائق مع الحفاظ في الوقت ذاته على مخرجات معقولة، ومراعاة الموارد الحالية غير الكافية لدى الأمانة. وقدمت الأمانة عوامل يمكن النظر فيها لدى تحديد لجنة المعايير ما يعادل خمسة مشاريع معايير دولية<sup>22</sup>.

111- واقتراح عدد من الأعضاء الحد من المواضيع ذات الأولوية المتقدمة حتى يمكن المحافظة على نوعية مشاريع المعايير. كما اقترح إرجاء الدعوة التي تصدر كل عامين لتقديم مواضيع والتي من المقرر أن تصدر في عام 2009 لإتاحة الوقت لإعادة النظر في أولوية المواضيع والحد من أعباء عمل الأمانة. وأشار عدد من الأعضاء الآخرين إلى ضرورة توجيه الدعوة إلى تقديم مواضيع على النحو المقرر للكشف عن القضايا الناشئة الجديدة التي ستضاف إلى برنامج العمل. واقتراح أحد الأعضاء أن تستعرض جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أولويات عمل برنامج وضع المعايير واقتراح عددا محدودا من المواضيع ذات الأولوية المتقدمة.

112- ورأى عدد من الأعضاء ضرورة إعادة توجيه الموارد في وضع المعايير، واتفق على إعادة تقييم هذه المسألة بعد استعراض خطة التشغيل.

113- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- تحاط علما بأن موضوع "مراجعة المعيار الدولي رقم 15" سيظل ضمن برنامج العمل من أجل تجهيز المعايير الخاصة باستعراض المعالجات القادمة لمواد التعبئة الخشبية والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعالجة بالحرارة.
- 2- تحذف الموضوع القائم بذاته المتعلق "بإقامة أماكن إنتاج خالية من الآفات، ومواقع إنتاج خالية من الآفات بشأن ذباب الفاكهة" حيث سيجري دمج هذا الموضوع في موضوع "نُهج النظم في إدارة مخاطر الآفات ذات الصلة بذباب الفاكهة".
- 3- تحذف موضوعات المعالجة على البارد لهجين ليمون الجنة والمندرين "Murcott" لمكافحة آفة *Bactrocera tryoni*، ولهجين ليمون الجنة والمندرين "Murcott" لمكافحة آفة *Ceratitidis capitata*.
- 4- تصيف موضوع "مصطلحات بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بمسرد مصطلحات الصحة النباتية (المرفق بالمعيار الدولي رقم 5) بأولوية عادية.
- 5- توافق على نقل موضوع "مستوى الحماية اللازم" إلى الموضوعات المعلقة.
- 6- توافق على تغيير أولوية جميع بروتوكولات التشخيص المدرجة حاليا في برنامج العمل إلى عادية.
- 7- تقرر أن درجة أولوية موضوع "الحركة الدولية للأخشاب" ستظل على حالها في الوقت الراهن.
- 8- تعتمد برنامج عمل وضع المعايير على النحو الوارد في المرفق 14.
- 9- تحاط علما بأن الأمانة سوف تجري فترات مشاورات الأعضاء لكل من العمليات العادية والخاصة في نفس الوقت (أواخر يونيو/حزيران - أواخر سبتمبر/أيلول 2009) حتى إشعار آخر.
- 10- توافق على أن تراعي لجنة المعايير القدرات الفعلية للأمانة وستسعى إلى تقديم ما يعادل خمسة مشاريع معايير إلى مشاورات الأعضاء في 2009.
- 11- تحاط علما بأن الأمانة سوف تعدل استمارة تقديم المواضيع لبرنامج العمل لمراعاة الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المواضيع التي تدرج في برنامج عمل وضع المعايير في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الذي اعتمدته الدورة الثالثة للهيئة (2008).

- 12- تشجع التقديمات، استجابة لدعوة الأمانة الذي يصدر كل عامين للمواضيع المتعلقة بالمعايير الجديدة أو المعدلة التي تتضمن معلومات مفصلة عن الموضوع وبيان واضح بالمعايير السارية التي تبرز الإدراج في برنامج العمل.
- 13- توفق على أن تستعرض جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أولويات المواضيع الواردة في برنامج العمل المعتمد لوضع المعايير، واقتراح التعديلات على الأولويات.
- 14- تحاط علما بأنه ستوجه دعوة بشأن المعالجات بالحرارة لذباب الفاكهة.
- 15- تحاط علما بأن الدعوات لتقديم ترشيحات للخبراء سوف تصدر لمجموعات الخبراء المعنية بالصياغة لوضع المواضيع في برنامج العمل وتشجع على تقديم ترشيحات للخبرات من جانب المنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

#### 9-5 القضايا المتصلة بالمعايير الفنية (البروتوكولات التشخيصية ومعالجات الصحة النباتية)

114- قدم السيد Ashby ورقة أعدها المكتب عن القضايا المتصلة بالمعايير الفنية<sup>23</sup>. وأشار إلى أنه كان من الصعب حتى الآن تمرير البروتوكولات التشخيصية ومعالجات الصحة النباتية من خلال عملية المسار السريع أو العملية الخاصة حاليا. فطبيعة بعض الاعتراضات الرسمية التي تلقيت عن البروتوكولات التشخيصية ومعالجات الصحة النباتية أشارت إلى احتمال وجود بعض الخلافات عن نطاق هذه المعايير الفنية والغرض منها. وكانت تسوية هذه الاعتراضات الرسمية تستغرق قدرا كبيرا من الوقت والجهد من جانب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأعضاء الفريق الفني، وبالنسبة للبروتوكولات التشخيصية المؤلفين الرئيسيين وأفرقة التحرير. وربما يسهم أيضا التعقيد الذي تنطوي عليه الوثائق والصعوبات التي تواجه ترجمتها في هذه الخلافات.

115- واقترح السيد Ashby أن تنظر الهيئة في توقعاتها بشأن البروتوكولات التشخيصية ومعالجات الصحة النباتية وتقديم توجيه للجنة وضع المعايير والفريق الفني ذات الصلة بشأن كيفية المضي في وضع هذه القضايا الفنية. وأشار عدد من الأعضاء إلى أنه نظرا لما تنطوي عليه هذه المعايير من تعقيد، وعدم توافر الكثير من الخبرات السابقة لدى الهيئة في التعامل مع هذه الأنواع من المعايير، يتعين أن تتحلى الهيئة بالصبر لإتاحة الفرصة لهذه العمليات الجديدة لكي تتطور، وإتاحة المزيد من الوقت لنمو هذه العملية. وأشار عدد آخر من الأعضاء إلى أن التقدم الذي حدث مؤخرا في معالجات الصحة النباتية على وجه الخصوص كان مشجعا كثيرا.

116- وناقشت الهيئة اقتراح إدخال بيانات جديدة في المعيار الدولي رقم 27 (البروتوكولات التشخيصية للآفات الخاضعة للوائح) والمعيار الدولي رقم 28 معالجات الصحة النباتية بالآفات الخاضعة للوائح. وأعرب عدد من الأعضاء عن القلق من أنه لا تصبح هذه المعايير شفافة إذا ما أضيفت هذه البيانات إلى المعايير الدولية دون المرور بعملية وضع المعايير. ووافقت الهيئة على عدم إضافة أية بيانات للإدراج في المعايير الدولية المختلفة.

117- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

<sup>23</sup> الوثائق CPM 2009/12، وCPM 2009/INF/8، وCPM 2009/INF/17

- 1- أكدت اتفاقها مع البيانات الواردة أدناه وفقا للمعيار الدولي رقم 27:  
 "توضع البروتوكولات التشخيصية لإتاحة استخدامها العام بواسطة القائمين بعمليات التشخيص المختبرين في المختبرات التي تضطلع بتشخيص الآفات كجزء من تدابير الصحة النباتية. وتوفر الطرق المبينة في بروتوكولات التشخيص الحد الأدنى من الاحتياجات لإجراء التشخيص الموثوق به لآفات محددة خاضعة للرقابة، ويتضمن معلومات عن خصوصية هذه الطرق وحساسيتها والقدرة على استنساخها حيثما تتوافر. كما تدرج الطرق التي توفر مستويات أخرى من الخصوصية والحساسية والقدرة على استنساخها حيثما يكون ملائما.  
 وتصف البروتوكولات التشخيصية عادة أكثر من طريقة واحدة لمراعاة قدرات المختبرات والمؤسسات التي تطبق فيها هذه الطرق. وتوفر التوجيه إلا أنه يتعين على المنظمات الوطنية لوقاية النباتات أن تحدد الطرق التي تتلاءم مع ظروفها.  
 وسوف تستعرض البروتوكولات التشخيصية، بمجرد اعتمادها بانتظام بواسطة الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية وتستكمل لمراعاة ما يحدث من تقدم في طرق التشخيص".
- 2- تسلم بأن البروتوكولات التشخيصية تستند إلى مستوى المعرفة العلمية المتاح وقت صياغتها. وستكون قد نظرت من جانب الخبراء الملائمين، واستعرضها حكم من الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية لضمان الاتساق مع متطلبات المعيار الدولي رقم 27 قبل تقديمها إلى لجنة المعايير.
- 3- تحاط علما بأن الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية تعتمز إعداد معايير للمساعدة في نظر المعالجات استنادا إلى البيانات التاريخية.
- 4- تؤكد اتفاقها مع البيانات الواردة أدناه التي تتسق مع المعيار الدولي رقم 28:  
 "ينبغي أن يكون لمعالجات الصحة النباتية مستوى من الفعالية في قتل الآفات أو إبطال مفعولها أو إزالتها أو إصابة هذه الآفات بالعقم أو إبطال حيويتها، الأمر الذي يكون ممكنا وقابلا للاستخدام بالدرجة الأولى في التجارة العالمية.  
 ولدى النظر في معالجات الصحة النباتية لتقديمها إلى مجموعة الخبراء الفنيين المعنية بمعالجات الصحة النباتية، ينبغي أن تنظر المنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في بعض العوامل مثل التأثيرات على صحة البشر وسلامتهم، والآثار على البيئة ونوعيتها والاستخدام المتوخى للسلعة الخاضعة للرقابة. ولا يتضمن نطاق معالجات الصحة النباتية ذات الصلة بتسجيل المنتجات أو المتطلبات المحلية الأخرى للموافقة على المعالجات. إذ ينبغي معالجة ذلك حسب الملائم بواسطة الأطراف المتعاقدة باستخدام إجراءاتهم التنظيمية المحلية المعتادة.  
 ويجري تقييم التقديمات بواسطة مجموعة الخبراء الفنيين المعنية بمعالجات الصحة النباتية، وقد يتعين، حيثما يكون ذلك ضروريا طلب المزيد من المعلومات لدعم التقديم. وحيثما يكون ملائما، يجري تقييم التقديمات لتحديد ما إذا كان يمكن نقل البيانات إلى أوضاع أخرى ذات صلة".

- 5- تأخذ علما بأنه يتعين على الأطراف المتعاقدة أن تنظر في مستوى فعالية معالجة الصحة النباتية لدى تحديد ما إذا كان بالوسع استخدام المعالجة كتدبير من تدابير الصحة النباتية في وضع محدد. وسوف يتوقف قبول إحدى المعالجات على بعض العوامل مثل عتاشر الآفة التي ستخضع للرقابة، ومساراتها، وما إذا كانت هذه المعالجات سوف تستخدم كجزء من نُهج النظم واحتمالية تمكن أي من الآفات المتبقية من الفرار من الشحنات والتسبب في أضرار.
- 6- تشجع وضع معالجات صحة نباتية لفئات عريضة من الآفات أو العائلات أو الأجناس مما يوفر رقابة ملائمة مع المحافظة في نفس الوقت على نوعية طائفة واسعة من السلع حيثما يكون ملائما.

#### 9-6 الرمز المستخدم في المعيار الدولي رقم 15 لتدابير الصحة النباتية - حالة التسجيل

- 118- قدمت الأمانة تحديثا لحالة تسجيل رمز<sup>24</sup> المعيار الدولي رقم 15 لتدابير الصحة النباتية. وفي حين أن الرمز لم يسجل في نحو 110 بلدان، بدأت عملية تسجيل الرمز في سبعة بلدان انضمت مؤخرا إلى نظام مدريد، وفي 16 بلدا في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية.
- 119- وعلى الرغم من أن التسجيل بدأ في أربعة بلدان في إطار المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية، أشار مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة على أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بأن مدى الحماية المقدمة بموجب التسجيل في إطار المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية ليس كافيا. وأبلغت هيئة تدابير الصحة النباتية بأن الخيار البديل هو متابعة التسجيل الوطني في هذه البلدان الأربعة.
- 120- وذكرت الأمانة الهيئة بأنها بعثت برسائل في فبراير/شباط 2008 إلى تلك البلدان التي لم يسجل فيها الرمز بعد طالبة منها المساعدة في عملية التسجيل الوطني. وردا على هذه الرسائل، لم يصدر سوى عدد ضئيل جدا من البلدان إعفاءات من رسوم التسجيل أو قدم خدمات قانونية حتى الآن. وجرى تشجيع البلدان على تقديم المساعدة في تحقيق التسجيل الوطني، وإسناد الأولوية في التسجيل لتلك البلدان التي أصدرت إعفاءات من رسومها و/أو أسهمت في التكاليف.
- 121- كما أشارت الأمانة إلى محدودية الموارد التي خصصت لمتابعة حماية الرمز على الصعيد الوطني، وأن مسألة حماية الرمز في جميع البلدان سوف تستغرق سنوات طويلة.
- 122- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- أحاطت علما بحالة تسجيل رمز المعيار الدولي رقم 15 لتدابير الصحة النباتية، والتكاليف التي تنطوي عليها عملية التسجيل في بلدان أخرى.

<sup>24</sup> الوثيقة CPM 2009/24



- 2- تشجع الأطراف المتعاقدة على أن تنظر في إصدار إعفاءات من تكاليف التسجيل الوطني، أو تقديم أرقام التكاليف وأن تنظر في تقديم خدمات مستشاريها القانونيين لتسجيل رمز المعيار الدولي رقم 15 في بلدان كل منهم.
- 3- تشجع الجهات المانحة على أن النظر في توفير الأموال لتغطية كل أو جزء من تكاليف تسجيل رمز المعيار الدولي رقم 15 لتدابير الصحة النباتية.

## 7-9 التعديلات في إجراءات وضع المعايير

123- قدم رئيس لجنة المعايير اقتراحاً بأن تعيد الهيئة النظر في الالتزامات التي تتطلب أن يتضمن تقرير لجنة المعايير ملخصات لردود فعل اللجنة إزاء التعليقات الفنية التي لم تدرج في مشروع المعايير. وأشار إلى أن إجراءات<sup>25</sup> وضع المعايير التي اعتمدتها الدورة الثالثة لـهيئة تدابير الصحة النباتية (2008) تقتضي إعداد "ملخص للقضايا الرئيسية التي نوقشت"، وأن تعبر ردود فعل اللجنة إزاء التعليقات الفنية التي لم تدرج في المعيار كجزء من تقرير اللجنة، وتعرض على بوابة وقاية النباتات. [وضعت خطوط الإبراز].

124- وخلال اجتماعات مجموعة السبعة التابعة للجنة المعايير، ولجنة المعايير في نوفمبر/تشرين الثاني 2007 و2008، حاول مسؤولو المعايير ومجموعة السبعة التابعة للجنة المعايير، ولجنة المعايير والأمانة تلخيص المناقشات ذات الصلة بالتعليقات الفنية التي لم تدرج في مشروع المعايير. وأشاروا إلى أن إنتاج ملخصات ردود فعل لجنة المعايير إزاء التعليقات الفنية التي لم تدرج في مشروع المعايير أمر غير ممكن بالنظر إلى محدودية الموارد المتاحة نتيجة لما تنطوي عليه المهمة من تعقيدات بالغة.

125- وأعرب عدد من الأعضاء عن شواغلهم بأن التغيير المقترح يقلل من الشفافية. غير أن، عدداً من الأعضاء الآخرين أيد التغيير المقترح مشيرين إلى أن بوسع الأعضاء أن يطلبوا من ممثليهم الإقليميين في لجنة المعايير تقديم توضيحات عن الطريقة التي عولجت بها التعليقات.

126- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- *أحاطت علماً* بأن من غير الممكن للجنة المعايير لأسباب تتعلق بقيود الموارد وأعباء العمل، أن تعد ملخصات لردود فعلها إزاء التعليقات الفنية التي لم تدرج في كل مشروع من مشاريع المعايير.
- 2- *أحاطت علماً* بأن الأمانة ولجنة المعايير يمكن، رغم ذلك، أن يقدموا ملخصاً للقضايا الرئيسية التي نوقشت كجزء من تقرير لجنة المعايير.

<sup>25</sup> اعتمدت الدورة الثالثة للهيئة (2003) عدداً من الإجراءات المتعلقة بعملية وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ويتوافر تقرير الدورة الثالثة على العنوان التالي <https://www.ippc.int/id/202719?language=en>.

- 3- تستذكر الخطوط التوجيهية بشأن واجبات أعضاء لجنة المعايير (المدرجة في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>26</sup>) ولا سيما القسم الخاص بالاتصالات الإقليمية الذي ينص على ضرورة أن يرد أعضاء لجنة المعايير أيضاً "على الأعضاء المعنيين فيما يخص التعليقات التي لم تدرج في مشروع المعايير الدولية".
- 4- أخذت علماً بأنه رداً على الشواغل التي سبق أن أعربت عنها أعضاء الهيئة، قدمت تقارير لجنة المعايير قدراً أكبر من التفاصيل عن المناقشات التي جرت بشأن النقاط الفنية.
- 5- تستذكر أن المادة 7 من اللائحة الداخلية للهيئة تنص على حضور مراقبين في لجنة المعايير.
- 6- توفق على تغيير إجراء وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (المرحلة 3، الخطوة 6) (المدرجة في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) حيث يستعاض عما يلي:

"ملخص للقضايا الرئيسية التي نوقشت، وإعداد ردود فعل لجنة المعايير على التعليقات الفنية التي لم تدرج في المعيار، كجزء من تقرير لجنة المعايير، ووضعها على البوابة الدولية للصحة النباتية".

بما يلي:

"إعداد ملخص للقضايا الرئيسية التي نوقشت كجزء من تقرير لجنة المعايير ووضعه على البوابة الدولية للصحة النباتية".

## 8-9 اتساق المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

127- عرضت الأمانة ورقة تتضمن اقتراحاً لاستعراض المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المعتمدة وتعديل ما يلزم فيها توخياً للاتساق في ما بينها<sup>27</sup>. وطبقاً للمواصفات رقم 32 (استعراض المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية)، أجرى أحد الخبراء الاستشاريين دراسة لتحديد ما يمكن تحسينه بين المعايير الدولية حرصاً على اتساقها مع بعضها البعض. وهذا الاقتراح الذي أعده فريق الخبراء الفنيين المعني بقائمة المصطلحات، كان قد عُرض على لجنة المعايير وعلى مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة. وتعتبر التعديلات التي تُجرى بموجب هذه العملية لتحقيق الاتساق بين المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المعتمدة "تعديلات بالحبر" سيتولى إعدادها فريق الخبراء الفنيين المعني بقائمة المصطلحات وتقوم من ثم لجنة المعايير بمراجعتها وتحيط علماً بها هيئة تدابير الصحة النباتية وتُدرجها الأمانة ضمن المعايير ذات الصلة.

128- وأشار عدد من الأعضاء إلى ضرورة اعتماد هذه العملية المعجلة بالنسبة إلى التعديلات الطفيفة باستخدام أقل قدر ممكن من الموارد ويجب أن تقتصر على التحسينات الفنية فقط وألا تشمل التغييرات التحريرية.

129- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

<sup>26</sup> يتوافر دليل إجراءات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في الموقع الشبكي التالي: <https://www.ippc.int/id/186208?language=en>

<sup>27</sup> الوثيقة CPM2009/19

1- /تفقت على استخدام العملية الموصى بها لتحقيق الاتساق بين المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وذلك شريطة أن يقتصر ذلك على مسائل الاتساق لا على مسائل موضوعية أو أسلوبية.

## 9-9 ترجمة المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية

### لتدابير الصحة النباتية إلى اللغة الإسبانية

130- عرضت الأمانة ورقة تتضمن قائمة بالمصطلحات باللغة الإسبانية التي أوصت بها المجموعة غير الرسمية لمراجعة اللغة الإسبانية لإدخالها باعتبارها تعديلات في مسرد مصطلحات *الصحة النباتية* وغيرها من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية<sup>28</sup>. وأشار إلى أن مجموعة المراجعة كانت تشاورت مع الأعضاء المعنيين ومع المترجمين في منظمة الأغذية والزراعة وتوصلت إلى اتفاق حول المصطلحات التي يُفضل استخدامها وهي ترد في المرفق 15.

131- إن هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- /تفقت على أن تكون ترجمة المصطلحات الواردة في المرفق 15 باللغة الإسبانية على النحو المشار إليه بغرض استخدامها في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.
- 2- /تفقت على تحديث النسخة الإسبانية من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (مسرد مصطلحات *الصحة النباتية*) على هذا الأساس (الجدول 2).
- 3- /تفقت على استخدام العبارات الواردة في الجدول 3 في النصوص المترجمة إلى اللغة الإسبانية حسب المقتضى، بما في ذلك التعاريف الواردة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5.

## 10- الهدف 2: نظم تبادل للمعلومات ملائمة للوفاء بالتزامات

### الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

#### 10-1 رفع التقارير بواسطة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات

132- أشارت الأمانة إلى أن اقتراحاً ورد حول إمكانية أن ترفع المنظمات القطرية لوقاية النباتات تقارير بواسطة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بشرط أن تبلغ الأمانة بالطريقة التي ستعتمدها للوفاء بالتزاماتها الخاصة برفع التقارير التي نصّت عليها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ويجب أن تكون صياغة هذا التبليغ واضحة بحيث تبقى المنظمة القطرية لوقاية النباتات هي الجهة المسؤولة عن مضمون المعلومات المتاحة، في حال قرر أي بلد من البلدان التواصل عبر المنظمة القطرية لوقاية النباتات التي يكون تابعاً لها.

133- وسيُتعيّن على الأطراف المتعاقدة التي ترغب في رفع تقاريرها بواسطة المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات التي تكون تابعة لها الاتصال بتلك المنظمة الإقليمية للتأكد مما إذا كانت تملك آلية تخوّلها رفع تقاريرها على هذا النحو. وقد أوضحت الأمانة أنّ هذه الآلية لا تترتّب عنها أي التزامات جديدة بالنسبة إلى المنظمات القطرية أو الإقليمية لوقاية النباتات، لكنّ الغرض منها هو إتاحة خيار إضافي للأطراف المتعاقدة كي تفي بالتزاماتها الموجودة حالياً بالنسبة إلى رفع التقارير.

134- وتسهيلاً لهذه العملية، سوف يُتاح للأطراف المتعاقدة نموذج من أجل "رفع التقارير بواسطة منظمة إقليمية لوقاية النباتات" على البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية فور الحصول على الموافقة اللازمة من مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة وما أن تجهز ترجمة هذا النموذج.

135- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أقرّت رفع التقارير بواسطة منظمة إقليمية لوقاية النباتات على النحو المبين أعلاه.

## 11- الهدف 3: نظم فعالة لتسوية النزاعات

### 11-1 تقرير رئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات

136- قدم السيد Hedley رئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات تقريراً إلى الهيئة. وأشار إلى أنه لم يتم النصاب خلال اجتماع الجهاز الذي كان مقرراً في الأصل، وأن الجهاز اجتمع بعد ذلك وحقق النصاب المطلوب بعد انضمام عضوين جديدين وقدم عرضاً عاماً للمواضيع التي نوقشت في اجتماع الجهاز وذكر أن الجهاز مازال مهتماً بتطوير نظام استعراض التنفيذ ودعمه على الرغم من أنه لم يعد يندرج ضمن مسؤوليات الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات. وقدم تغييراً مقترحاً على اللائحة الداخلية للجهاز الفرعي<sup>29</sup> لتعديل المادة 5 لتنص على أن بوسع الجهاز الفرعي أن يجتمع عندما تقتضي الحاجة، وليس سنوياً، على النحو الذي يتحدد من خلال التشاور مع الأمانة.

137- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- اعتمدت اللائحة الداخلية المعدلة للجهاز الفرعية لتسوية النزاعات (المرفق 16).

## 12- الهدف 4: تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية

138- أبلغت هيئة تدابير الصحة النباتية بأن كندا وفرنسا عملتا معاً على وضع ترجمة باللغة الفرنسية لمواد التدريب على تحليل مخاطر الآفات التي كانت متاحة من قبل باللغة الإنكليزية وحدها على البوابة الدولية للصحة النباتية. وأعربت الرئيسة، باسم الهيئة، عن التقدير لهذا العمل.

<sup>29</sup> الوثيقة CPM 2009/CRP/12

## 12-1 نتائج عمل جماعة العمل المفتوحة العضوية حول بناء القدرات في مجال الصحة النباتية

139- أوجزت الأمانة نتائج مداولات جماعة العمل المفتوحة العضوية حول بناء القدرات في مجال الصحة النباتية<sup>30</sup>. وأشارت إلى أن الجماعة قد أعدت، وفقاً للاختصاصات التي صادقت عليها هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة (2008)، مشروع وثيقة مفاهيمية بشأن القدرة الوطنية في مجال الصحة النباتية، وهو مشروع تضمن تعريفاً للقدرة في مجال الصحة النباتية؛ ومشروع استراتيجية تقوم على تحليل الحالات تم في إطاره تحديد ستة مجالات استراتيجية كمجالات ذات أولوية؛ ومشروع خطة تشغيلية تعتبر غير مكتملة وتحتاج إلى مزيد من العمل على أساس القرارات التي اتخذتها الهيئة في دورتها الرابعة.

140- وأعدت جماعة فرعية تابعة لجماعة العمل وثيقة عن الإرشاد<sup>31</sup>، فيما يتصل ببناء القدرات في مجال الصحة النباتية في حين أعدت جماعة عمل فرعية أخرى مبادئ<sup>32</sup> لفعالية المعونة المقدمة لبناء القدرات في ميدان الصحة النباتية مشابهة للمبادئ المعروضة في إعلان باريس بشأن فعالية المعونة الصادر في شهر مايو/أيار 2005. وأعربت الرئيسة عن تقديرها لمختلف البلدان والأمانة للعمل الذي اضطلعت به لإصدار هذه الوثائق، وشجعت أعضاء الهيئة على قراءتها.

141- وتم تشجيع البلدان على تقديم تعليقاتها على الاستراتيجية إلى الأمانة في موعد غايته 1 يونيو/حزيران 2009 كي ينظر فيها المكتب لدى انعقاده في شهر يونيو/حزيران. وقد أعدت جماعة العمل، بصورة جزئية فحسب، الخطة التشغيلية المقترحة لتنفيذ الاستراتيجية خلال السنوات الست الأولى، وهي تحتاج إلى مزيد من العناية.

142- وأحاط أعضاء الهيئة أيضاً بأن من المفيد ربط عناصر نظام استعراض التنفيذ ودعمه من قبل الهيئة بالأنشطة المتصلة ببناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية. كما شجعوا الأمانة على استكشاف طرق للتعاون على وجه الخصوص مع الشعب الأخرى في المنظمة لاستكمال هذا العمل والتماس موارد جديدة.

143- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أقرت بصفة مؤقتة على الوثيقة المفاهيمية بشأن القدرة في مجال تدابير الصحة النباتية (المرفق 17).
- 2- أقرت بصفة مؤقتة استراتيجية بناء القدرات في مجال الصحة النباتية (المرفق 18).
- 3- وافقت على أن بناء القدرات في مجال الصحة النباتية يعتبر قضية ذات أولوية عالية وطلبت من الأمانة أن تجد في السعي إلى التعاون بشأنه، خاصة مع الشعب الأخرى في المنظمة، وفي التماس الموارد الجديدة.

<sup>30</sup> CPM 2009/13 Rev.1

<sup>31</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/14

<sup>32</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/13

- 4- أقرت تطوير واستكمال الخطة التشغيلية من قبل جماعة عمل على أساس تعليقات الأعضاء على الاستراتيجية التي أقرت بصفة مؤقتة، لتتغير فيها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.
- 5- صادقت على إنشاء جماعة عمل غير رسمية للدعوة إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كمجموعة تعمل مع الأمانة بالوسائل الإلكترونية.
- 6- صادقت على إنشاء جماعة عمل غير رسمية بشأن الاتصال والتعاون كمجموعة تعمل مع الأمانة بالوسائل الإلكترونية.
- 7- لاحظت أن أنشطة جماعتي العمل الفعليين ليست منفصلة عن الأنشطة المدرجة في ظل استراتيجية تعبئة الموارد.
- 8- أحاطت علماً بالوثيقة المعنية بمبادئ فعالية المعونة التي تنطبق على بناء القدرات في مجال الصحة النباتية التي أعدتها جماعة فرعية تابعة لجماعة العمل، والوثيقة المعنية بالإرشاد فيما يخص بناء القدرات في مجال الصحة النباتية التي أعدتها جماعة فرعية أخرى تابعة لجماعة العمل. وحثت الأعضاء على النظر فيهما عند تقديمهم لتعليقاتهم.
- 9- طلبت من الأمانة رفع تقرير إليها عن هذه القضايا في دورتها الخامسة.

### 13- الهدف 5: التنفيذ المستدام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

#### 13-1 تقرير الاجتماع العاشر لجماعة العمل غير الرسمية التابعة

#### لهيئة تدابير الصحة النباتية والمعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

144- عرض رئيس الاجتماع العاشر لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية (السيد كاتيه بدن) تقرير الاجتماع<sup>33</sup> وقدم عرضاً عاماً لأبرز المواضيع التي تطرّق إليها البحث والمتماشية مع الأهداف السبعة الواردة في خطة أعمال<sup>34</sup> هيئة تدابير الصحة النباتية وأشار إلى البنود من جدول أعمال الهيئة التي يمكن في إطارها مناقشة كل موضوع من المواضيع بقدر أكبر من التفصيل.

145- وأشار رئيس جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية إلى صدور قرار يقضي بأن يُشار إلى اجتماع جماعة العمل على أنه الاجتماع العاشر لها عوضاً عن مواصلة استخدام نظام الترقيم الذي اعتمد في العام 2006.

146- وناقشت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية جدول أعمالها العادي وكذلك التحديات التي اعترضت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على صعيد تحديد الأولويات في برنامج عملها

<sup>33</sup> الوثيقة CPM2009/11

<sup>34</sup> الوثيقة CPM 2009/15

وتحسين ثقافة العمل فيها. ولكن نظراً إلى وجود نقص في الموارد ولا سيما النقص في عدد الموظفين في الأمانة، كان من المتوقع عدم تنفيذ عدد من الأنشطة التي كانت مقررة في العام 2008 وربما في العام 2009 أيضاً.

147- وأفاد رئيس جماعة العمل أن هيئة المكتب قد وافقت على إنشاء وظيفتين لمشروعين يجري تمويلهما من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. واتفقت جماعة العمل على ضرورة أن تعكس اختصاصات أي من الوظائف الشاغرة الدروس المستفادة وتوخي الوضوح في الأنشطة وأن تكون أعباء العمل معقولة. وبالإضافة إلى هذا الإجراء، طلبت جماعة العمل إلى الأمانة البحث في إمكانية إنشاء وظائف إضافية تموّل من البرنامج العادي وذلك عبر إعادة تخصيص موارد من البرنامج العادي من العمليات إلى تعيين الموظفين.

148- ومع مراعاة القيود المفروضة على صعيد الميزانية والموظفين، أوصت جماعة العمل بالأنشطة التي يمكن الحد منها أو إرجاؤها أو إلغاؤها. وكان من ضمن ذلك اقتراح يقضي باتخاذ تدابير لخفض التكاليف بالنسبة إلى الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية، وتقليص عدد أيام الاجتماع والجلسات المسائية. وأشار إلى الأولويات الرئيسية ومن بينها الوظائف الرئيسية لوضع المعايير وإعداد برنامج للدعوة.

149- وشدد رئيس جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية على ضرورة تأمين موارد إضافية من خارج الميزانية لتنفيذ برنامج العمل المقرر لهيئة تدابير الصحة النباتية رغم التدابير المقترحة لخفض التكاليف، على اعتبار أن الميزانية الحالية للبرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة لا تكفي لهذا الغرض.

150- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بتقرير جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.

## 13-2 التوفيق بين أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات/هيئة تدابير الصحة النباتية والموارد

151- قدمت الرئيسة وثيقة أعدها مكتب الهيئة بشأن تسوية أنشطة الاتفاقية/الهيئة لتتناسب مع الموارد<sup>35</sup>. وأبلغت الهيئة بأن هذه الخيارات قد نوقشت أيضاً من قبل جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمعونة الفنية. ونظراً لأن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ليست لديها في الوقت الراهن الموارد اللازمة للاضطلاع بجميع الأنشطة المقررة لهيئة تدابير الصحة النباتية، فقد نظر المكتب في سبل لتحقيق وفورات في الموارد المالية والبشرية على السواء.

152- وشملت الخيارات المعروضة تخفيض نطاق اجتماعات الهيئة (بما في ذلك تخفيض اجتماعات الهيئة إلى يوم واحد أو إلغاء اجتماع بحيث تنعقد الهيئة مرة كل سنتين)، والحد من أنشطة وضع المعايير، وتأجيل التطوير الإضافي للبوابة الدولية للصحة النباتية، وتأجيل التطوير الإضافي لتقييم القدرات في مجال الصحة النباتية، وإرجاء تنفيذ نظام

<sup>35</sup> الوثيقة CPM 2009/9

استعراض التنفيذ ودعمه. وقدمت الأمانة إلى الهيئة تحليلاً تفصيلياً لتكاليف اجتماعاتها والوفورات المحتملة لاختصار مدة الدورات وعقدها مرة كل سنتين. وأبلغت الأمانة الهيئة بأن تخفيض نطاق دورات الهيئة على النحو المقترح يمكن أن يحقق وفورات في حدود 800 000 دولار أمريكي لبرنامج العمل، وهو مبلغ يمكن إنفاقه على أجزاء أخرى من برنامج العمل بدلاً من ذلك.

153- وناقشت الهيئة أوجه الخيار. وأعرب عدد من الأعضاء عن رأي مفاده أنهم لا يؤيدون التوصية الخاصة بتخفيض دورات الهيئة بصورة صارمة، كأن تخفض إلى دورة تعقد ليوم واحد مرة كل سنتين. وقد شعر الأعضاء أن دورة الهيئة تمثل فرصة مهمة لرسم الاستراتيجيات والتعاون مع البلدان الأخرى. إضافة إلى ذلك، لم يؤيد عدد من الأعضاء الحد من إعداد المعايير، وذكروا أن إحساسهم هو أن إعداد المعايير يعتبر أهم وظيفة للهيئة. وأيد عدد من الأعضاء إرجاء التطوير الإضافي للبوابة الدولية للصحة النباتية، ولنظام استعراض التنفيذ ودعمه و/أو لتقييم القدرات في مجال الصحة النباتية، واحتمال اختصار مدة دورات الهيئة إلى ثلاثة أيام بدلاً من خمسة وعقدها مرة كل سنتين كطريقة للاقتصاد في الموارد. واقترحوا، فضلاً عن ذلك، إمكانية أن يسبق الدورة المخفضة للهيئة عقد اجتماع غير رسمي بشأن مشاريع المعايير مدته يومين. وشدد عدد من الأعضاء على أهمية زيادة الموارد عن طريق الاهتمام باستراتيجية تعبئة الموارد.

154- وبعد مناقشات كثيرة، اقترحت الرئيسة على الهيئة أن يقوم المكتب باستعراض النقاط التي طرحها الأعضاء عند اجتماعه في شهر يونيو/حزيران. ويمكن للمكتب، في ذلك الوقت، أن ينظر في جميع التعليقات ويعدل الخطة التشغيلية للفترة المتبقية من سنة 2009. ويقوم المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمعونة الفنية، عند اجتماعهما في شهر أكتوبر/تشرين الأول، مواصلة النظر في هذه التعليقات وغيرها من التعليقات لدى إعدادهما للخطة التشغيلية لسنة 2010.

155- إن الهيئة:

1- أقرت أن تطلب إلى المكتب فحص التعليقات المقدمة في الدورة الرابعة للهيئة وتعديل الخطة التشغيلية لسنة 2009 وبأن يضع المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمعونة الفنية الخطة التشغيلية لسنة 2010 على أساس هذه التعديلات، وذلك لعرضها على الدورة الخامسة للهيئة.

### 13-3 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

156- عرض أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات آخر المعلومات عن حالة العضوية في الاتفاقية مشيراً إلى أن عدد الأطراف المتعاقدة يبلغ في الوقت الراهن 170 طرفاً. ومنذ الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)، انضمت أربعة أطراف متعاقدة جديدة إلى الاتفاقية هي جيبوتي وغابون وموزامبيق ورواندا. وقد رحّب بالأطراف المتعاقدة الجديدة التي انضمت إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.



#### 4-13 توزيع المراسلات بالشكل الإلكتروني

157- عرضت الأمانة وثيقة عن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني<sup>36</sup> وأشارت إلى أنه، ومنذ إعداد هذه الورقة، بلغ عدد البلدان الإضافية التي اختارت تلقي المراسلات بالشكل الإلكتروني أحد عشر بلداً (فرنسا، هندوراس، ليتوانيا، مالي، موريشيوس، المكسيك، هولندا، نيجيريا، رومانيا، السويد، أوروغواي، والمملكة المتحدة)، فأصبح بالتالي المجموع 40 منظمة قطرية ومنظمة إقليمية لوقاية النباتات. ويمكن أن يبلغ الأعضاء عن رغبتهم في تلقي جميع المراسلات بالشكل الإلكتروني وذلك باستخدام الاستمارة المرفقة بالوثيقة، أو باستخدام الخيار الوارد في البوابة الدولية للصحة النباتية فقط. وقد أشير إلى أن اختيار تلقي المراسلات بالشكل الإلكتروني له انعكاسات بالنسبة إلى خفض التكاليف المترتبة على الأمانة.

158- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- شجعت الأعضاء على اختيار تلقي المراسلات بالشكل الإلكتروني فقط، إما عبر انتقاء هذا الخيار في البوابة الدولية للصحة النباتية أو من خلال إرسال نموذج النص الوارد في المرفق 19 إلى الأمانة.

#### 5-13 آخر المعلومات عن خطة الأعمال للفترة 2007-2011

159- عرض السيد Kedera، نائب رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية، ورقة تتضمن تغييرات مقترحة في خطة الأعمال للفترة 2007-2011<sup>37</sup>. وكانت هيئة المكتب قد أعدت التغييرات المقترحة في خطة الأعمال بناء على طلب هيئة تدابير الصحة النباتية ودرستها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية قبل عرضها على الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية.

160- وتعكس التغييرات المقترحة التعديلات التي طرأت على أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات نتيجة ردّ هيئة تدابير الصحة النباتية على التقييم المستقل لعمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية.

161- ولفت نائب الرئيس، عند عرض التغييرات المقترحة، إلى الملاحظات الواردة من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مشدداً على أنه سيكون من المستحيل تنفيذ القسم الأكبر من الأنشطة التي نصت عليها خطة الأعمال تنفيذاً كاملاً ما لم تُتَح موارد إضافية ملحوظة، وبخاصة الموظفين كما هو مبين في الجزء الثالث من خطة الأعمال. وأشار أحد الأعضاء إلى أن الآفات لا تؤثر على صحة النبات فحسب، بل أيضاً على الأمن الغذائي، واقترح وضع هذه النقطة في الحسبان عند السعي إلى إيجاد موارد جديدة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

<sup>36</sup> الوثيقة CPM2009/5

<sup>37</sup> الوثيقة CPM2009/15 يمكن الإطلاع على خطة العمل الكاملة في الصيغة المعتمدة في الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية في العنوان الشبكي التالي: <https://www.ippc.int/id/202496?language=en>

162- إنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- درست خطة الأعمال الواردة.
- 2- أحاطت علماً بملاحظات الأمانة.
- 3- /عتمدت التعديلات في خطة الأعمال.

### 13-6 التقرير المالي والميزانية

#### 13-6-1 التقرير المالي لسنة 2008 (البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة)

163- عرضت الأمانة التقرير<sup>38</sup> عن مصروفات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في عام 2008 من الموارد المتاحة من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وجميع حسابات الأمانة التي أنشئت خصيصاً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فضلاً عن المساهمات العينية. وأثنت الأمانة على المساهمات العينية التي قدّمها الأعضاء والمنظمة خلال سنة 2008 ومنها على سبيل المثال المساعدة في عقد الاجتماعات وتوفير الخبراء وتمويل عمل الخبراء للمشاركة في أنشطة مختلفة متصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ولم تشمل الأرقام على المساهمات العينية.

164- إنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بعائدات ومصروفات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات خلال سنة 2008.
- 2- شكرت الجماعة الأوروبية على مساهمتها في حساب الأمانة من أجل تيسير مشاركة البلدان النامية في عملية وضع المعايير.
- 3- شكرت البرازيل على مساهمتها من خلال استضافة اجتماع لجنة المعايير في شهر نوفمبر/تشرين الثاني.
- 4- شكرت كلاً من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على تمويل وظائف موظفين فنيين مزاملين.
- 5- شكرت جميع الأعضاء والمنظمات على المساهمات العينية التي قدّموها.

#### 13-6-2 حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: التقرير المالي لسنة 2008

165- عرضت الأمانة التقرير المالي عن حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لسنة 2008<sup>39</sup> مع شرح المصروفات من أموال حساب الأمانة.

166- إنَّ هيئة تدابير الصحة النباتية :

- 1- أحاطت علماً بالمساهمات في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- 2- وافقت على المصروفات من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

<sup>38</sup> الوثيقة CPM 2009/29

<sup>39</sup> الوثيقة CPM 2009/24

- 3- شكرت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة نيوزيلندا واتحادات النقابات الزراعية في جنوب أفريقيا على المساهمات التي قدمتها لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات خلال سنة 2008.
- 4- شجعت الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة في سنة 2009.

### 13-6-3 الخطة التنفيذية لهيئة تدابير الصحة النباتية لسنة 2009

167- عرضت الأمانة الخطة التنفيذية<sup>40</sup> التي أعدت استناداً إلى الأهداف الواردة في خطة الأعمال وشرحت الأنشطة التي ستقوم الأمانة بتنفيذها في عام 2009 باستخدام موارد البرنامج العادي في منظمة الأغذية والزراعة وحسابات أمانة مختلفة. ولكن نظراً إلى عدم كفاية الموارد، وضعت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية سُلماً بالأولويات للأنشطة التي سيجري تنفيذها ومن الضروري التريث في تنفيذ بعضها بانتظار الحصول على موارد تمويلية إضافية. وكان هناك عرض مفصل للأنشطة المقترحة بالنسبة إلى كل هدف من الأهداف السبعة.

168- وأبدى عدد من الأعضاء قلقه إزاء عدم كفاية التمويل لإنجاز العمل اللازم، خاصة بالنسبة إلى برنامج العمل لوضع المعايير. واقترح عدد من الأعضاء عقد اجتماعات إضافية لمجموعات عمل متخصصة في عام 2009 من أجل وضع المعايير. وأشار عدد من الأعضاء إلى إمكانية التريث في تطوير تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية. واعتبر كذلك عدد من الأعضاء أنّ عقد حلقات عمل إقليمية كان مفيداً لتحسين قدرات الأطراف المتعاقدة في مجال الصحة النباتية وأبدوا أملهم في عقد مزيد من حلقات العمل المماثلة في المستقبل. وسأل الأعضاء عما إذا كانت جميع فرص تحقيق وفورات في التكاليف قد نُظر فيها ومنها على سبيل المثال إمكانية الاستعانة بمصادر خارجية للترجمة أو خفض المصروفات الخاصة بتبادل المعلومات. واقترح أحد الأعضاء أن تُستخدم الأموال التي لم يجرِ تخصيصها حالياً لاستراتيجية تعبئة الموارد.

169- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالعائدات المتوقعة والنفقات المدرجة في الميزانية لسنة 2009.
- 2- أحاطت علماً بالخطة التنفيذية لسنة 2009 والميزانية ذات الصلة.
- 3- أحاطت علماً بإمكانية تعديل الأنشطة المشار إليها في الخطة التنفيذية تبعاً للموارد المتاحة (التمويل والموظفون)
- 4- أحاطت علماً بأن الأمانة سوف تقوم بتحديث الخطة التنفيذية لسنة 2009 بعد انتهاء الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية بحيث تبرز فيها القرارات الصادرة عن هذه الدورة.

### 13-6-4 ميزانية سنة 2009 لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

170- عرضت الأمانة ميزانية<sup>41</sup> سنة 2009 لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتوزيع المقترح لتخصيص الأموال. ولم يكن هناك ما يفيد عن تلقي أي مساهمات جديدة في عام 2009. وقد أشار أحد الأعضاء

<sup>40</sup> الوثيقة CPM 2009/20

<sup>41</sup> الوثيقة CPM 2009/30

إلى أن الاتجاه العام لتخصيص الأموال قد أخذ بعين الاعتبار أولويات هيئة تدابير الصحة النباتية على الرغم من الموارد المحدودة المتاحة.

171- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالمبالغ المرحلة المتوقعة من سنة 2008 إلى حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في سنة 2009.
- 2- وافقت على المخصصات المقترحة من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالنسبة إلى مختلف الأنشطة.
- 3- تفقت على أن تستخدم الأمانة الأموال التي لم يجر تخصيصها للمهام التي أسندت إليها أولوية قصوى حسب المقتضى وفي حال عدم توافر مصدر آخر للتمويل، مع الإشارة إلى أن المصروفات ستتم طبقاً للخطط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وبموجب قرارات الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية ضمن إطار بنود مختلفة من جدول الأعمال.
- 4- أحاطت علماً بأن الأمانة لم تكن قد تلقت، حتى شهر يناير/كانون الثاني 2009، ما يفيد عن رغبة أي من الأطراف المتعاقدة بالمساهمة في حساب الأمانة خلال سنة 2009.
- 5- شجعت بقوة الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### 13-5-6 دعوة إلى تقديم التزامات مالية للمشاريع المنفذة من حساب الأمانة

172- قدم الأمين ورقة<sup>42</sup> تدعو الأعضاء إلى تقديم مساهمات في حساب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأعاد إلى أذهان الأعضاء أنه رغم أن الحساب موجود منذ سنة 2003 فإن المساهمات التي قدمت له كانت مساهمات محدودة فحسب.

173- وأشار كذلك إلى أنه رغم إقرار الهيئة لخمسة مشاريع في دورتها الثالثة بقصد تمويلها من حساب الأمانة، فإن أموال الحساب اتسمت بالندرة في سنة 2008. ويحتاج تنفيذ هذه المشاريع إلى تخطيط دقيق وإلى معرفة تدفق الأموال خلال الأجل المقترح للمشاريع. وما لم تقدم مساهمات مالية كبيرة لحساب الأمانة، فإن الأمانة لن تتمكن من تنفيذ هذه الأنشطة.

174- وحث الأمين الأطراف المتعاقدة والجهات المانحة المحتملة الأخرى على النظر في المشاريع المتفق على تمويلها من حساب الأمانة وبيان الدعم المالي الذي ستقدمه لها في سنة 2010، وأن تبين، إن أمكن، الدعم الذي ستقدمه خلال فترات أطول ومتعددة السنوات.

<sup>42</sup> الوثيقة CPM 2009/21

175- وأبلغ الأمين الهيئة، خلال الجلسة العامة، بأن الولايات المتحدة الأمريكية قد تعهدت بمبلغ 125 000 دولار أمريكي للحساب. كما نوهت الرئيسة إلى جمهورية كوريا التي تعهدت بتمويل وإدارة حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في إقليم آسيا. وأعرب الحضور عن التقدير لهاتين المساهمتين.

176- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالمشاريع التي اعتمدت، في دورتها الثالثة، للتمويل من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصيغتها الواردة في المرفق 20.
- 2- حثت جميع الأعضاء على دعم حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### 13-6-6 استراتيجية حشد الموارد لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

177- قدم الأمين موضوع إعداد استراتيجية<sup>43</sup> لتعبئة الموارد. وأوجز مختلف المناقشات، بما فيها المناقشة التي دارت في جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2008، بشأن تعبئة الموارد خلال السنة الماضية وأشار إلى أن البند 13-2 من جدول الأعمال قد عالج هذا الموضوع بالتحديد أيضاً.

178- وعرض الأمين الوثيقة التي تعالج "إطار توفير الموارد بصورة مستدامة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" (المرفق 1 بالوثيقة CPM 2009/25). والتي وفرت المبادئ التي تقوم عليها استراتيجية تعبئة الموارد. وأشار كذلك إلى الدورة الخامسة والثلاثين لمؤتمر المنظمة، التي حددت الوقاية من الآثار السلبية للآفات العابرة للحدود<sup>44</sup> والحد منها وتعزيز القدرات الوطنية والعالمية على إعداد وتنفيذ اللوائح والمعايير (بما فيها تلك الخاصة بوقاية النباتات) كمجال من مجالات التركيز المؤثرة ذي أولوية لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

179- وأكد الأمين على أن تعبئة الموارد لا تنحصر في آلية واحدة، لكن يجب أن تعتمد على عمليات متآزرة تعالج الموضوع معاً وتكمل كل منها الأخرى. وهذا الموضوع حاسم في أهميته لاستدامة الأمانة وبرنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية ومن اللازم معالجته على أنه مسألة عاجلة. وشدد عدد من الأعضاء على الدور الذي سيقوم به الأمين الجديد المتفرغ للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

180- وأيد الأعضاء الحاجة إلى إعداد مواد الدعوة لترويج الاتفاقية. وعبر عدد من الأعضاء عن الحاجة إلى تعميم الدور الحرج للاتفاقية فيما يتعلق بقضايا تنمية أخرى في الساحة العالمية مثل الأمن الغذائي، وتغير المناخ، وتحسين أحوال المعيشة في البلدان النامية، وحماية الغابات وغيرها من الموارد الطبيعية.

<sup>43</sup> الوثيقة CPM 2009/25

<sup>44</sup> يمكن الحصول على تقرير الدورة الخامسة والثلاثين (الخاصة) لمؤتمر منظمة الأغذية والزراعة من العنوان التالي:

[http://www.fao.org/unfao/bodies/conf/c2008/index\\_en.htm](http://www.fao.org/unfao/bodies/conf/c2008/index_en.htm)

181- وفيما يتعلق بالمساهمات العينية ذكرت استراليا واللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي وماليزيا والفلبين وزامبيا أن في إمكانها مساعدة برنامج إعداد المعايير عن طريق تجميع التعليقات بعد المشاورات القطرية. وأعربت الرئيسة، باسم الهيئة، عن التقدير لذلك. نوهت الرئيسة والأمانة أيضاً بالمساهمة الكبيرة المقدمة من حكومة البرازيل باستضافتها لجنة إعداد المعايير ومجموعة العمل السابعة في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008.<sup>45</sup>

182- إن هيئة معايير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بأنه لا يمكن، بالمستويات الراهنة للتمويل والموارد، الاضطلاع بالنطاق الكامل للأنشطة التي وافقت عليها الهيئة.
- 2- أحاطت علماً بالورقة المتعلقة بتعبئة الموارد وعلقت عليها.
- 3- أحاطت علماً بأن تعبئة الموارد قضية عاجلة يلزم أن يعالجها السكرتير المتفرغ الجديد.
- 4- حثت جميع الأعضاء على الإسهام إلى أقصى حد ممكن في أنشطة الهيئة عن طريق تقديم مساهمات لحساب الأمانة و/أو مساهمات عينية.

### 7-13 مراجعة الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص

#### بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

183- قدمت الأمانة الورقة المعنية بمراجعة الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>46</sup>. ونظراً للقضايا المتصلة بمستوى التوظيف في الأمانة، فمن اللازم أن توفر أية مشاريع مقترح تمويلها من حساب الأمانة الخاص المذكور الإمكانيات اللازمة لاستئجار موظفين لتنفيذ هذه المشاريع. ولا تسمح الخطوط التوجيهية الراهنة بصورة محددة بإدراج تكاليف الموظفين في تمويل المشاريع من حساب الأمانة. وقد وافقت الهيئة على تعديل الخطوط التوجيهية بحيث تشمل تكاليف الموظفين على النحو الآتي:

”يتألف الإنفاق من النفقات التي يتم تكبدها في تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك تكاليف الموظفين اللزمين للمشاريع وتكاليف الدعم الإداري والتشغيلي التي تتكبدتها منظمة الأغذية والزراعة والتي يتم تجميعها بما يتفق تماماً مع السياسة المعنية باسترداد تكاليف الدعم المعتمدة على النحو الذي تُعدّل به، بين حين وحين، من قبل لجنة المالية والمجلس في المنظمة“.

184- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- نظرت في التعديل المقترح إدخاله على الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

<sup>45</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/7

<sup>46</sup> الوثيقة CPM 2009/4

2- اعتمدت الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بصيغته الواردة في المرفق 21.

### 8-13 اختصاصات مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية ولائحته الداخلية

185- قدم عضو في مكتب الهيئة (السيد Gutierrez) موضوعا يتعلق باختصاصات مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية ولائحته الداخلية<sup>47</sup>. وكانت الدورة الثانية للهيئة قد عدلت في عام 2007 اللائحة الداخلية لتوسيع مكتب الهيئة وتغيير هيكله، ووافقت على أن يقوم المكتب بوضع لائحته الداخلية الخاصة به وتقديمها للاعتماد من جانب دورة لاحقة للهيئة (انظر الفقرة 96-4 من تقرير الدورة الثانية للهيئة)<sup>48</sup>.

186- ووضعت المقترحات الخاصة باختصاصات المكتب ولائحته الداخلية خلال اجتماع المكتب في يونيو/حزيران 2008.

187- وناقش مكتب الهيئة، وبعد ذلك جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية على وجه الخصوص الأحكام المتعلقة باستبدال أعضاء المكتب الذين يعجزون عن الاضطلاع بمهامهم. وأدرج نص في اللائحة الداخلية المقترحة يعالج الحالات التي يستقيل فيها عضو أو لا يعود قادرا على الوفاء بمتطلبات عضو المكتب. وتنص المادة 3 (الاجتماعات) من اللائحة الداخلية على ما يلي "في الحالة التي يستقيل فيها عضو مكتب أو لا يعود قادرا على الوفاء بمتطلبات عضو المكتب، للمكتب أن يدعو أحد الخبراء إلى تقديم مدخلات من ذلك الإقليم".

188- وقدم أحد الأعضاء مقترحا آخر<sup>49</sup> يتضمن مقترحات واسعة النطاق لتعديل اختصاصات المكتب ولائحته الداخلية. وقد أثار الاقتراح بعض المناقشات. وأشار العديد من الأعضاء إلى أن المقترح المعقد الرامي إلى تغيير اختصاصات المكتب ولائحته الداخلية يتضمن أيضا مقترحات لتغيير اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية. وأعربوا عن اعتقادهم بأن من الأفضل أن تقوم الهيئة وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بتقييم تعقيدات المقترحات. وأعرب عدد من الأعضاء عن القلق فيما يتعلق بمقدار الوقت المنفق في الهيئة على القضايا الإجرائية، ولاسيما وأن المكتب الموسع بدأ عمله منذ عام فحسب.

189- وسحب الرئيس الاختصاصات واللائحة الداخلية المقترحين، مع اقتراح بأن من الأفضل إعادتها إلى مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية.

<sup>47</sup> الوثيقة CPM 2009/8

<sup>48</sup> يتوافر تقرير الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007) على العنوان التالي: <https://www.ippc.int/id/184215?language=en>

<sup>49</sup> الوثيقة CPM 2009/CRP/13

### 9-13 اقتراح حول عرض التوصيات المعتمدة لهيئة تدابير الصحة النباتية

190- عرضت الأمانة ورقة تتضمن اقتراحاً حول عرض التوصيات المعتمدة لهيئة تدابير الصحة النباتية<sup>50</sup>. وكانت هذه الورقة قد أعدت بطلب من الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008). وهي تعرض للمناقشات التي جرت بهذا الشأن في إطار هيئة المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية وأبرزت مختلف أنواع المسائل المعروضة على هيئة تدابير الصحة النباتية للاتفاق بشأنها أو اعتمادها أو اتخاذ قرار بصددها.

191- وتقتصر الورقة، بالنسبة إلى القرارات حول مسائل تشغيلية بعيدة الأجل، أن تطلق عليها تسمية "توصيات"، وأن يُستخدم شكل موحد لتلك "التوصيات" وأن تسجل ضمن جزء منفصل من دليل الإجراءات الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأن تُنشر بصورة منفصلة في البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية.

192- وناقش الأعضاء تداعيات عرض الموصفات المعتمدة لهيئة تدابير الصحة النباتية. واقترح أحد الأعضاء أن تتضمن التوصيات التي جرى تنسيقها بياناً يوضح أن هذه التوصيات لا تترتب عنها اشتراطات محددة بالنسبة إلى الأعضاء<sup>51</sup>. واقترح أعضاء آخرون أن توضع إجراءات تتسم بقدر أكبر من التفصيل قبل اعتماد التوصيات أو أنه يتعين اعتماد تلك التوصيات بموجب عملية محددة يمكن أن تشتمل على عقد مشاورات وإعداد برامج عمل ذات الصلة.

### 193- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- درست المناقشات والتوصيات بخصوص عرض قرارات هيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية) بشكل جديد.
- 3- اعتمدت الشكل المبين في المرفق 22 مع الإشارة إلى أن الشكل الجديد لا يغيّر طريقة التوصل إلى اتفاق حول توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية.
- 4- أحاطت علماً بأن الإجراءات الموجودة حالياً في هيئة تدابير الصحة النباتية تتضمن عملية لإعداد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية واعتمادها. وتقوم هذه العملية على ما يلي:

- تُعرض وثيقة على الاجتماع السنوي لهيئة تدابير الصحة النباتية طبقاً للمادة 5 من اللائحة الداخلية للهيئة؛
- تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بدراسة هذه الوثيقة وتقرر ما إذا كان ينبغي اعتمادها كتوصية؛
- إذا كانت الوثيقة بحاجة إلى مزيد من المراجعة، تقرر هيئة تدابير الصحة النباتية إحالتها إلى الجهاز المختص تبعاً لمضمونها. وترسل الوثيقة المعدلة إلى الاجتماع التالي لهيئة تدابير الصحة النباتية لمزيد من الدراسة واعتمادها؛

<sup>50</sup> الوثيقة CPM 2009/17

<sup>51</sup> الوثيقة CPM 2009/INF/8



– يجري ترقيم التوصيات المعتمدة وتنسيق شكلها من قبل الأمانة وتُضاف إلى مجموعة توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية.

4– طلبت إلى هيئة المكتب إعطاء توجيهاتها حول نطاق توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية ورفع تقرير بهذا الشأن إلى الدورة الخامسة للهيئة.

5– طلبت إلى الأمانة تحديد أي قرارات سابقة لهيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية) ينبغي عرضها على أنها توصيات لهيئة تدابير الصحة النباتية.

### 10-13 تفسير مصطلح "الموظف العمومي"

194– عرضت الأمانة ورقة تتضمن معلومات أساسية<sup>52</sup> عن معنى "الموظف العمومي" أو "المرخص له بالتوقيع على شهادة الصحة النباتية". وكان هذا الموضوع أدرج على جدول أعمال الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية بطلب من لاتفيا التي قدّمت ورقة موقف أعدتها منظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر الأبيض المتوسط وفيها إشارة إلى أنّ "مجلس منظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر الأبيض المتوسط لا يمكن أن يوافق على أن يجيز تفسير مصطلح "الموظف العمومي" إصدار شهادات الصحة النباتية عن طريق أشخاص أو شركات خاصة". وكانت ورقة موقف منظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر الأبيض المتوسط قد أدرجت ضمن مرفق بورقة المعلومات الأساسية المعروضة على الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية.

195– وتناولت ورقة المعلومات الأساسية المناقشات التي جرت حول هذا الموضوع في عدد من مننديات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات منذ العام 1996 وحددت معايير لإعطاء التفسير الممكن لمصطلح "الموظف العمومي". وتمّ كذلك عرض عدد من الخيارات لأنشطة يمكن تنفيذها في المستقبل كي ينظر فيها الأعضاء. ودُعيت هيئة تدابير الصحة النباتية إلى دراسة هذه المسألة والمعايير حول التفسير الممكن لمصطلح "الموظف العمومي" الوارد في ورقة المعلومات الأساسية وإلى إعطاء توجيهاتها حول سبل المضي قدماً. وأوضح مكتب الشؤون القانونية في المنظمة أنه لا يملك أي تفويض لتفسير الاتفاقية. وأبدى عدد من الأعضاء رأيهم في هذا الموضوع. واتفق الأعضاء على أنّ تعريف مصطلح "الموظف العمومي" واضح بما فيه الكفاية في المادة 5-2(أ) من الاتفاقية، والمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 7 (نظام إصدار شهادات الصحة النباتية للصادرات)، والمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 12 (الخطوط التوجيهية لإصدار شهادات الصحة النباتية) وأنه لا ينبغي تعديله أو تغييره، كما لا ينبغي إجراء أي تغيير بهذا الخصوص في المعيار الدولي رقم 12.

196– إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1– وافقت على أنّ تعريف مصطلح "الموظف العمومي" واضح بما فيه الكفاية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 7 (نظام إصدار شهادات الصحة النباتية للصادرات)، والمعيار

<sup>52</sup> الوثيقة CPM2009/31

الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 12 (الخطوط التوجيهية لإصدار شهادات الصحة النباتية)، لذلك فإنه ليس هناك من حاجة إلى مزيد من التفسير، كما لا ينبغي إجراء أي تغيير بهذا الخصوص في المعيار الدولي رقم 12.

## 14- الهدف 6- الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة

### 14-1 تقرير عن الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة

197- عرضت الأمانة موضوع التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة<sup>53</sup>، لا سيما موضع إعطاء آخر المعلومات المتوافرة عن الأنشطة التي جرى تنفيذها منذ صدور التقرير.

198- وقد أفادت الأمانة أنّ المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات لا تزال تشكل شريكاً قوياً لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بما في ذلك على صعيد الدعم المقدم من المجلس الأفريقي للصحة النباتية (IAPSC) إلى لجنة معلومات الصحة النباتية في شرق أفريقيا (EAPIC)؛ وحلقات العمل التي استضافتها منظمة وقاية النباتات في المحيط الهادي (PPPO) ولجنة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي (APPPC)؛ وخدمات الترجمة التي توفرها منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية (NAPPO) واللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي (COSAVE).

199- وعلاوة على ذلك، أشارت الأمانة إلى أنّ أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات سعت إلى التعاون مع منظمات أخرى منها على سبيل المثال اتفاقية التنوع البيولوجي وأمانة المنظمة المعنية بطبقة الأوزون (Ozone) والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومرفق وضع المعايير وتنمية التجارة وغيرها من الجهات.

200- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

### 14-2 وضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية

#### في إطار المجلس الأفريقي للصحة النباتية

201- عرض ممثل المجلس الأفريقي للصحة النباتية ورقة تتناول وضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية في أفريقيا<sup>54</sup>. وقد أبلغ الاجتماع أنّ الهدف الرئيسي من وضع الاستراتيجية هو لأغراض الأمن الغذائي ووقاية النباتات والتنوع البيولوجي وتيسير المبادلات التجارية. وأشار إلى أنّ الاستراتيجية تتناول عدداً من القضايا منها مثلاً التوعية والتمويل والبنى الأساسية والتجهيزات والاستجابة الطارئة ونظم مراقبة الاستيراد والتصدير والمعايير الدولية

<sup>53</sup> الوثيقة CPM 2009/6

<sup>54</sup> الوثيقة CPM 2009/CRP/15

لتدابير الصحة النباتية ورصد تنفيذ جميع هذه القدرات. وأعرب عن شكر المجلس الأفريقي لقيام مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة بتمويل استراتيجيته. وشكر الرئيس المجلس الأفريقي للصحة النباتية على تقريره.

202- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

## 15- الهدف 7- استعراض حالة وقاية النباتات في العالم

### 1-15 جلسة علمية: حركة الآفات عبر شحنات المعونة الغذائية

203- قدّم عرضان أمام هيئة تدابير الصحة النباتية حول حركة الآفات عبر شحنات المعونة الغذائية. وتطرق أول المتحدثين، السيد Tasrif (إندونيسيا) إلى موضوع "حركة الآفات عبر شحنات المعونة الغذائية: تجربة إندونيسيا". فأشار إلى أنّ المعونة الغذائية تشكل ممراً هاماً لدخول الآفات الحجرية إلى إندونيسيا. ومن الأمثلة على ذلك آفة الأعشاب الضارة التي انتشرت في إندونيسيا عبر شحنة أغذية معدة من الأرز، مما أدى إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج وخفض الغلال وجودتها. وفي أعقاب موجات التسونامي في ديسمبر/كانون الأول 2004، جرى توزيع المعونة الغذائية في الإقليم ككل. غير أنه اتضح أنّ شحنات المعونة الغذائية تحتوي على آفات حجرية، مما أدى إلى تأخر عمليات التوزيع وارتفاع التكاليف لمعالجة تلك الشحنات. وأوصى السيد Tasrif بمزيد من الإجراءات كأن يتمّ التحقق من استيفاء شحنات المعونة الغذائية لشروط الاستيراد على صعيد الصحة النباتية وأن تكون هناك عمليات مراقبة لمنع دخول الآفات والأمراض الغريبة وانتشارها.

204- وقدّم السيد Rick Hodges من معهد الموارد الطبيعية في جامعة غرينيتش، المملكة المتحدة، نيابة عن برنامج الأغذية العالمي، العرض الثاني عن موضوع "انتشار الحشرات في المعونة الغذائية - المخاطر على صعيد الصحة النباتية والتصدي لها". وأبرز أنواع الآفات التي قد تنتقل عادة عبر المعونة الغذائية. وشدد في مداخلته على أنّ العمل جارٍ حالياً لاتخاذ تدابير وقائية لمنع انتقال الآفات. وتعتبر الحبوب المنتج الرئيسي الذي يُنقل من خلال المعونة الغذائية، بالإضافة إلى أنواع أخرى من المواد الغذائية. ولكلّ منها درجة معينة من خطر انتقال الآفات تبعاً لنوع التعبئة المستخدمة. وبالنسبة إلى شحنات المعونة الغذائية التي يتولى برنامج الأغذية العالمي نقلها، فإنّ جميع منتجات الحبوب السائبة أو الموضوعة في أكياس ذات حبكة عريضة تحمل شهادة صالحة للمعالجة بالتدخين. وتخضع الشحنات للتفتيش عند تحميلها من قبل شركة مستقلة للتحقق من خلوها من أي آفات واستيفائها لقواعد الصحة النباتية في البلد الوافدة إليه. كما تخضع الشحنات للتفتيش محلياً عند وصولها للتثبت من استيفائها للقواعد المرعية.

205- وقد أثنت هيئة تدابير الصحة النباتية على العرضين وبحثت مسألة الآفات المنتقلة عبر شحنات المعونة الغذائية. وفي ضوء هذين العرضين والتعليقات التي طُرحت خلال النقاش، اتفقت الهيئة على الأهمية البالغة لعقد حلقة عمل مفتوحة العضوية عن الحركة الدولية للحبوب في ضوء العروض التوضيحية المقدمة والتعليقات المطروحة أثناء

النقاش. وأوضحت الأمانة أنّ إمكانية عقد حلقة العمل المفتوحة العضوية تعتمد على مدى توافر الأموال من خارج الميزانية، بما في ذلك تحديد العدد اللازم من الموظفين مع تحديد التكاليف الكاملة.

206- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- /تفقت على الدعوة إلى عقد حلقة عمل مفتوحة العضوية عن الحركة الدولية للحبوب في حال توافر موارد من خارج الميزانية.

## 15-2 آخر المعلومات عن إصدار الشهادات الإلكترونية

207- عرضت الأمانة آخر التطورات الدولية في مجال إصدار الشهادات الإلكترونية وذلك استناداً إلى ورقة تتضمن معلومات أساسية أعدتها هولندا<sup>55</sup> عن إصدار الشهادات الإلكترونية.

208- فمنذ سنة 2006، جرى إطلاق عدد من المشاريع الثنائية لإصدار الشهادات الإلكترونية للصحة النباتية وأنجز مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية العمل على تطوير معيار عالمي لإصدار الشهادات الإلكترونية. وسعت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى مواكبة التطورات في مجال إصدار الشهادات الإلكترونية من خلال مشاركة منظمة الأغذية والزراعة المباشرة في الاجتماعات المعنية بهذا الموضوع.

209- وأبلغت الأمانة هيئة تدابير الصحة النباتية بأنها سوف تشارك في "حلقة العمل الدولية عن إصدار الشهادات الإلكترونية" (*International E-Cert Workshop*) المقرر عقدها في أوتاوا، كندا، خلال الفترة من 19 إلى 21 مايو/أيار 2009، وسترفع تقريراً عن ذلك إلى الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية.

210- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بآخر المعلومات عن حالة إصدار الشهادات الإلكترونية للصحة النباتية.

2- أوصت بإطلاع الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية على مزيد من المعلومات الحديثة.

## 15-3 الاعتراف الدولي بالمناطق الخالية من الآفات

211- عرضت الأمانة تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالمناطق الخالية من الآفات<sup>56</sup>. وأبلغ هيئة تدابير الصحة النباتية بأن مجموعة العمل المفتوحة العضوية بحثت في عدد من النماذج الممكنة للاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات بما في ذلك (1) إيجاد آلية للاعتراف على غرار ما هو موجود في المنظمة العالمية لصحة الحيوان بحيث تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بالاعتراف بخلو منطقة ما من الآفات؛ (2) وضع دليل تفصيلي يكون أساساً لشهادة

<sup>55</sup> الوثيقة CPM 2009/33

<sup>56</sup> الوثيقتان CPM 2009/7 و CPM 2009/INF/8

”خارجية” للمناطق الخالية من الآفات؛ و(3) إقامة نظام معلومات لتوثيق المناطق الخالية من الآفات المعترف بها بشكل ثنائي. وتركز عمل المجموعة على النموذج الخاص بالمنظمة العالمية لصحة الحيوان واعتبرت أنه بالإمكان اعتماد نموذج مماثل في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لكن ذلك يتطلب قدراً كبيراً من الموارد. وقد عُرض هذا الاقتراح على جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. وأبدى مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة رأيه في الموضوع فاعتبر أنّ النظام الشبيه بذلك المستخدم في المنظمة العالمية لصحة الحيوان لا يقع لا ضمن نطاق صلاحيات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ولا ضمن نطاق صلاحيات منظمة الأغذية والزراعة. لذا، أُبلغت هيئة تدابير الصحة النباتية بأنّ الخيارين المتبقيين هما إما اعتماد إصدار الشهادات الخارجية أو إقامة نظام معلومات.

212- وأفاد عدد من الأعضاء أنّ اعتماد إجراءات متطورة للاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هو أمر غير واقعي في ظلّ النقص الراهن في الموارد. غير أنّ عدداً من الأعضاء الآخرين أيدوا بقوة إقامة نظام معلومات باستخدام البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية، حيث يكون بإمكان الأطراف المتعاقدة نشر معلومات عن المناطق الخالية من الآفات المعلنة من طرف واحد أو المتفق عليها بشكل ثنائي. واقترح أحد الأعضاء وضع معايير خاصة بكل آفة تحدد المتطلبات والإجراءات الدنيا لقيام المنظمات القطرية لوقاية النباتات بإنشاء المناطق الخالية من الآفات.

213- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- درست الخيارات التي عرضتها مجموعة العمل المفتوحة العضوية مع الإشارة إلى الاعتبارات القانونية المتصلة بإقامة مناطق خالية من الآفات؛
- 2- /تفقت على أنه بإمكان الأعضاء تقديم معلومات عن إقامة مناطق خالية من الآفات كي تُنشر من ثمّ على موقع البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية.

#### 4-15 آخر المعلومات عن نظام استعراض التنفيذ ودعمه

214- كانت هيئة تدابير الصحة النباتية قد اعتمدت في دورتها الثالثة (2008) برنامج تطوير ”نظام استعراض التنفيذ ودعمه“ وطلبت تنفيذه حالما تسمح الظروف العملية بذلك. ويقوم برنامج تطوير نظام استعراض التنفيذ ودعمه على خطة عمل لثلاث سنوات من أجل تطبيق هذا النظام.

215- وفي ظلّ القيود الكبرى المفروضة على موارد الأمانة في الوقت الراهن، فمن غير الممكن عملياً إحراز أي تقدم على صعيد نظام استعراض التنفيذ ودعمه ما لم تتوافر الموارد للأمانة. وفي هذا الصدد، تسعى الأمانة جاهدة إلى تأمين موارد مالية من المانحين من أجل إطلاق هذا المشروع والمباشرة بتطوير النظام.

216- وإنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- /حاطت علماً بأنّه لن يجري تنفيذ هذا المشروع نظراً إلى حالة موارد الأمانة في الوقت الراهن.

2- طلبت إلى الأعضاء توفير أموال المشروع اللازمة لتعيين الموظفين وتنفيذ المشروع.

## 16- العضوية في الأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

217- طُلب تقديم الترشيحات للوظائف الشاغرة في كلّ من لجنة المعايير والجهاز الفرعي لتسوية النزاعات، فضلاً عن المناصب التي ستصبح شاغرة بفعل التبديلات المحتملة في هذين الجهازين الفرعيين<sup>57</sup>. وأشار إلى أنّ مدة ولاية المرشحين تمتد من دورة من دورات هيئة تدابير الصحة النباتية إلى الدورة التالية وليس تبعاً للسنة التقويمية.

218- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالعضوية الحالية والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير (المرفق 23) وفي الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات (المرفق 24)؛
- 2- صادقت على الأعضاء الجدد والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير والجهاز الفرعي لتسوية النزاعات؛
- 3- صادقت على الترتيب الذي سَتُطلب على أساسه التبديلات المحتملة في كلّ إقليم.

## 17- ما يستجد من أعمال

219- تساءل أحد الأعضاء عن الترجمة إلى اللغة الإسبانية لهيكل المصطلحات في المعايير (المرفق السابع بتقرير الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)). فأوضحت الأمانة أنّه سيجري تصحيح النسخة الإسبانية من المرفق وستدرج ضمن التقرير المعدّل للدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية الذي قد يُنشر على البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية.

## 18- موعد ومكان انعقاد الدورة القادمة

220- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- /تفقت على أن تُعقد الدورة المقبلة لهيئة تدابير الصحة النباتية مبدئياً في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 22 إلى 26 مارس/آذار 2010.

## 19- اعتماد التقرير

221- /عتمدت هيئة تدابير الصحة النباتية التقرير.

<sup>57</sup> الوثيقة CPM 2009/16

## هيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 30 مارس/آذار – 3 أبريل/نيسان 2009

### جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - اعتماد جدول الأعمال
- 1-2 جدول الأعمال المؤقت
- 3 - انتخاب المقرر
- 4 - إنشاء لجنة أوراق التفويض
- 5 - تقرير مقدم من رئيسة هيئة تدابير الصحة النباتية
- 6 - تقرير مقدم من الأمانة
- 7 - تقرير المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
- 8 - تقرير المنظمات التي لها صفة مراقب
- 1-8 تقرير لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية
- 2-8 تقرير مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة
- 3-8 تقرير اتفاقية التنوع البيولوجي
- 4-8 تقرير المنظمات الأخرى التي لها صفة مراقب
- 9 - الهدف 1: وضع معيار دولي متين وبرنامج للتنفيذ
- 1-9 تقرير مقدم من رئيس لجنة المعايير
- 2-9 اعتماد المعايير الدولية - بموجب الإجراءات العادية
- 3-9 اعتماد المعايير الدولية - بموجب الإجراءات الخاصة
- 4-9 برنامج العمل لوضع المعايير في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 5-9 القضايا المتصلة بالمعايير الفنية (بروتوكولات التشخيص وعلاجات الصحة النباتية)
- 6-9 الرمز المستخدم في المعيار الدولي رقم 15 لتدابير الصحة النباتية - حالة التسجيل
- 7-9 التعديلات في إجراءات وضع المعايير
- 8-9 اتساق المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- 9-9 ترجمة المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى اللغة الإسبانية

- 10 - الهدف 2: نظم تبادل للمعلومات ملائمة للوفاء بالتزامات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
1-10 رفع التقارير بواسطة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
- 11 - الهدف 3: نظم فعالة لتسوية النزاعات  
1-11 تقرير رئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات
- 12 - الهدف 4: تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية  
1-12 نتائج عمل جماعة العمل المفتوحة العضوية حول بناء القدرات في مجال الصحة النباتية
- 13 - الهدف 5: التنفيذ المستدام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
1-13 تقرير الاجتماع العاشر لجماعة العمل غير الرسمية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية والمعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية  
2-13 التوفيق بين أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات/هيئة تدابير الصحة النباتية والموارد  
3-13 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
4-13 توزيع المراسلات بالشكل الإلكتروني  
5-13 آخر المعلومات عن خطة الأعمال للفترة 2007-2011  
6-13 التقرير المالي والميزانية
- 1-6-13 التقرير المالي لسنة 2008 (البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة)  
2-6-13 حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: التقرير المالي لسنة 2008  
3-6-13 الخطة التنفيذية لهيئة تدابير الصحة النباتية لسنة 2009  
4-6-13 ميزانية سنة 2009 لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
5-6-13 دعوة إلى تقديم التزامات مالية للمشاريع المنفذة من حساب الأمانة  
6-6-13 استراتيجية حشد الموارد للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 7-13 مراجعة الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
8-13 اختصاصات مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية ولائحته الداخلية  
9-13 اقتراح حول عرض التوصيات المعتمدة لهيئة تدابير الصحة النباتية  
10-13 تفسير عبارة "الموظف العام"
- 14 - الهدف 6: الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة  
1-14 تقرير عن الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة  
2-14 وضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية في إطار المجلس الأفريقي للصحة النباتية



- 15 - الهدف 7: استعراض حالة وقاية النباتات في العالم
- 1-15 جلسة علمية: حركة الآفات عبر شحنات المعونة الغذائية
- 2-15 آخر المعلومات عن إصدار الشهادات الإلكترونية
- 3-15 الاعتراف الدولي بالمناطق الخالية من الآفات
- 4-15 آخر المعلومات عن تنفيذ نظام الاستعراض والدعم
- 16 - العضوية في الأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية
- 17 - ما يستجد من أعمال (تعديل النسخة الأسبانية من المرفق 7 بتقرير الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية)
- 18 - موعد ومكان انعقاد الدورة القادمة
- 19 - اعتماد التقرير



## التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

### 1- مصطلحات وتعريف جديدة

ظهور (آفة ما)	نسبة أو عدد الوحدات التي توجد فيها آفة ما في عينة ما، أو شحنة، أو حقل أو أية جماعات أخرى معرفة
مستوى التحمل (لآفة ما)	ظهور آفة ما بوصفه عتبة العمل على مكافحة تلك الآفة أو منع انتشارها أو دخولها
أمن الصحة النباتية (لشحنة ما)	المحافظة على سلامة شحنة ما ومنع إصابتها وتلوثها بآفات خاضعة للوائح، من خلال تطبيق تدابير صحة نباتية مناسبة.
خطة العمل التصحيحية (في منطقة ما):	خطة موثقة لأعمال الصحة النباتية التي تنفذ في منطقة محددة رسمياً لأغراض الصحة النباتية إذا ما تم كشف آفة ما، أو إذا تم تجاوز مستوى محدد لآفة في حالة التنفيذ القاصر لإجراءات محددة رسمياً

### 2- مصطلحات وتعريف منقحة

إجراءات الامتثال (لشحنة ما):	إجراءات رسمية تستخدم للتحقق من أن شحنة ما تمتثل لمتطلبات الصحة النباتية للاستيراد أو تدابير الصحة النباتية المتعلقة بالعبور
الاستخدام المقصود	الغرض المعلن الذي استوردت، أو أنتجت أو استعملت من أجله النباتات، أو المنتجات النباتية، أو بنود أخرى
نموذج معياري	نموذج، من مجموعة لكائن حيّ معين، محفوظ ويمكن النفاذ إليه، لأغراض تحديد الهوية، أو التحقق أو المقارنة



## مشروع المرفق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

المرفق رقم 1

يقصد بهذا المرفق أن يكون مرجعا فحسب وهو ليس جزءا واجب الاتباع من المعيار.

مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقتها بقائمة مصطلحات الصحة النباتية

### 1- المقدمة

تم، منذ 2001، إيضاح أن نطاق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات يشمل المخاطر الناشئة عن الآفات التي تؤثر في المقام الأول على البيئة والتنوع البيولوجي، بما في ذلك النباتات الضارة. ومن ثم فقد فحص فريق الخبراء الفني المعني بقائمة المصطلحات، الذي يستعرض المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008)، المشار إليها فيما بعد بتعبير القائمة<sup>1</sup>، إمكانية إضافة مصطلحات وتعريف جديدة إلى المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتغطية هذا المجال الذي يثير الانشغال. وقد نظر الفريق، بصفة خاصة، في المصطلحات والتعاريف المستخدمة في اتفاقية التنوع البيولوجي<sup>1</sup> بغية إضافتها إلى القائمة، على نحو ما حدث من قبل في عدة حالات بالنسبة لمصطلحات منظمات دولية أخرى.

إلا أن دراسة المصطلحات والتعاريف التي تتيحها اتفاقية التنوع البيولوجي قد أظهرت أنها تقوم على مفاهيم تختلف عن مفاهيم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بحيث تشير المصطلحات المتماثلة إلى معان مختلفة بوضوح. لذلك فإنه لم يمكن استخدام مصطلحات وتعريف اتفاقية التنوع البيولوجي في قائمة المصطلحات مباشرة. وقد تقرر، بدلا من ذلك، عرض هذه المصطلحات والتعاريف في المرفق الحالي بالقائمة، مع تقديم إيضاحات لكيفية اختلافها عن مصطلحات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

ولا يقصد من هذا المرفق تقديم إيضاح لنطاق اتفاقية التنوع البيولوجي ولا لنطاق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### 2- العرض

فيما يتعلق بكل مصطلح من المصطلحات موضع البحث، أدرج في البداية التعريف الخاص باتفاقية التنوع البيولوجي. ووضع مقابل كل تعريف "إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"، تظهر فيه، كالمعتاد، مصطلحات القائمة أو مشتقات منها بحروف داكنة. وقد تضم هذه الإيضاحات أيضا مصطلحات اتفاقية التنوع

<sup>1</sup> إن المصطلحات والتعاريف التي تتناولها هذه الوثيقة هي نتيجة مناقشات الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي) حول الأنواع الدخيلة الغازية.

البيولوجي، وفي هذه الحالة تكون المصطلحات بحروف داكنة أيضاً متبوعة بالرمز "(CBD)". وتشكل الإيضاحات الجزء الرئيسي من هذا المرفق. ويتبع كل منها ملاحظات، تقدّم إيضاحات إضافية لبعض الصعوبات.

### 3- المصطلحات

#### 1-3 "الأنواع الدخيلة"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
نوع، أو نوع فرعي، أو نوع تصنيفي أدنى جرى إدخالها خارج توزعها الطبيعي الماضي <sup>1</sup> أو الحاضر؛ وتشمل أي جزء، أو خلايا تناسلية أو بذور أو بويض، أو مكثرات لهذه الأنواع التي قد يمكنها البقاء والتكاثر فيما بعد.	النوع الدخيل <sup>2</sup> (CBD) هو فرد <sup>3</sup> أو جماعة، في أي طور من أطوار الحياة، أو جزء قابل للحياة من كائن غير أصيل في منطقة ما دخل <sup>4</sup> بواسطة الإنسان <sup>5</sup> ، إلى تلك المنطقة.

ملاحظات:

<sup>1</sup> إن التحديد الخاص بالتوزع "الماضي والحاضر" ليس ذي صلة بأغراض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، لأن الأخيرة معيّنة بالأوضاع الحالية فقط. ولا يهم فيما إذا كان النوع موجوداً في الماضي أو إذا كان موجوداً الآن. إن كلمة "ماضي" في تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي من المفترض أن تسمح بإعادة إدخال نوع ما إلى منطقة أضحي فيها هذا النوع منقرضاً (منذ عهد قريب) وهكذا فالمفترض ألا يعتبر النوع المعاد إدخاله نوعاً دخيلاً.

<sup>2</sup> مصطلح "دخيل" يشير فقط إلى موقع كائن ما وتوزعه مقارنة بمجاله الطبيعي. وهو لا ينطوي على أن الكائن ضار.

<sup>3</sup> يشدد تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي على الوجود الفيزيائي لأفراد النوع عند وقت معين، في حين أن مفهوم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لوجود آفة ما يرتبط بالتوزع الجغرافي للنوع التصنيفي بشكل عام.

<sup>4</sup> لأغراض اتفاقية التنوع البيولوجي، يكون النوع الدخيل موجوداً بالفعل في المنطقة التي لا تدخل ضمن مجال توزعه الأصلي (انظر مصطلح إدخال أدناه). أما الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فإنها تهتم أكثر بالأنواع التي لا توجد بعد في المنطقة موضع الاهتمام (أي الآفات الحجرية)، وبالتالي فإن مصطلح "دخيل" غير مناسب بالنسبة لها، وقد استخدمت مصطلحات مثل "غريب"، "غير أصيل" أو "غير بلدي" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وبغية تجنب الخلط، قد يكون من الأفضل استعمال مصطلح واحد فقط من هذه المصطلحات، وفي هذه الحالة قد يكون "غير أصيل" الأكثر ملاءمة، وبخاصة أنه يمكن أن يقابل عكسه "أصيل". أما بالنسبة لمصطلح "غريب" فهو غير ملائم لأنه يمثل مشكلات في الترجمة.

<sup>5</sup> نوع غير أصيل دخل إلى منطقة بوسائل طبيعية لا يعني أنه نوع دخيل (CBD) فهو يمد ببساطة مجاله الطبيعي. ولأغراض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ولا يزال هذا النوع يعتبر آفة حجرية محتملة.

## 2-3 "إدخال"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
انتقال نوع دخيل <sup>6</sup> خارج مجاله الطبيعي (في الماضي أو الحاضر) بواسطة الإنسان، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وقد تكون هذه الحركة إما ضمن البلد أو فيما بين البلدان أو المناطق الواقعة خارج الولاية القانونية الوطنية. <sup>7</sup>	هو دخول نوع ما إلى منطقة يكون غير أصيل فيها، عن طريق الانتقال إليها بواسطة الإنسان، إما مباشرة من منطقة يكون فيها النوع أصيلاً أو بشكل غير مباشر <sup>8</sup> (بالانتقال المتتالي من منطقة يكون النوع فيها أصيلاً عبر منطقة أو عدة مناطق لا يكون فيها أصيلاً).

ملاحظات:

<sup>6</sup> يقترح تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي أن الإدخال (CBD) يتعلق بنوع دخيل (CBD)، وبالتالي نوع دخل المنطقة فعلاً. مع أنه يمكن الافتراض، على أساس العديد من الوثائق الأخرى التي أتاحتها اتفاقية التنوع البيولوجي، أن الأمر ليس كذلك، وأنه يتعلق بحالات فيها إدخال لنوع غير أصيل للمرة الأولى (CBD). فبالنسبة لاتفاقية التنوع البيولوجي يمكن إدخال نوع ما عدة مرات، أما بالنسبة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات فإنه لا يمكن، إعادة إدخال نوع بعد توطنه.

<sup>7</sup> إن مسألة "المناطق الواقعة خارج الولاية القانونية الوطنية" ليست بذات أهمية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

<sup>8</sup> لا ينصّ التعريف بشكل محدد، في حالة الانتقال غير المباشر، على ما إذا كان ينبغي اعتبار كل انتقال من منطقة واحدة على أنه إدخال (CBD) (بواسطة الإنسان، بشكل متعمّد أو غير متعمّد)، أو ما إذا كان يمكن لبعض الحالات أن تكون انتقالاً طبيعياً. ويبرز هذا السؤال، على سبيل المثال، عندما يتم إدخال (CBD) نوع ما إلى منطقة واحدة ومن ثم ينتقل طبيعياً إلى منطقة مجاورة. ويبدو أنه يمكن اعتبار ذلك بمثابة إدخال (CBD) غير مباشر، بحيث يكون النوع المعني دخيلاً (CBD) في المنطقة المجاورة، رغم أنه دخلها بصورة طبيعية. وفي سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فإنه لا يترتب على البلد الوسيط، الذي حدث منه الانتقال الطبيعي أية التزامات للعمل على الحدّ من الانتقال الطبيعي، رغم أنه قد يكون عليه التزام بمنع الإدخال (CBD) المتعمّد أو غير المتعمّد إذا ما أنشأ البلد المستورد المعني تدابير صحة نباتية مقابل ذلك.

## 3-3 "الأنواع الدخيلة الغازية"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
أنواع دخيلة <sup>9</sup> يهدد إدخالها و/أو انتشارها التنوع البيولوجي <sup>10,11</sup> .	الأنواع الدخيلة الغازية <sup>12</sup> (CBD) هي أنواع دخيلة (CBD) أصبحت ضارةً، بالنباتات بحكم توطنها وانتشارها <sup>13</sup> ، أو يظهر تحليل المخاطر (CBD) <sup>14</sup> أنها يحتمل أن تكون ضارة بالنباتات.

## ملاحظات:

<sup>9</sup> لا يوجد مقابل مباشر لتعبير "يهدد" في لغة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. فتعريف هذه الاتفاقية للآفة يستخدم تعبير "يضر"، في حين يشير تعريف الآفة الحجرية إلى "الأهمية الاقتصادية". ويوضح المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 (تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة والموارد المحورة وراثيا، 2004) أن الآفات الحجرية قد تكون "ضارة" بالنباتات بصورة مباشرة (عن طريق مكونات أخرى للنظم الإيكولوجية)، في حين يوضح الملحق رقم 2 بقائمة المصطلحات أن "الأهمية الاقتصادية" تتوقف على التأثير الضار بالمحاصيل أو البيئة أو بعض القيم المحددة الأخرى (الترويج والسياحة، والنواحي الجمالية).

<sup>10</sup> الأنواع دخيلة الغازية (CBD) تهدد "التنوع البيولوجي". ليس هذا من تعبيرات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتنشأ مسألة ما إذا كان له نطاق يقابل نطاق هذه الاتفاقية. وسيلزم بالتالي: إعطاء "التنوع البيولوجي" معنى واسعا يشمل جميع النباتات المزروعة في النظم الإيكولوجية - الزراعية، والنباتات غير الأصلية التي استوردت وغرست من أجل الغابات أو التجميل أو إدارة الموئل، فضلا عن النباتات الأصلية في أي موئل، سواء كان من "صنع الإنسان" أو لم يكن. والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لا تحمي النباتات في أي من هذه الحالات، إلا أنه ليس واضحا ما إذا كان نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي واسع إلى هذا الحد، فبعض تعاريف "التنوع البيولوجي" تتخذ نظرة أضيق كثيرا من ذلك.

<sup>11</sup> على أساس وثائق أخرى تتيحها اتفاقية التنوع البيولوجي يمكن للأنواع الدخيلة الغازية أن تهدد أيضا "النظم الإيكولوجية، أو الموائل أو الأنواع".

<sup>12</sup> يتعلق تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي والإيضاح الخاص به بعبارة الأنواع الدخيلة الغازية برمتها ولا يتناول تعبير "الغازية" بصورة محددة.

<sup>13</sup> إن سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هو حماية النباتات. ومن الواضح أن هناك تأثيرات في التنوع البيولوجي لا تخص النباتات، وهناك أنواع دخيلة غازية (CBD) ليست بذات صلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتهتم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالمنتجات النباتية، لكن من غير الواضح إلى أي مدى تعتبر اتفاقية التنوع البيولوجي المنتجات النباتية عنصرا من التنوع البيولوجي.

<sup>14</sup> بالنسبة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات يمكن أيضا اعتبار الكائنات التي لم تدخل المنطقة المهددة أبدا كائنات يحتمل أن تضر النباتات، نتيجة لتحليل مخاطر الآفات.

## 4-3 "التوطن"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
عملية <sup>15</sup> ينتج بنجاح في، إطارها، نوع دخيل في موئل جديد ذرية <sup>16</sup> مع كون استمراره في البقاء مرجحا.	توطن نوع دخيل (CBD)، بالتكاثر الناجح، في موئل في المنطقة التي دخلها.



ملاحظات:

<sup>15</sup> التوطن (CBD) هي عملية، وليست نتيجة. ويبدو أن جيلاً واحداً من التكاثر يمكن أن يكون توطناً (CBD)، شريطة أن يكون للذرية إمكانية البقاء المستمر (ما عدا ذلك قد يكون هناك فاصلاً بعد "الذرية"). ولا يعبر تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي عن مفهوم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لـ "الاستمرار في المستقبل المنظور".

<sup>16</sup> من غير الواضح كيف يمكن تطبيق مفهوم "الذرية" على كائنات تضاعف نفسها خضرياً (عديد من النباتات، ومعظم الفطريات، وكائنات دقيقة أخرى). وباستعمال مصطلح "استمرار" تجتنب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات موضوع التكاثر أو التضاعف للأفراد ككل. فالنوع بمجمله هو الذي يبقى على قيد الحياة. ونمو الأفراد طويلة العمر إلى مرحلة النضج ذاته يمكن اعتباره استمراراً في المستقبل المنظور (مثل غرس نبات غير أصيل).

### 5-3 "الإدخال المتعمد"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
حركة متعمدة و/أو <sup>17</sup> إطلاق من قبل الإنسان لنوع دخيل خارج مجاله الطبيعي.	هو النقل المتعمد لنوع غير أصلي في منطقة ما، بما في ذلك إطلاقه في البيئة <sup>18</sup>

ملاحظات:

<sup>17</sup> من الصعب فهم عبارة "و/أو" في تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي.

<sup>18</sup> إدخال الآفات الخاضعة للوائح ممنوع بموجب معظم نظم الاستيراد التي تنظم تدابير الصحة النباتية.

### 6-3 "الإدخال غير المتعمد"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
كل حالات الإدخال الأخرى التي لا تكون متعمدة.	هو دخول نوع غير أصيل مع شحنة تجارية، يصيبها أو يلوثها، أو عن طريق بعض السبل الأخرى التي يتوسطها الإنسان بما في ذلك ممرات مثل أمتعة المسافرين، والمركبات، والممرات المائية الاصطناعية <sup>19</sup> .

ملاحظات:

<sup>19</sup> إن منع الإدخال غير المتعمد للآفات الخاضعة للوائح مجال مهم من مجالات تركيز نظم الاستيراد التي تنظم تدابير الصحة النباتية.

### 7-3 "تحليل المخاطر"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
(1) تقدير نتائج إدخال نوع دخيل وتوطنه المحتمل باستعمال معلومات مرتكزة على العلم (مثل تقدير المخاطر)، (2) تحديد التدابير التي يمكن تطبيقها لتقليل هذه المخاطر أو إدارتها (أي إدارة المخاطر)، مع مراعاة <sup>20</sup> الاعتبارات الاجتماعية-الاقتصادية والثقافية	تحليل المخاطر (CBD) <sup>21</sup> هو: (1) تقييم احتمال التوطن والانتشار في منطقة <sup>22</sup> ، لنوع دخيل (CBD) دخل تلك المنطقة، (2) تقييم النتائج المصاحبة المحتملة وغير المرغوب فيها، (3) تقييم وانتخاب تدابير صحة نباتية لتقليل خطر هذا التوطن والانتشار.

ملاحظات :

<sup>20</sup> إن أنواع النتائج التي ينبغي النظر فيها ليست واضحة.

<sup>21</sup> من غير الواضح في أي مرحلة من عملية تحليل المخاطر (CBD) تتم مراعاة الاعتبارات الاجتماعية-الاقتصادية والثقافية (في أثناء التقدير، أو في أثناء الإدارة، أو في الحالتين). لا يمكن إعطاء تفسير فيما يخص المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 (تحليل مخاطر الآفات الحجرية بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004) أو الملحق رقم 2 للمعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008).

<sup>22</sup> يركز هذا التفسير على تعريف الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لتقييم مخاطر الآفات وإدارة مخاطر الآفات، أكثر من ذلك الخاص بتحليل مخاطر الآفات.

<sup>23</sup> ليس من الواضح ما إذا كان تحليل المخاطر (CBD) يجوز أن ينفذ قبل الدخول، وفي تلك الحالة قد يقتضي الأمر أيضاً تقدير احتمال الإدخال، وتقييم واختيار تدابير للحد من مخاطر الإدخال. ويمكن (على أساس الوثائق الأخرى المتاحة من اتفاقية التنوع البيولوجي) افتراض أنه يمكن لتحليل المخاطر (CBD) تعيين تدابير للحد من عمليات الإدخال الإضافية، وفي هذه الحالة يكون أوثق صلة بتحليل مخاطر الآفات.

#### 4- مفاهيم أخرى

لا تقترح اتفاقية التنوع البيولوجي تعريف لمصطلحات أخرى، ولكنها تستعمل عدداً من المفاهيم التي لا يبدو أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي تنظر إليها في الضوء نفسه، أو أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تميزها بصورة محددة. وتشمل هذه المفاهيم:

- مراقبة الحدود
- التدابير الحجرية
- عبء البرهان
- المجال الطبيعي أو التوزع
- الاتجاه الاحترازي
- التدابير المؤقتة
- الرقابة
- التدابير القانونية
- التدابير التنظيمية
- التأثير الاجتماعي
- التأثير الاقتصادي

#### 5- المراجع

اتفاقية التنوع البيولوجي، 1992، مونتريال.

قائمة المصطلحات وقد أصبح من الممكن النفاذ إليها اعتباراً من نوفمبر/تشرين الثاني 2008 على العنوان

التالي: <http://www.cbd.int/invasive/terms.shtml>

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15

المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

تنقيح المعيار الدولي رقم 15

إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية للوائح  
(2009)



## المحتويات

### المقدمة

### النطاق

### بيان بيئي

### المراجع

### تعريف

### عرض عام للمتطلبات

### المتطلبات

- 1- أسس الإخضاع للوائح
- 2- مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للوائح
  - 1-2 استثناءات
- 3- تدابير الصحة النباتية لمواد التعبئة الخشبية
  - 1-3 تدابير الصحة النباتية المعتمدة
  - 2-3 إقرار معالجات جديدة أو منقحة
  - 3-3 ترتيبات ثنائية بديلة
- 4- مسؤوليات المنظمات القطرية لوقاية النباتات
  - 1-4 اعتبارات تنظيمية
  - 2-4 وضع العلامة واستخدامها
  - 3-4 متطلبات المعالجة ووضع العلامة لمواد التعبئة الخشبية التي يعاد استعمالها، أو يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها
    - 1-3-4 إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية
    - 2-3-4 مواد التعبئة الخشبية التي تم إصلاحها
    - 3-3-4 مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها
  - 4-4 العبور
  - 5-4 الإجراءات عند الاستيراد
  - 6-4 تدابير الصحة النباتية لعدم الامتثال عند نقطة الدخول

**الملحق 1**

معالجات معتمدة مقترنة بمواد التعبئة الخشبية

**الملحق 2**

العلامة وتطبيقاتها

**المرفق 1**

أمثلة لطرائق التصرف الآمن من مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة

## المقدمة

### النطاق

يعرض هذا المعيار تدابير الصحة النباتية التي تقلل خطر دخول وانتشار الآفات الحجرية المترافقة مع حركة مواد التعبئة الخشبية المصنوعة من خشب خام في التجارة الدولية. وتشمل مواد التعبئة الخشبية التي يغطيها هذا المعيار أخشاب فرش الشحنة، ولكنها لا تشمل مواد التعبئة الخشبية المصنوعة من خشب معالج بطريقة تجعله خالياً من الآفات (مثل الخشب الرقائقي).

لا يقصد بتدابير الصحة النباتية في هذا المعيار تأمين حماية مستمرة من الآفات الملوثة أو من كائنات حيّة أخرى.

### بيان بيئي

من المعروف أن الآفات المصاحبة لمواد التعبئة الخشبية لها تأثير سلبي على صحة الغابات والتنوع البيولوجي. ويقصد بتنفيذ هذا المعيار الحد كثيرا من انتشار الآفات وبالتالي تأثيرها السلبي. وفي ظل غياب علاجات بديلة في بعض الحالات أو لجميع البلدان، أو توافر مواد تعبئة مناسبة أخرى، يُدرج العلاج بواسطة بروميد الميثيل ضمن هذا المعيار. ومعروف أن بروميد الميثيل يؤدي إلى استنزاف طبقة الأوزون. وكان قد تمّ اعتماد توصية بهذا الخصوص لهيئة تدابير الصحة النباتية عن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008). ومن الجاري التماس التدابير البديلة التي تكون أكثر مراعاة للبيئة.

### المراجع

- الشحنات العابرة، 2006. المعيار الدولي رقم 25، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- نظام إصدار شهادات الصحة النباتية للصادرات، 1997. المعيار الدولي رقم 7، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008. المعيار الدولي رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004. المعيار الدولي رقم 20، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005. المعيار الدولي رقم 23، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- خطوط توجيهية للإبلاغ عن حالات عدم التقيد باشتراطات الصحة النباتية والإجراءات الطارئة، 2001. المعيار الدولي رقم 13، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
- المعيار ISO 3166-1-alpha-2 code elements للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي
- ([http://www.iso.org/iso/english\\_country\\_names\\_and\\_code\\_elements](http://www.iso.org/iso/english_country_names_and_code_elements))
- الاتفاقية الدولية لوقاية النبات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

طرق المعالجة الخاصة بالصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح، 2007، المعيار الدولي رقم 28، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية، 2008، توصية هيئة تدابير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

بروتوكول مونتريال عن المواد التي تستنزف طبقة الأوزون، 2000. أمانة الأوزون، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الرقم العالمي للكتاب ISBN: 92-807-1888-6 (<http://www.unep.org/ozone/pdfs/Montreal-Protocol2000.pdf>)

## تعريف

إن تعريف مصطلحات الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار الدولي موجودة في المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008).

## عرض عام للمتطلبات

تتألف تدابير الصحة النباتية المعتمدة التي تقلل إلى حد بعيد من خطر إدخال وانتشار الآفات بواسطة مواد التعبئة الخشبية، من استخدام الخشب المنزوع اللحاء (مع مستوى سماح محدد للحاء المتبقي)، ومن المعالجات المعتمدة (المشار إليها في الملحق 1). وإن وضع العلامة المعروفة (المشار إليها في الملحق 2) يسهل التعرف فوراً إلى مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للمعالجات المعتمدة بوضع العلامة المشار إليها في الملحق 2. ويعرض هذا المعيار المعالجات المعتمدة والعلامة المذكورة واستخدامها.

تقع على عاتق المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المصدرة والمستوردة مسؤوليات محددة. فيجب أن تجرى المعالجة ويتم وضع العلامة دائماً تحت سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات. وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات التي ترخص باستخدام العلامة أن تشرف (أو تراجع وتستعرض على الأقل) تطبيق المعالجات واستخدام العلامة ووضعها، حسب الاقتضاء، من قبل المنتجين/مقدمي خدمات المعالجة كما ينبغي أن تنشئ إجراءات للتفتيش أو الرصد والمراجعة. وتطبق متطلبات محددة على مواد التعبئة الخشبية التي يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها. وينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة قبول تدابير الصحة النباتية المعتمدة كأساس للسماح بدخول مواد التعبئة الخشبية بدون أية متطلبات إضافية للصحة النباتية بالنسبة لواردات مواد التعبئة الخشبية ويجوز لها أن تتحقق عند الاستيراد من الوفاء بمتطلبات المعيار. وحيثما لا تمتثل متطلبات مواد التعبئة الخشبية لمتطلبات هذا المعيار، فإن المنظمات القطرية لوقاية النباتات تتحمل أيضاً مسؤولية التدابير المنفذة والإشعار بعدم الامتثال، حسب الاقتضاء.



## المتطلبات

### 1- أسس الإخضاع للوائح

قد تكون الأخشاب الناتجة من أشجار حية أو ميتة مصابة بالآفات. وغالباً ما تكون مواد التعبئة الخشبية مصنوعة من خشب خام قد لا يكون خضع لعمليات تصنيع أو معالجات كافية لإزالة الآفات أو قتلها وتبقى بالتالي ممراً لإدخال ونشر الآفات الحجرية. وقد تم إظهار أن أخشاب فرش الشحنة، بصفة خاصة، تمثل خطراً عالياً في إدخال ونشر الآفات الحجرية. وبالإضافة لما تقدم، يتم غالباً إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية، أو إصلاحها أو إعادة تصنيعها (على النحو المعروض في القسم 3-4). إن تحديد الأصل الحقيقي لأي قطعة من مواد التعبئة الخشبية عملية صعبة، وبالتالي لا يمكن تأكيد حالة الصحة النباتية لها. وعليه فإن العملية المألوفة من القيام بتحليل مخاطر الآفات لتحديد ما إذا كانت هناك ضرورة لإتخاذ تدابير ومدى شدتها، غير ممكنة بالنسبة لمواد التعبئة الخشبية. ولهذا السبب، يعرض هذا المعيار التدابير المقبولة دولياً، التي يمكن لكافة البلدان تطبيقها على مواد التعبئة الخشبية للتقليل بدرجة كبيرة من مخاطر إدخال وانتشار معظم الآفات الحجرية التي قد تكون مرافقة لهذه المواد.

### 2- مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للوائح

تغطي هذه الخطوط التوجيهية جميع أشكال مواد التعبئة الخشبية التي قد تكون ممراً للآفات التي تشكل مخاطر آفات للأشجار الحية بشكل رئيسي. كما تغطي مواد التعبئة الخشبية مثل الأقفاص، والصناديق، وعلب التعبئة، والطبالي، واسطوانات الكابلات، وأخشاب الفرش<sup>1</sup>. والبكرات التي يمكن أن تكون موجودة في أي شحنة مستوردة تقريباً، بما في ذلك الشحنات التي قد لا تكون عادة محلاً لتفتيش صحة نباتية.

### 1-2 استثناءات

تعتبر البنود التالية ذات مخاطر منخفضة بشكل كاف لكي يتم استثنائها من أحكام هذا المعيار<sup>2</sup>:

- مواد التعبئة الخشبية المصنوعة كلياً من رقائق خشبية (6 ملليمترات أو أقل)
- مواد التعبئة الخشبية المصنوعة كلياً من مواد خشبية معالجة مثل الخشب الرقائقي، أو الألواح ذات التجزيعات موحدة الاتجاه، أو القشرة التي صُنعت باستخدام الغراء أو الحرارة أو الضغط، أو بتوليفة من هذه الطرائق
- براميل الخمور والمشروبات الروحية التي عُرِضت للحرارة أثناء التصنيع

<sup>1</sup> يمكن أن توضع شحنات الخشب (أي الأخشاب/الألواح الخشبية) على فرش مصنوعة من خشب من نفس نوع أخشاب الشحنة وجودتها وتكون مستوفية لنفس شروط الصحة النباتية كخشب الشحنة. وفي هذه الحالة، يجوز اعتبار أخشاب الفرش جزءاً من الشحنة ولا يجوز اعتبارها مواد تعبئة خشبية في سياق هذا المعيار.

<sup>2</sup> ليست جميع الصناديق أو البراميل مصنوعة بطريقة تجعلها خالية من الآفات، ويجوز بالتالي اعتبار بعضها واقعة ضمن نطاق هذا المعيار. ويجوز، حيثما يكون ذلك ملائماً، اتخاذ ترتيبات محددة خاصة بهذا النوع من السلع بالاتفاق بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات المستوردة والمصدرة.

- صناديق هدايا النبيذ والسيجار و سلع أخرى مصنوعة من الخشب الذي تمت معالجته و/أو تصنيعه بطريقة تجعله خالياً من الآفات
- نشارة الخشب وقشور الخشب وصوف الخشب.
- المكونات الخشبية المثبتة بصفة دائمة في مركبات وحاوليات الشحن.

### 3- تدابير الصحة النباتية لمواد التعبئة الخشبية

يعرض هذا المعيار تدابير الصحة النباتية (بما في ذلك المعالجات) التي أقرت لمواد التعبئة الخشبية ويهيئ لإقرار معالجات جديدة أو منقحة.

### 1-3 تدابير الصحة النباتية المعتمدة

تتألف تدابير الصحة النباتية الموصوفة في هذا المعيار من عدد من إجراءات الصحة النباتية بما في ذلك المعالجات ووضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية. ووضع العلامة يجعل استخدام شهادة الصحة النباتية غير ضروري لأنه يبين أن تدابير الصحة النباتية المقبولة دولياً غير مطبقة. ويجدر بكافة المنظمات القطرية لوقاية النباتات قبول تدابير الصحة النباتية هذه كأساس للسماح بدخول مواد التعبئة الخشبية بدون متطلبات إضافية. من الضروري تقديم مسوّغ فني لأي تدابير مطلوبة على صعيد الصحة النباتية تكون بخلاف التدابير المتفق عليها والمشار إليها في هذا المعيار.

تعدّ المعالجات الموصوفة في الملحق 1 فعالة إلى حد بعيد إزاء معظم الآفات المرافقة لمواد التعبئة الخشبية المستعملة في التجارة الدولية. وتقتزن هذه المعالجات باستخدام الخشب منزوع اللحاء في صنع مواد التعبئة الخشبية، وهو ما يؤدي أيضاً إلى الحد من احتمال إصابة الأشجار الحية بالآفات. وقد تم اعتماد هذه التدابير بالارتكاز على الاعتبارات التالية:

- مدى الآفات التي قد تؤثر فيها
- فاعلية المعالجة
- الجدوى الفنية و/أو التجارية.

ينطوي إنتاج مواد التعبئة الخشبية (بما في ذلك أخشاب الفرش) على ثلاثة أنشطة رئيسية: المعالجة، والصنع، ووضع العلامة. ويمكن أن تقوم هيئات منفصلة بهذه الأنشطة، أو أن تقوم هيئة واحدة بعدة أنشطة منها أو بها كلها. وتيسيراً للإحالة، يشير هذا المعيار إلى المنتجين (الذين يصنعون مواد التعبئة الخشبية ويجوز لهم وضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة بالصورة الملائمة) وإلى مقدمي خدمات المعالجة (الذين يطبقون المعالجات المعتمدة و يجوز لهم وضع العلامة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة بالصورة الملائمة).

ويتم تحديد مواد التعبئة الخشبية التي أخضعت للتدابير المعتمدة بوضع علامة رسمية وفقاً للملحق 2. وتتألف العلامة من شعار يستخدم بالاقتران مع الرموز التي تحدّد البلد والمنتج المسؤول أو مقدم خدمات المعالجة والمعالجة المستخدمة. ويشار في ما يلي إلى كافة مكونات العلامة بتعبير "العلامة". وتيسر العلامة المعترف بها دولياً وغير المرتبطة

بلغة بالذات، تحديد مواد التعبئة الخشبية المعالجة في أثناء التفتيش الذي يجري قبل التصدير، في نقطة الدخول، أو في مكان آخر. وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات قبول العلامة المشار إليها في الملحق 2 كأساس للترخيص بدخول مواد التعبئة الخشبية دون أية متطلبات محددة إضافية.

ويجب استخدام الخشب منزوع اللحاء في صنع مواد التعبئة الخشبية، إضافة إلى تطبيق إحدى المعالجات المعتمدة والمشار إليها في الملحق 1. ويحدد مستوى التحمل بالنسبة إلى القشرة في الملحق 1.

### 2-3 إقرار معالجات جديدة أو منقحة

عندما تتاح معلومة فنية جديدة، قد تجري مراجعة المعالجات القائمة أو تعديلها، وقد تعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية معالجات بديلة جديدة و/أو جداول معالجات بديلة جديدة لمواد التعبئة الخشبية. ويوفر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28 (طرق المعالجة الخاصة بالصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح، 2007) إرشادات بشأن أسلوب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في إقرار المعالجات. وإذا ما تم اعتماد معالجة جديدة أو جدول معالجة معدل لمواد التعبئة الخشبية وتم إدراجهما في هذا المعيار، فإن المواد التي سبقت معالجتها وفقاً للمعالجة السابقة و/أو الجدول السابق لا تكون بحاجة إلى الخضوع لمعالجة جديدة أو لوضع العلامة عليها من جديد.

### 3-3 ترتيبات ثنائية بديلة

يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن توافق على تدابير غير تلك الواردة في الملحق 1 عبر ترتيبات ثنائية مع شركائها التجاريين. وفي هذه الحالات، لا يجب استعمال العلامة المعروضة في الملحق 2 إلا إذا تم الوفاء بجميع متطلبات هذا المعيار.

### 4- مسؤوليات المنظمات القطرية لوقاية النباتات

بغية الوفاء بهدف منع دخول الآفات وانتشارها، فإن على الأطراف المتعاقدة المصدرة والمستوردة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات التابعة لها، مسؤوليات محددة (على النحو المعروض في المواد الأولى والرابعة والسابعة من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات). أما فيما يخص هذا المعيار فإن المسؤوليات المحددة معروضة أدناه.

### 1-4 اعتبارات تنظيمية

يجب أن تطبق المعالجة وأن تستخدم العلامة (و/أو النظم المتعلقة بذلك) دائماً تحت سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات. وتتحمل المنظمات القطرية التي ترخص باستخدام العلامة مسؤولية ضمان أن كل النظم المرخص لها بتطبيق هذا المعيار والمعتمدة لهذا الغرض تفي بكافة المتطلبات الضرورية المعروضة في المعيار، وأن مواد التعبئة الخشبية (أو الأخشاب التي ستصنع مواد التعبئة الخشبية منها) الحاملة للعلامة قد عولجت و/أو صنعت وفقاً لهذا المعيار. وتشمل المسؤوليات:

- الترخيص والتسجيل والاعتماد، حسب الإقتضاء
- رصد نظم المعالجة ووضع العلامات بغية التحقق من الامتثال (يُتيح المعيار الدولي رقم 7: نظام إصدار شهادات الصحة النباتية للصادرات، 1997) معلومات إضافية عن المسؤوليات ذات الصلة
- التفتيش، وإنشاء إجراءات التحقق والمراجعة حسب الإقتضاء (ترد معلومات إضافية في المعيار الدولي رقم 23: الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005).

ويتعيّن أن تشرف المنظمة القطرية لوقاية النباتات (أو كحدّ أدنى أن تراجع وتنقّح) على تطبيق المعالجات، وأن ترخص باستعمال العلامة، حسب الإقتضاء. وبغية منع مواد التعبئة الخشبية غير المعالجة أو المعالجة بقدر غير كاف/صحيح، من حمل العلامة، يجدر أن تنفذ المعالجات قبل وضع العلامة.

#### 2-4 وضع العلامة واستخدامها

ينبغي أن تكون العلامات المحددة الموضوعة على مواد التعبئة الخشبية المعالجة وفقاً لهذا المعيار مطابقة للمتطلبات الموصوفة في الملحق 2.

#### 3-4 متطلبات المعالجة ووضع العلامة لمواد التعبئة الخشبية التي يعاد استعمالها أو يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها

تكون المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي تم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية التي تحمل العلامة المشار إليها في الملحق 2 أو التي أعيد تصنيعها، مسؤولة عن الضمان والتحقق من أن النظم المتعلقة بتصدير هذا النوع من مواد التعبئة الخشبية تمتثل بشكل كامل لهذا المعيار.

#### 1-3-4 إعادة استعمال مواد التعبئة الخشبية

لا تحتاج وحدة ما من مواد التعبئة الخشبية تمت معالجتها ووضعت عليها العلامة وفقاً لهذا المعيار، ولم يتم إصلاحها أو إعادة تصنيعها أو تحويلها بشكل آخر، إلى إعادة معالجة أو إعادة وضع العلامة عليها طوال مدة خدمة هذه الوحدة.

#### 2-3-4 مواد التعبئة الخشبية التي تم إصلاحها

إن مواد التعبئة الخشبية التي أعيد إصلاحها هي مواد تعبئة خشبية أزيل واحد أو أكثر من مكوناتها وتم استبدالها. ويتعيّن على المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تضمن عند إصلاح مواد تعبئة خشبية وُضعت عليها العلامة ألا تستخدم في إصلاحها سوى الأخشاب المعالجة طبقاً لما نص عليه هذا المعيار، أو الأخشاب المبنية أو المصنوعة من مواد خشبية مجهزة (على النحو المعروض في القسم 1-2). وعند استخدام الخشب المعالج في الإصلاح يجب وضع العلامة على كل عنصر مضاف وفقاً لهذا المعيار.

قد تتسبب مواد التعبئة الخشبية التي تحمل علامات متعددة بمشاكل عند تحديد مصدر مواد التعبئة الخشبية في حال تبين وجود آفات فيها. ويوصى بأن تعتمد المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يتم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية، إلى الحد من تعدد العلامات على كل وحدة من وحدات مواد التعبئة الخشبية. وبناءً على ذلك، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يتم فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية أن تطلب إبطال العلامات التي كانت موضوعة سابقاً على مواد التعبئة الخشبية ومعالجة الوحدة من جديد طبقاً لما هو وارد في الملحق 1 ووضع العلامة بعد ذلك طبقاً للملحق 2. وفي حال استخدام بروميد الميثيل للمعالجة مجدداً، ينبغي عندها مراعاة المعلومات الواردة في توصية هيئة تدابير الصحة النباتية عن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008).

في الظروف التي يوجد فيها ريب أن كافة مكونات وحدة من مواد التعبئة الخشبية التي أعيد إصلاحها قد عولجت وفقاً لهذا المعيار، أو في حال كان من الصعب التحقق من مصدر وحدة مواد التعبئة الخشبية أو مكوناتها، ينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي يجري فيها إصلاح مواد التعبئة الخشبية طلب إعادة معالجة مواد التعبئة الخشبية التي جرى إصلاحها، أو إتلافها أو منع تداولها، بأي شكل آخر، في التجارة الدولية كمادة من مواد التعبئة الخشبية الممتلئة لهذا المعيار. وفي حالة المعالجة مجدداً، يجب إزالة العلامات الموضوعة سابقاً بصورة دائمة (عن طريق تغطيتها بطلاء أو تفتيتها مثلاً). ويجب بعد إعادة المعالجة وضع العلامة مجدداً وفقاً لهذا المعيار.

#### 3-3-4 مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها

إذا ما تمت الاستعاضة عن زهاء ثلث مكونات وحدة من وحدات مواد التعبئة الخشبية، يُعتبر عندها أنه قد أعيد تصنيع هذه الوحدة. وفي أثناء هذه العملية، يجوز الجمع بين مختلف المكونات (مع تعديلها تعديلاً إضافياً عند الاقتضاء) ثم إعادة تجميعها في صورة مواد تعبئة خشبية إضافية. ويجوز، بالتالي، أن تضم مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها مكونات جديدة ومكونات سبق استعمالها على حد سواء.

ينبغي إزالة أية استعملات سابقة للعلامة إزالة دائمة (عن طريق التغطية بطلاء أو التفتيت، على سبيل المثال) من مواد التعبئة الخشبية المعاد إصلاحها. ويجب إعادة معالجة مواد التعبئة الخشبية التي أعيد تصنيعها ثم وضع العلامة من جديد وفقاً لهذا المعيار.

#### 4-4 العبور

عندما تكون ضمن الشحنات المنقولة على سبيل العبور مواد تعبئة خشبية لا تفي بمتطلبات هذا المعيار، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في بلدان العبور أن تطلب اتخاذ تدابير لضمان أن مواد التعبئة الخشبية لا تشكل خطراً غير مقبول. ويتيح المعيار الدولي رقم 25 (الشحنات العابرة، 2006) توجيهاً إضافياً عن ترتيبات العبور.

#### 5-4 الإجراءات عند الاستيراد

بما أن مواد التعبئة الخشبية تترافق مع معظم الشحنات، بما في ذلك تلك التي لا تعتبر في حد ذاتها هدفاً لتفتيشات الصحة النباتية، فمن المهم وجود تعاون بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات غير المعنية عادة بالتحقق من استيفاء متطلبات الصحة النباتية للاستيراد. وعلى سبيل المثال، فإن التعاون مع منظمات الجمارك وغيرها من أصحاب الشأن سوف يساعد المنظمات القطرية لوقاية النباتات على تلقي معلومات حول وجود مواد تعبئة خشبية. وهذا عنصر هام لضمان الكفاءة في كشف عدم الامتثال المحتمل لمواد التعبئة الخشبية.

#### 6-4 تدابير الصحة النباتية لعدم الامتثال عند نقطة الدخول

ترد المعلومات ذات الصلة بعدم الامتثال والإجراءات الطارئة في الأقسام 1-5-1-6 إلى 3-6-1-5 من المعيار الدولي رقم 20 (خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004)، والمعيار الدولي رقم 13 (خطوط توجيهية للإبلاغ عن حالات عدم التقيد باشتراطات الصحة النباتية والإجراءات الطارئة، 2001). وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات، آخذة في اعتبارها التواتر في إعادة استخدام مواد التعبئة الخشبية، أن تعتبر أن عدم الامتثال ربما كان قد نشأ في بلد الإنتاج أو الإصلاح أو إعادة الصنع، بدلا من بلد التصدير أو العبور.

وحيثما لا تحمل مواد التعبئة الخشبية العلامة المطلوبة أو في حال دلّ الكشف عن الآفات على أن المعالجة لم تكن فعالة ربما، ينبغي على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أو تواجه الحالة وفقا لذلك وأن تتخذ، عند الاقتضاء، إجراء طارئا. وقد يأخذ هذا الإجراء شكل الاحتجاز، في أثناء التصدي للحالة، ثم شكل إزالة المادة غير الممتثلة، أو المعالجة<sup>3</sup>، أو الإتلاف (أو أي تصرف آمن آخر في المادة)، أو إعادة الشحن. ويتيح المرفق 1 أمثلة لخيارات ملائمة إضافية للإجراءات التي تتخذ. وينبغي توخي مبدأ التأثير الأدنى فيما يتعلق بأي إجراء طارئ يتخذ، فيتم التمييز بين الشحنة المتجر فيها ومواد التعبئة الخشبية المصاحبة لها. إضافة إلى ذلك، ينبغي إذا كان الإجراء الطارئ ضروريا وفي حال استخدام بروميد الميثيل من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات، اتباع الجوانب ذات الصلة من توصية هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008).

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد إعلام البلد المصدر أو البلد المصنّع، حسب الاقتضاء، بالحالات التي تم فيها العثور على آفات حية. وفي هذه الحالات، إذا ما كانت وحدة ما من وحدات مواد التعبئة الخشبية تحمل أكثر من علامة واحدة، يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تحاول تحديد مصدر المكون (أو المكونات) الذي لا يمثل للمتطلبات قبل إرسال إشعار بعدم الامتثال. ومع مراعاة أحكام القسم 4-3-2، تجدر الإشارة إلى أن وجود علامات متعددة على وحدة واحدة من مواد التعبئة الخشبية لا يشكل حالة من حالات عدم الامتثال.

<sup>3</sup> ليس هناك ما يقتضي أن تكون معالجة معتمدة في هذا المعيار.

## الملحق 1

## معالجات معتمدة مقترنة بمواد التعبئة الخشبية

## استخدام الخشب منزوع اللحاء

بصرف النظر عن نوع المعالجة المطبقة، يجب أن تكون مواد التعبئة الخشبية مصنوعة من الخشب منزوع اللحاء. ولأغراض هذا المعيار، يجوز أن يبقى أي عدد من قطع اللحاء الصغيرة التي يتم تحديدها بالنظر وتمييزها بوضوح إذا كانت:

- بعرض يقل عن 3 سم (بغض النظر عن طولها) أو
- بعرض يزيد على 3 سم، وتقل المساحة الكلية لكل قطعة لحاء منها عن 50 سم<sup>2</sup>.

يجب، بالنسبة للمعالجة ببروميد الميثيل، نزع اللحاء قبل المعالجة لأن وجود اللحاء على الخشب يؤثر على كفاءة المعالجة ببروميد الميثيل. أما بالنسبة للمعالجة بالحرارة فيمكن نزع اللحاء قبل المعالجة أو بعدها.

## المعالجة بالحرارة (رمز المعالجة بالنسبة للعلامة: HT)

يتعين تعريض مواد التعبئة الخشبية للحرارة وفقاً لجدول زمني - حراري محدد تبلغ درجة الحرارة الدنيا فيه 56 درجة مئوية لفترة زمنية دنيا قدرها 30 دقيقة متواصلة وتعالج القطع الكامل للخشب (بما في ذلك قلبه). وقد تكون مصادر طاقة متنوعة مناسبة للوفاء بهذه المعايير. وعلى سبيل المثال، فإن التجفيف في القمائن، والتشبييع بالضغط الكيميائي عن طريق الحرارة، وأفران الميكروويف أو غير ذلك من المعالجات يمكن أن تعتبر جميعها معالجات حرارية شريطة أن تفي بaramترات المعالجة الحرارية المحددة في هذا المعيار.

## المعالجة ببروميد الميثيل (رمز المعالجة بالنسبة للعلامة: MB)

ينبغي مراعاة استخدام بروميد الميثيل في توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية (الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008)). والمنظمات القطرية لوقاية النباتات مدعوة إلى تشجيع استعمال معالجات بديلة معتمدة في هذا المعيار<sup>4</sup>.

<sup>4</sup> إضافة إلى ذلك، قد يكون على الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التزامات في ظل بروتوكول مونتريال عن المواد التي تستنزف طبقة الأوزون.

يجب أن يتم تدخين مواد التعبئة الخشبية بغاز بروميد الميثيل وفقا لجدول يحقق الناتج الأدنى من حيث التركيز- الفترة الزمنية<sup>5</sup> (CT) لمدة 24 ساعة عند درجة الحرارة والتركز المتخلف النهائي المحددين في الجدول رقم 1. ويجب أن تشمل النسبة CT الخشب بأكمله ، (بما في ذلك قلبه) ، رغم أن درجة التركيز ستقاس في الجو المحيط. وينبغي أن لا تقل درجة الحرارة الدنيا للخشب والجو المحيط به عن 10 درجات مئوية وألا يقل وقت التعريض الأدنى عن 24 ساعة. وينبغي القيام برصد تركيزات الغاز عند مرور ساعتين و4 ساعات و24 ساعة كحد أدنى (ينبغي في حالة كون فترة التعريض أطول والتركز أقل ، إجراء قياس إضافي في نهاية عملية التدخين).

**الجدول 1:** النسبة CT الدنيا خلال 24 ساعة لمواد التعبئة الخشبية المدخنة ببروميد الميثيل

درجة الحرارة	النسبة CT (غرام-ساعة/م <sup>3</sup> ) خلال 24 ساعة	التركز النهائي الأدنى (غ/م <sup>3</sup> )
21 درجة مئوية أو أعلى	650	24
16 درجة مئوية أو أعلى	800	28
10 درجة مئوية أو أعلى	900	32

يعرض الجدول رقم 2 أحد الأمثلة لبرنامج قد يتم استعماله للوصول إلى المتطلبات المحددة .

**الجدول 2:** مثال لجدول معالجة تحقق الحد الأدنى لنسبة CT المطلوبة لمواد التعبئة الخشبية المعالجة ببروميد الميثيل (قد تكون هناك حاجة إلى زيادة الجرعات الأولية في الأوضاع المتسمة بارتفاع الامتصاص أو التسرب).

درجة الحرارة	الجرعة (غ/م <sup>3</sup> )	التركز الأدنى (غ/م <sup>3</sup> ) عند مرور		
		ساعتين	4 ساعات	24 ساعة
21 درجة مئوية أو أعلى	48	36	31	24
16 درجة مئوية أو أعلى	56	42	36	28
10 درجة مئوية أو أعلى	64	48	42	32

تضمن المنظمات القطرية لوقاية النباتات قيام المشتركين في تطبيق المعالجة ببروميد الميثيل بموجب هذا المعيار بالتصدي بالصورة المناسبة للعوامل التالية :

- 1- استعمال المراوح على نحو مناسب أثناء مرحلة توزيع الغاز في عملية التدخين لضمان التوصل إلى التوازن ، مع وضع المراوح على نحو يضمن توزيع عنصر التدخين توزيعا سريعا وفعالا في كل منطقة التدخين (خلال ساعة من المعالجة على وجه التفضيل).

<sup>5</sup> إن ناتج نسبة CT المستخدم للمعالجة ببروميد الميثيل في هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15 (2009) إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية للوائح الزمنية (ساعة) على مدى فترة التدخين.



- 2- عدم تحميل مناطق التدخين بأكثر من 80 في المائة من حجمها.
- 3- كون مناطق التدخين مغلقة بأحكام وموانع لتسرب الغاز إلى أقصى حد ممكن. وعند إجراء التدخين في مناطق مغطاة بصحائف، فيجب أن تكون هذه الصحائف مصنوعة من مادة غير منفذة للغاز وأن تكون محكمة عند مستوى تلاقيها وعند مستوى الأرض.
- 4- كون أرضية موقع التدخين غير منفذة لعنصر التدخين أو مغطاة بصحائف غير منفذة للغاز.
- 5- استعمال بروميد الميثيل بصورة متكررة من خلال مرذاذ (التحويل إلى غاز بالمعالجة الحارة) بغية تحويل عنصر التدخين إلى رذاذ بالكامل قبل دخوله إلى منطقة التدخين.
- 6- عدم تطبيق المعالجة بغاز بروميد الميثيل على مواد التعبئة الخشبية التي يزيد سمك مقطعها على 20 سم. فالرفوف الخشبية تحتاج إلى فواصل بعد كل مسافة تبلغ 20 سم لضمان مرور بروميد الميثيل والتشبع بالقدر الكافي.
- 7- التعويض، عند حساب جرعة بروميد الميثيل، عن أية خلائط غازية (2 في المائة من الكلوروبكرين على سبيل المثال) لضمان وفاء مجموع كمية بروميد الميثيل المضافة بمعدلات الجرعات المطلوبة.
- 8- مراعاة معدلات الجرعات الأولى وإجراءات مناولة المنتج بعد المعالجة للامتصاص المحتمل من مواد التعبئة الخشبية المعالجة أو المنتج المقترن بها (مثل صناديق البوليستيرين) لبروميد الميثيل.
- 9- استخدام درجة الحرارة المسجلة للمنتج والهواء المحيط (أيهما أقل) في حساب جرعة بروميد الميثيل، وبلوغ هذه الحرارة 10 درجات مئوية على الأقل (بما في ذلك في صلب الخشب) طوال مدة المعالجة.
- 10- عدم تغليف مواد التعبئة الخشبية أو كسوتها بمواد عازلة لعنصر التدخين.
- 11- احتفاظ مقدمو خدمات المعالجة بسجل المعالجات ببروميد الميثيل لمدة محددة الطول وفقاً لما تطلبه المنظمة القطرية لوقاية النباتات لأغراض المراجعة.

وينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات التوصية باتخاذ تدابير للحد من انبعاثات بروميد الميثيل في الغلاف الجوي أو القضاء عليها حيثما كان ذلك ممكناً من الناحيتين الفنية والاقتصادية (كما أشير إليه في توصية هيئة تدابير الصحة النباتية حول الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية (2008)).

#### اعتماد معالجات بديلة وتنقيح جداول المعالجات المعتمدة

بتوافر المعلومات الفنية الجديدة، يجوز إعادة النظر في المعالجات الراهنة وتعديلها، كما يجوز اعتماد معالجات بديلة و/أو جدول (جداول) معالجات جديدة من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية. ولو اعتمدت معالجة جديدة أو جداول منقحة لمعالجات مواد التعبئة الخشبية وأدرجت في هذا المعيار، فإن المواد المعالجة وفقاً للمعالجات و/أو جداول المعالجات السابقة لا تحتاج إلى الخضوع لمعالجة جديدة أو وضع العلامة عليها من جديد.

## الملحق 2

العلامة وتطبيقاتها<sup>6</sup>

هي علامة تبين أن مواد التعبئة الخشبية قد أخضعت لمعالجة صحة نباتية معتمدة وفقاً لهذا المعيار وهي تشمل المكونات المطلوبة التالية:

- الشعار
- رمز البلد
- رمز المنتج، مقدم خدمات المعالجة
- رمز المعالجة باستخدام المختصر المناسب على النحو الوارد في الملحق (HT أو MB)

## الشعار

يجب أن يشبه تصميم الشعار (الذي قد يكون تم تسجيله في ظل إجراءات قطرية، أو إقليمية أو دولية، إما على شكل علامة تجارية مسجلة أو علامة إجازة/جماعية/ضمان) بصورة وثيقة للشعار المعروض في الأمثلة الموضحة أدناه ويجب أن يكون معروضاً على يسار المكونات الأخرى.

## رمز البلد

ينبغي أن يكون رمز الدولة هو الرمز الثنائي الحروف للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (المشار إليه في الأمثلة "XX"). ويجب أن يكون مفصلاً بواسطة عن رمز المنتج مقدم خدمات المعالجة.

## رمز المنتج/مقدم خدمات المعالجة

يعد رمز المنتج/مقدم خدمات المعالجة رمزاً فريداً تعطيه المنظمة القطرية لوقاية النباتات لمنتج مواد التعبئة الخشبية أو مقدم خدمات المعالجة الذي يضع العلامات أو الجهاز المسؤول أمام المنظمة القطرية لوقاية النباتات عن ضمان استخدام الخشب الملائم واستخدام العلامة بالطريقة الصحيحة (تم توضيح ذلك في الأمثلة بالرمز "000"). وتقوم المنظمة القطرية لوقاية النبات بتعيين عدد وترتيب الأرقام و/أو الحروف.

## رمز المعالجة

رمز المعالجة عبارة عن مختصر من مختصرات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو المنصوص عليه في الملحق 1 بالنسبة للتدابير المعتمدة وعو مبين في الأمثلة في صورة الرمز "YY". ويجب أن يظهر رمز المعالجة بعد الرمز المدمجين للبلد والمنتج/مقدم خدمات المعالجة. ويجب أن يوضع الرمز على خط منفصل عن رمز البلد ورمز المنتج/مقدم المعالجة، أو أن يكون مفصلاً عن الرموز الأخرى بواسطة (-) في حال وُضع على نفس الخط مع الرموز الأخرى.

<sup>6</sup> عند الاستيراد، يجدر بالبلدان أن تقبل مواد التعبئة الخشبية التي أنتجت سابقاً وتحمل علامة مطابقة للنسخ السابقة من هذا المعيار.

رمز المعالجة	نوع المعالجة
HT	معالجة حرارية
MB	بروميد الميثيل

### وضع العلامة

يجوز أن يختلف حجم العلامة والبنط المستخدم بشأنها وموقعها، ولكن يجب أن يكون حجمها واضحاً وقابلاً للقراءة من المفتشين دون استعمال وسيلة رؤية مساعدة. وينبغي أن تكون العلامة مستطيلة أو مربعة الشكل ومحتواة ضمن إطار مع وجود خط رأسي يفصل الشعار عن مكونات الرمز. ولتيسير استعمال الصحائف المثقوبة لطباعة الأحرف (استنسل) يجوز أن توجد فجوات في الجوانب وفي الخط الرأسي.

ويجب ألا يحتوي إطار العلامة على أية معلومات أخرى. وإذا ما اعتبر وجود العلامات الإضافية (مثل العلامات التجارية للمنتج، أو شعار الهيئة المرخصة) مفيداً في حماية استخدام العلامة على الصعيد القطري، فإنه يجوز تقديم هذه المعلومات إلى جانب الإطار ولكن خارجه.

يجب أن تكون العلامة:

- ممكنة القراءة
- مستديمة، غير قابلة للنقل
- موضوعة في موقع يمكن رؤيته عندما تكون التعبئة الخشبية مستخدمة، ويفضل أن تكون على جانبيين متعاكسين من وحدة التعبئة الخشبية.

ينبغي ألا تكون العلامة مكتوبة بخط اليد.

يتعين تجنب استعمال اللونين الأحمر والبرتقالي لأن هذين اللونين يستعملان في توسيم السلع الخطيرة.

وعند إدراج مكونات مختلفة في وحدة مواد تعبئة خشبية، فإنه ينبغي اعتبار الوحدة المركبة الناتجة عن ذلك وحدة مفردة لأغراض وضع العلامة. وقد يكون من المناسب في حالة وحدة مركبة من وحدات مواد التعبئة الخشبية مصنوعة سواء من أخشاب معالجة أو أخشاب مجهزة (حيثما لا يتطلب المكوّن المجهز معالجة)، ظهور العلامة على مكونات المادة الخشبية المجهزة لضمان أن تكون العلامة في موقع مرئي وأنها من حجم كاف. ولا ينطبق هذا النهج في وضع العلامات إلا على الوحدات المفردة المركبة، وليس على حالات التجميع المؤقت لمواد التعبئة الخشبية.


يكون من الضروري النظر بصفة خاصة في وضع العلامة بصورة يسهل تمييزها على أخشاب فرش الشحنة نظراً لأن الأخشاب المعالجة المستعملة كأخشاب فرش الشحنة قد لا يتم قطعها بالطول النهائي إلى حين تحميل وسيلة النقل. ومن المهم أن يضمن الشاحنون أن كل أخشاب فرش الشحنة المستعملة لتأمين أو دعم السلع معالجة وتُظهر العلامة

الموصوفة في هذا الملحق، وأن هذه العلامات واضحة ومقروءة. وينبغي ألا تستخدم قطع الخشب الصغيرة التي لا تشمل جميع عناصر العلامة كفرش للشحنة. وتشمل الخيارات المتاحة لوضع العلامة بالشكل المناسب على أخشاب الفرش:


- وضع العلامات على قطع الخشب المزمع استعمالها كأخشاب فرش على كامل طولها بفواصل قصيرة جداً (ملحوظة: عندما يتم قطع القطع الصغيرة جداً بعد ذلك لاستخدامها كأخشاب فرش، يتعين أن يجرى القطع بحيث تظهر العلامة بالكامل على أخشاب فرش الشحنة).
- وضع العلامة أيضاً على أخشاب الفرش المعالجة في مكان ظاهر للعيان بعد القطع، شرط أن يكون الشاحن يحمل ترخيصاً بمقتضى القسم 4.

وتوضح الأمثلة أدناه بعض التنوعات المقبولة للمكونات المطلوبة من العلامة التي تستخدم للتصديق بأن مواد التعبئة الخشبية التي تحمل مثل هذه العلامة قد أخضعت لمعالجة معتمدة. وينبغي قبول التنوع في تخطيط العلامة شريطة وفائها بالمتطلبات المبينة في هذا الملحق.


المثال 1

	<b>XX - 000 YY</b>
--	------------------------


المثال 2

	<b>XX - 000 YY</b>
---	----------------------------


المثال 3 (يقدم مثالا محتملا للعلامة بزوايا منحنية لإطارها)

	<b>XX - 000 - YY</b>
---	----------------------


المثال 4 (يقدم مثالا محتملا لعلامة وضعت باستخدام صحائف الحروف المثقوبة (استنسل)، ويمكن أن توجد فجوات صغيرة في الإطار والخط الرأسي، وخلافها من بين مكونات العلامة)



المثال 5



المثال 6



## المرفق 1

أدرج هذا المرفق لأغراض مرجعية فقط وهو ليس جزءاً واجب الاتباع من المعيار.

### أمثلة لطرائق التصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة

يعد التصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة خياراً من خيارات إدارات المخاطر يمكن أن تستعمله المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد عندما لا تكون الإجراءات الطارئة متاحة أو مرغوباً فيها. ويوصى باتباع الطرائق المذكورة أدناه للتصرف الآمن في مواد التعبئة الخشبية غير الممتلئة:

- 1- الترميد إذا كان مسموحاً به
- 2- الدفن العميق في مواقع معتمدة من قبل السلطات (ملاحظة: يمكن أن يتوقف عمق الدفن على الظروف المناخية والآفة المعترضة، ولكن يوصى بأن يكون بعمق مترين على الأقل. ويتعين أن تغطي المادة مباشرة بعد الدفن وأن تبقى مدفونة. لاحظ أيضاً أن الدفن العميق ليس خياراً مناسباً للأخشاب المصابة بالأرضيات أو بعض الأمراض الجذرية).
- 3- التجهيز (ملاحظة: ينبغي استخدام التقطيع رقائق فقط إذا اقترن بعمليات تجهيز إضافية بطريقة معتمدة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد لاستبعاد الآفات المعنية، مثل تصنيع الألواح ذات التجزيعات موحدة الاتجاه).
- 4- أية طرائق تصادق عليها المنظمة القطرية لوقاية النباتات كطرائق فعالة في مواجهة الآفات المعنية.
- 5- الإعادة إلى البلد المصدر عند الاقتضاء.

وللتقليل إلى أدنى حد مخاطر إدخال آفة أو انتشارها، فإنه يجب تنفيذ طرائق للتصرف الآمن في المواد غير الممتلئة بأقل تأخير ممكن.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 32

## المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي رقم 32

تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها

(2009)

## المحتويات

مقدمة

النطاق

المراجع

تعريف

عرض عام للمتطلبات

الخلفية

المتطلبات

1- عناصر تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها

1-1 طريقة ودرجة التصنيف قبل التصدير

2-1 الاستخدام المقصود للسلعة

2- فئات السلع

الملحق 1

طرائق التجهيز التجاري الذي تنتج عنه سلع لا تظل عرضة للإصابة بالآفات أو نشرها

الملحق 2

طرائق التجهيز التجاري الذي تنتج عنه سلع تظل عرضة للإصابة بالآفات الحجرية

المرفق 1

مخطط لتسلسل الإجراءات يوضح تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها

المرفق 2

أمثلة توضح السلع الداخلة في الفئة 1



## مقدمة

### النطاق

يوفر هذا المعيار توجيهاً للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة عن كيفية تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها عند النظر في شروط الاستيراد. وينبغي أن يكون هذا التصنيف مفيداً في تحديد ما إذا كان ينبغي أم لا إجراء تحليل إضافي لمخاطر الآفات وما إذا كان من الضروري إصدار شهادة للصحة النباتية.

ترتكز المرحلة الأولى من التصنيف على ما إذا كانت السلعة قد جهزت وإذا كان الأمر كذلك، على طريقة ودرجة التجهيز التي تعرضت لها السلعة قبل التصدير. وترتكز المرحلة الثانية من تصنيف السلع على الاستخدام المقصود بعد الاستيراد.

ولا يتناول هذا المعيار الآفات الملوثة أو آفات التخزين التي قد تصاحب السلعة عقب التصنيع.

### المراجع

قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008. المعيار الدولي رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004. المعيار الدولي رقم 20، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005. المعيار الدولي رقم 23، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الخطوط التوجيهية لإصدار شهادات الصحة النباتية، 2001. المعيار الدولي رقم 12، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الخطوط التوجيهية للوائح مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية، 2002. المعيار الدولي رقم 15، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004. المعيار الدولي رقم 11، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، 2004. المعيار الدولي رقم 21، منظمة الأغذية والزراعة، روما.  
الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق، 2002. المعيار الدولي رقم 16، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

### تعريف

إن تعريف الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار ترد في المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008).

### عرض عام للمتطلبات

يراعي مفهوم تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها ما إذا كان المنتج قد تمّ تجهيزه، كما يراعي، إذا كان الأمر كذلك، طريقة ودرجة التجهيز التي تعرض لها والاستخدام المقصود للسلعة واحتمال دخول وانتشار آفات خاضعة للوائح نتيجة لذلك.

وهذا يسمح بإدراج مخاطر الآفات المقترنة بسلع محددة في فئات. والهدف من مثل هذا التصنيف هو تزويد البلدان المستوردة معايير لتحسين تحديد الحاجة للبدء بتحليل مخاطر الآفات ولتسهيل عملية اتخاذ القرار المتعلق بإمكانية وضع متطلبات للاستيراد.

وقد تم تحديد أربع فئات تجمع السلع وفقاً لمستوى مخاطر الآفات التي تنطوي عليها (اثنتان للسلع المجهزة، واثنان للسلع غير المجهزة). كما جرى تقديم قوائم لطرائق التجهيز والسلع الناتجة عن طرائق التجهيز هذه.

## الخلفية

نتيجة لطريقة التجهيز التي تعرضت لها بعض السلع المتداولة في التجارة الدولية، انتفى احتمال دخول آفات ولذلك ينبغي عدم إخضاعها للوائح ( أي لا تكون تدابير الصحة النباتية وشهادات الصحة النباتية مطلوبة بالنسبة لها). إلا أن سلعاً أخرى، قد تظل تمثل، بعد التجهيز، مخاطر آفات، وبالتالي يجوز إخضاعها لتدبير صحة نباتية ملائم.

تؤدي بعض الاستخدامات المقصودة للسلع (كالغرس مثلاً) إلى احتمال أعلى لإدخال آفات خاضعة للوائح مقارنة باستخدامات مقصودة أخرى (التجهيز مثلاً) (يرد مزيد من المعلومات في المعيار الدولي رقم 11: تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004، القسم 2-2-5-1).

إن مفهوم تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها يراعي بالدرجة الأولى ما إذا كان المنتج قد تم تجهيزه أم لا وفي حال تجهيزه، تأثير طريقة ودرجة التجهيز التي تعرضت لها السلعة. وهو يراعي في مرحلة ثانية الاستخدام المقصود للسلعة وما يترتب على ذلك من إمكانية أن تكون ممراً لإدخال آفات خاضعة للوائح.

وهدف هذا المعيار هو تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها وذلك بقصد تزويد المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة بمعايير للتوصل إلى تحديد دقيق لمدى الحاجة إلى الشروع في تحليل مخاطر الآفات على أساس وجود ممرات لدخولها وتسهيل عملية اتخاذ القرارات.

تنص المادة السادسة - 1ب من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على أنه يجوز: "للأطراف المتعاقدة أن تشترط تدابير للصحة النباتية لآفات الحجر الزراعي والآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، شريطة أن تكون هذه التدابير... قاصرة على ما هو ضروري لوقاية الصحة النباتية و/أو تأمين الاستخدام المقصود...." ويرتكز هذا المعيار على مفاهيم الاستخدام المقصود لسلعة ما وطريقة ودرجة تجهيزها، التي تعالجها أيضاً معايير دولية أخرى كما هو معروض أدناه.

### طريقة ودرجة التصنيع :

- المعيار الدولي رقم 12 (خطوط توجيهية لإصدار شهادات الصحة النباتية، 2001)، القسم 1-1، ينص على أنه "ينبغي أن تكتفي البلدان المستوردة بطلب شهادات صحة نباتية للمواد الخاضعة للوائح فقط. ويجوز أيضاً استخدام شهادات الصحة النباتية بالنسبة لمنتجات نباتية معينة مرت بمراحل للتصنيع ويمكن، بحكم طبيعتها أو تصنيعها، أن تمثل خطراً بدخول الآفات وانتشارها (مثل الخشب والقطن)...."

"ولا ينبغي للبلدان المستوردة أن تطلب شهادات صحة نباتية للمنتجات النباتية التي تم تصنيعها بطريقة لا تجعل من المحتمل أن تؤدي إلى دخول آفات خاضعة للوائح، أو بالنسبة للمواد الأخرى الخاضعة للوائح التي لا تتطلب تدابير للصحة النباتية"

- المعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية، القسم 2، 2002) ينص على "مواد التعبئة التي تصنع بأكملها من منتجات خشبية مثل الخشب الرقائقي والألواح ذات التجزيعات موحدة الاتجاه أو القشرة كل هذه المواد إذا كانت قد صُنعت باستخدام الغراء والحرارة والضغط أو مزيج من هذه الطرق تُعتبر مجهزة بما فيه الكفاية لاستبعاد مخاطر الأخشاب الخام. وليس من المحتمل أن تكون مصابة بآفات الأخشاب الخام أثناء استخدامها ولهذا فلا يجب إخضاعها لتنظيم للكشف عن تلك الآفات".

- المعيار الدولي رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005)، القسم 2-3-2، ينص على أنه يمكن استعمال التفتيش للتحقق من الامتثال لبعض شروط الصحة النباتية. وتتضمن الأمثلة درجة التجهيز.

الاستخدام المقصود:

- المعيار الدولي رقم 11 (تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004)، القسمان 5-1-2-2 و 3-2-2. عند تحليل احتمالات انتقال الآفات إلى عائل ملائم وانتشارها بعد التوطن، فإن الاستخدام المقصود للسلعة هو أحد العوامل التي يجب مراعاتها.

- المعيار الدولي رقم 12 (خطوط توجيهية لإصدار شهادات الصحة النباتية، 2001)، القسم 1-2. قد يتم تطبيق شروط صحة نباتية مختلفة لاستخدامات مقصودة مختلفة كما هو مبين في شهادة الصحة النباتية.

- المعيار الدولي رقم 16 (آفات غير الحجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق، 2002)، القسم 2-4. تختلف أخطار حدوث تأثير اقتصادي غير مقبول بحسب اختلاف الآفات والسلع والاستخدام المقصود.

- المعيار الدولي رقم 21 (تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، 2004) الذي يستعمل مفهوم الاستخدام المقصود بشكل واسع.

طريقة ودرجة التجهيز جنباً إلى جنب مع الاستخدام المقصود:

- المعيار الدولي رقم 20 (خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004)، القسم 5-4-1، يبين أنه: يمكن إجراء تحليل مخاطر الآفات على آفة بعينها أو على جميع الآفات المرتبطة بممر معين (سلعة على سبيل المثال) ويمكن تصنيف السلعة بحسب درجة تجهيزها و/أو استخدامها المقصود.

- المعيار الدولي رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005)، القسم 1-5. يوضح أن أحد العوامل لإقرار استخدام التفتيش كتدبير صحة نباتي، هو ضمن عوامل أخرى، نوع السلعة والاستخدام المقصود.

## المتطلبات

ينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات عند استعمالها للفئات المذكورة في تحديد أية لوائح صحة نباتية أن تراعي، على نحو خاص، مبادئ المبررات الفنية وتحليل مخاطر الآفات، والمخاطر الخاضعة للإدارة، والتأثير الأدنى، والتنسيق والسيادة.

عند تحديد متطلبات استيراد سلعة ما، يمكن للبلد المستورد تصنيف السلعة تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها، ويمكن استخدام هذا التصنيف لتمييز مجموعات السلع التي تحتاج إلى تحليل إضافي عن تلك التي ليست لديها إمكانية إدخال ونشر الآفات الخاضعة للوائح. وينبغي مراعاة الاعتبارات التالية عند تصنيف السلعة:

- طريقة ودرجة التجهيز
- الاستخدام المقصود للسلعة.

وبعد تقييم طريقة ودرجة التجهيز مع مراعاة الاستخدام المقصود، تتخذ المنظمة القطرية لوقاية النباتات قراراً بشأن متطلبات الاستيراد بالنسبة للسلعة.

ولا يتناول هذا المعيار حالات الانحراف عن الاستخدام المقصود بعد الاستيراد (مثل استخدام الحبوب المخصصة للطحن كحبوب للبذر).

### 1- عناصر تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها

لتحديد مخاطر الآفات التي تنطوي عليها سلعة ما، ينبغي النظر في طريقة ودرجة التجهيز التي تعرّضت لها السلعة. فطريقة ودرجة التجهيز، قد تؤدي بحد ذاتها، إلى تغيير كبير في طبيعة السلعة بحيث لا تظل عرضة للإصابة بالآفة. ولا ينبغي أن تطلب المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تكون سلعة كهذه مشفوعة بشهادة للصحة النباتية<sup>1</sup>.

إلا أنه يمكن أن تظل سلعة ما، بعد التجهيز، السلعة تمثل خطر إيواء آفات خاضعة للوائح، يتعين عندئذٍ اعتبار الاستخدام المقصود.

### 1-1 طريقة ودرجة التجهيز قبل التصدير

إن الهدف الأساسي لعمليات التجهيز التي يتناولها هذا المعيار هو تعديل السلعة لأغراض أخرى غير أغراض الصحة النباتية، إلا أنه قد يكون للتجهيز أيضاً تأثير في أي آفة مصاحبة، ومن ثم فقد يؤثر على احتمال إصابة السلعة بالآفات الحجرية.

<sup>1</sup> إن عملية تصنيف الآفات المعروضة في هذا المعيار لا تنظر في وجود آفات ملوثة، وفقاً لتعريف المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008) أو أن في الإصابة بآفات أخرى مصاحبة للسلعة بعد تجهيزها (مثل آفات المخازن). على أنه من المهم ملاحظة أن طرائق التجهيز الموصوفة في هذا المعيار سوف تجعل، في معظم الحالات، السلعة خالية من الآفات في أثناء التجهيز، ولكن قد يكون لبعض من هذه السلع القدرة على التلوث أو الإصابة فيما بعد. ويمكن أن يتم الكشف عن الآفات الملوثة الشائعة أثناء التفقيش.

يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة أن تطلب معلومات، لغرض تصنيف سلعة ما، عن طريقة التجهيز الذي خضعت له من المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المصدرة. ومن الضروري في بعض الحالات أيضاً معرفة درجة التجهيز (على سبيل المثال درجة الحرارة المعالجة بها) الذي يؤثر على الخواص الفيزيائية والكيميائية للسلعة.

يمكن عموماً تقسيم السلع ، بناءً على طريقة ودرجة التجهيز، إلى ثلاثة أنواع على النحو التالي :

- مجهزة لدرجة أنها لا تبقى عرضة للإصابة بالآفات الحجرية
- مجهزة لدرجة تبقى فيها السلعة عرضة للإصابة بالآفات الحجرية
- غير مجهزة.

وإذا ما توصل تقييم طريقة ودرجة التجهيز، إلى أن السلعة لم تعد عرضة للإصابة بالآفات الحجرية، لا تكون هناك حاجة إلى النظر في الاستخدام المقصود، وينبغي عدم إخضاع السلعة للوائح. على أنه في حالة توصل تقدير طريقة ودرجة التجهيز إلى أن السلعة تظل عرضة للإصابة بالآفات الحجرية، فإنه ينبغي النظر، عندئذ، في الاستخدام المقصود.

أما بالنسبة للسلع غير المجهزة فينبغي النظر دائماً في الاستخدام المقصود.

## 2-1 الاستخدام المقصود للسلعة

يعرّف الاستخدام المقصود بأنه الغرض المعلن لاستيراد أو إنتاج أو استخدام النباتات أو المنتجات النباتية أو البنود الأخرى (المعيار الدولي رقم 5: قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2009). وقد يكون الاستخدام المقصود للسلعة بغرض:

- الغرس
- الاستهلاك واستعمالات أخرى (مثال ذلك المصنوعات اليدوية ومنتجات الزينة، والزهور المقطوعة).
- التجهيز.

قد يؤثر الاستخدام المقصود على مخاطر الآفات التي تنطوي عليها السلعة، إذ أن بعض الاستخدامات المقصودة قد تتيح توطن الآفات الخاضعة للوائح وانتشارها. وتقترب بعض الاستخدامات المقصودة للسلعة (مثل الغرس) باحتمال أعلى من استخدامات مقصودة أخرى لتوطن آفات خاضعة للوائح (كالتجهيز مثلاً). وقد يؤدي ذلك إلى تطبيق تدابير صحة نباتية مختلفة على سلعة ما بناءً على الاستخدام المقصود (على سبيل المثال بذور فول الصويا المخصصة للبذر وحبوب فول الصويا المخصصة للاستهلاك الإنساني). وينبغي أن تكون أية تدابير صحة نباتية مطبقة، متناسبة مع مخاطر الآفات التي يتم تحديدها.

## 2- فئات السلع

يمكن للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تصنف سلعة ما عبر مراعاة ما إذا كانت قد جهزت أم لا، وطريقة ودرجة التجهيز والاستخدام المقصود منها، حسب المقتضى.

يرد أدناه عرض لكل فئة سلعية، ومعه إرشادات بشأن الحاجة إلى اتخاذ تدابير للصحة النباتية.

تم توضيح العملية التحليلية المعروضة في هذا المعيار الدولي في مخطط تسلسل الإجراءات الوارد في المرفق 1.

**الفئة 1-** سلع جهزت لدرجة أنها لم تعد عرضة للإصابة بالآفات الحجرية. لذلك لا ضرورة إلى اتخاذ تدابير للصحة النباتية ولا ينبغي اعتبار أن ثمة حاجة إلى إصدار شهادة للصحة النباتية لتلك السلع بالنسبة إلى الآفات التي لربما كانت موجودة في السلعة قبل تجهيزها. ويوفر الملحق 1 أمثلة لعمليات التجهيز والسلع الناتجة عن ذلك والتي يمكن أن تفي بمعايير الفئة 1. فضلا عن ذلك، يوفر المرفق 2 أمثلة توضيحية للسلع التي تفي بمعايير الفئة 1.

**الفئة 2-** سلع تعرضت للتجهيز لكنها ما زالت عرضة للإصابة ببعض الآفات الحجرية. وقد يكون الاستخدام المقصود هو، على سبيل المثال، الاستهلاك أو التجهيز الإضافي. ويمكن للمنظمة القطرية لوقاية النباتات للبلد المستورد أن تقرر ضرورة إجراء تحليل لمخاطر الآفات. ويوفر ملحق 2 أمثلة لعمليات التجهيز والسلع الناتجة عنه والتي تفي بمعايير الفئة 2.

بالرغم من أن السلع من الفئة 2 قد تعرضت للتجهيز، فإن طريقة التجهيز قد لا تؤدي إلى التخلص تماما من جميع الآفات الخاضعة للوائح الحجرية. وإذا ما تم تحديد أن طريقة ودرجة التجهيز لا تؤدي إلى إزالة مخاطر الآفات الحجرية، فإنه ينبغي عندئذ النظر في الاستخدام المقصود للسلعة لتحديد احتمال توطن الآفة الحجرية وانتشارها. وفي هذه الحالة، قد يلزم إجراء تحليل لمخاطر الآفات لتحديد ذلك.

تيسيرا لعملية التصنيف ينبغي للدول المصدرة، أن توفر عند الطلب، معلومات تفصيلية عن طريقة ودرجة التجهيز (مثل درجة الحرارة، وفترة التعرض لها وحجم الجسيمات) بغية مساعدة البلدان المستوردة في تحديد الفئة التي تدرج فيها السلعة.

في الحالات التي يحدد فيها تقييم آثار طريقة ودرجة التجهيز أن السلعة المجهزة لا تمثل أي مخاطر آفات، وبالتالي يجب أن لا تخضع لتدابير صحة نباتية، ينبغي إعادة تصنيف السلعة في الفئة 1.

**الفئة 3-** سلع لم يتم تجهيزها والاستخدام المقصود هو، لغرض غير الإكثار، على سبيل المثال، الاستهلاك أو التجهيز. ومن اللازم إجراء تحليل لمخاطر الآفات بغية تحديد مخاطر الآفات المتصلة بهذا الممر.

وتضم أمثلة عن السلع الداخلة في هذه الفئة الفاكهة والخضراوات الطازجة للاستهلاك وأزهار القطف.

ونظراً لأن السلع الداخلة في الفئتين 2 و3 يمكنها إدخال ونشر الآفات الحجرية، فإن تحديد تدابير للصحة نباتية قد يكون مطلوباً تبعاً لنتيجة تحليل مخاطر الآفات. وقد تختلف تدابير الصحة النباتية المحددة من خلال تحليل مخاطر الآفات تبعاً للاستخدام المقصود للسلعة (الاستهلاك أو التجهيز مثلاً).

**الفئة 4-** سلع لم يتم تجهيزها والاستخدام المقصود منها هو الغرس. يتعين تنفيذ تحليل لمخاطر الآفات بغية تحديد مخاطر الآفات المتصلة بهذا الممر.

وتضم أمثلة السلع في هذه الفئة مواد الإكثار (مثل العقل، والبذور، بذور البطاطس والنباتات المتكاثرة في المختبر، ومواد استزراع النباتات بالأنسجة و أي نباتات أخرى مخصصة للغرس).

ونظراً لأن السلع الداخلة في الفئة 4 تكون غير مجهزة وأن استخدامها المقصود هو الإكثار أو الغرس، فإن إمكانية إدخالها لآفات خاضعة للوائح أو نشرها يفوق الاستخدامات المقصودة الأخرى.



## الملحق 1

طرائق التجهيز التجاري الذي تنتج عنه سلع لا تظل عرضة للإصابة بالآفات الحجرية

التجهيز التجاري	الوصف	أمثلة سلعة ناتجة	معلومات إضافية
التفحيم	عملية حرق في أوضاع خالية من الأكسجين لمادة عضوية إلى أن تتفحم	الفحم النباتي	
الطهي (الغليان)، والتعريض للحرارة، والتجهيز في أفران الميكرويف بما في ذلك الأرز المعالج بالبخار	إعداد البنود الغذائية للاستهلاك بتعريضها للحرارة، مما يحول في المقام الأول البنية المادية لهذه البنود	مواد مطبوخة	كثيرا ما يتضمن ذلك تحويلاً كيميائياً للغذاء، مغيراً بذلك نكهته، أو قوامه، أو مظهره أو خواصه الغذائية
الصباغة	تلوين ألياف النسيج وغيرها من المواد بحيث يصبح اللون جزءاً لا يتجزأ من الألياف أو المواد تحت تأثير التغييرات في درجة الحموضة والحرارة إضافة إلى التفاعل مع المواد الكيميائية	الألبان النباتية والأنسجة المصبوغة	
استخلاص	عملية فيزيائية أو كيميائية للحصول على مكونات محددة من المواد الخام نباتية الأصل، عادة بعمليات نقل كثيفة.	الزيوت، والكحول، والمستخرجات	تنفذ عادة في أوضاع ذات حرارة عالية
التخمير	عملية خالية من الهواء أو الأكسجين تحول المواد الغذائية/النباتية كيميائياً وتنطوي في كثير من الأحوال على كائنات دقيقة (البكتيريا أو الفطريات أو الخمائر) كتحويل السكر مثلاً إلى كحول أو أحماض عضوية.	النبيذ، والمشروبات والكحولية، والبيرة والمشروبات الكحولية الأخرى، والخضروات المخمرة	يمكن جمعها مع البسترة
التحويل إلى مالت	سلسلة من العمليات تسمح بإنبات بذور الحبوب بغية تطوير نشاطها الإنزيمي لهضم المواد النشوية وتحويلها إلى سكريات ووقف النشاط الأنزيمي بواسطة التسخين.	الشعير المنقوع	
التجهيز متعدد الطرائق	خلط من أنواع متعددة من عمليات التجهيز مثل التعريض للحرارة والضغط المرتفع	الخشب الرقائقي، الألواح الحبيبية، الألواح الرقائقية	

التجهيز التجاري	الوصف	أمثلة سلعة ناتجة	معلومات إضافية
البسترة	تجهيز حراري للأغذية بغرض قتل الكائنات الدقيقة غير المرغوب فيها أو الضارة.	العصائر المبسترة، المشروبات الكحولية (البيرة، النبيذ)	كثيرا ما يتم الجمع بين البسترة والتخمير، ثم يعقبها التبريد (عند 4°) مع تعبئة ومناولة مناسبتين. وتتوقف مدة التجهيز ودرجة الحرارة على نوع المنتج
الحفظ في سائل	عملية لحفظ المواد النباتية في وسط سائل مناسب (مثل الشراب المركز، أو السائل الملحي، أو الزيت، أو الخل أو الكحول) للسماح بالمحافظة عليها لفترات طويلة بدون تلف أو تحلل.	ثمار فاكهة محفوظة، خضر، جوزيات، درنات، أبصال	ينبغي المحافظة على شروط مناسبة من درجة الحموضة، الملوحة الخ
التحويل إلى عصائر (بما في ذلك الخلط)	جعل أنسجة الفاكهة و/أو الخضر متجانسة وقابلة للفرش، على سبيل المثال عن طريق الخلط السريع، أو الغرلة خلال مصفاة أو باستخدام خلاط.	مواد محولة إلى عصائر (فاكهة، خضر)	عادة تخلط بلبات الفاكهة أو الخضر وبطرق لحفظ العصائر (مثل البسترة والتعبئة)
التحميص	عملية تجفيف الأغذية وتحويل لونها إلى لون داكن بالتعرض لحرارة جافة.	فول سوداني محمص، قهوة ومكسرات	
التعقيم	عملية التعريض للحرارة (بخار، حرارة جافة، ماء مغلي)، أو التشعيع أو المعالجات الكيميائية للقضاء على الكائنات الحية الدقيقة	المواد المعقمة، العصائر	قد لا يغير التعقيم من طبيعة السلعة بصورة واضحة، لكنه يزيل الكائنات الحية الدقيقة
التعقيم (الصناعي)	تجهيز حراري للأغذية يقود إلى منتجات ثابتة في الحاويات بالقضاء كل الكائنات الممرضة، المشكلة للسموم والمحدث للفساد.	خضروات معلبة، شوربات، عصائر معالجة بدرجات حرارة فائقة الارتفاع	تتوقف مدة التجهيز ودرجة الحرارة للمنتجات المعلبة على نوع المنتج، والمعالجة، وهندسة الحاوية. ويشمل التجهيز والتعبئة المطهوين تعقيماً صناعياً لمنتج سائب ثم تعبئته في بيئات وعلب معقمة.
النقع بالسكر	عملية تغليف ونقع الفاكهة بالسكر.	الفاكهة المبلورة، فاكهة منقوعة بالسكر، الجوزيات المغلفة بالسكر	عادة ما تتم بالاقتران مع استخراج لباب الثمار، والغليان، والتجفيف

التجهيز التجاري	الوصف	أمثلة سلعة ناتجة	معلومات إضافية
التطرية	عملية إعادة ترطيب مواد جافة أو منزوعة الماء عن طريق استخدام بخار مضغوط أو التغطيس في ماء ساخن.	فاكهة مطراة	عادة ما تطبق على سلعة جافة. ويمكن أن تقترن بالنقع بالسكر.

## الملحق 2

## طرائق التجهيز التجاري الذي تنتج عنه سلع تظل عرضة للإصابة بالآفات الحجرية

التجهيز التجاري	الوصف	أمثلة للسلع الناتجة	معلومات إضافية
نشر (الخشب)	تحويل الخشب إلى قطع صغيرة.	خشب مكسر	تختلف إمكانية الإصابة بآفات باختلاف نوع الخشب ووجود قشور وحجم الرقائق الخشبية
الفرم	التقطيع لقطع صغيرة	فاكهة مفرومة، مكسرات، حبوب، خضر مفرومة	
السحق	تجزأ المادة النباتية إلى قطع باستخدام قوة ميكانيكية.	الأعشاب، المكسرات	عادة ما تطبق على المنتجات الجافة
تجفيف /نزع الماء (من الفاكهة والخض)	نزع الرطوبة للحفاظ أو تخفيض الوزن والكتلة	فاكهة وخضروات منزوعة الماء	
الطلاء (بما في ذلك الطلاء بالك والورنيش)	الكسوة بطلاء	الخشب والعصي والألياف المطلية	
التقشير ونزع الغلاف	إزالة أنسجة القشرة الخارجية أو القرون	فاكهة مقشورة، وخضروات، وحبوب، وجوزات	
تلميع (الحبوب والبقول)	جعل الحبوب ناعمة وبراقة عن طريق الحك أو بفعل كيميائي لإزالة الطبقات الخارجية من الحبوب	حبوبات الأرز أو حبات الكاكاو الملمعة	
المناول ما بعد الحصاد (للفاكهة والخض)	عملية تدريج، أو فرز، أو غسل أو تفريش، و/أو تشميع ثمار الفاكهة والخض	ثمار فاكهة وخضر مدرجة، أو مغروزة، أو مغسولة، أو مفرشة، و/أو مشمعة	عادة ما يتم ذلك في أماكن التعبئة
التجميد السريع	التبريد بسرعة، مع كفاءة تخطي نطاق درجة الحرارة القصوى للتبلور في صورة ثلج بأسرع ما يمكن للمحافظة على جودة الفاكهة والخضر	فاكهة وخضر مجمدة	تتناول مدونة الممارسات الدولية الموصى بها لتجهيز ومناولة الأغذية السريعة التجميد والصادرة عام 1976، CAC/RCP 8-1976، هيئة الدستور الغذائي، منظمة الأغذية والزراعة، روما، الأغذية التي أخضعت لعملية تجهيز بالتجميد السريع وحُفظت بدرجة حرارة قدرها -18 أو بدرجة حرارة أكثر برودة في مختلف مراحل سلسلة التبريد، بحسب درجات الحرارة القادرة على تحملها. والتجميد السريع للفاكهة والخضر يقضي على


التجهيز التجاري	الوصف	أمثلة للسلع الناتجة	معلومات إضافية
			الحشرات بنوع خاص. وتعدّ الفاكهة والخضر المجمّدة للاستهلاك المباشرة وهي معرّضة للتلف السريع بعد ذوبان الجليد عنها. لذا، فإنّ مخاطر الآفات المرتبطة بهذا النوع من المنتجات ضئيلة للغاية. <sup>2</sup>

<sup>2</sup> توصي البلدان بعدم إخضاع الفاكهة والخضر المجمّدة للوائح

## المرفق 1

أدرج هذا المرفق لأغراض مرجعية فقط وهو ليس جزءا واجب الاتباع من المعيار

مخطط لتسلسل الإجراءات يوضح تصنيف السلع تبعا لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها



## المرفق 2

أدرج هذا المرفق لأغراض مرجعية فقط وهو ليس جزءاً واجب الاتباع من المعيار

## أمثلة على سلع ضمن الفئة 1

المستخلصات	الألياف	المواد الغذائية الجاهزة للاستهلاك	الفواكه والخضروات	الحبوب ومنتجات البذور الزيتية	السوائل	السكريات	منتجات الأخشاب	سلع أخرى
المستخلصات (مثل الفانيلا) بكتين الفواكه مشتقات الفاصوليا العنقودية مستخلص حشيشة الدينار البروتين النباتي المحلماً المارجرين مستخلصات النباتات المعدنية ليستين فول الصويا النشاء (البطاطس، القمح، الذرة، الكسافا) مستخلصات الخمائر	الورق المقوى سلع قطع القطن السيليولوزي الأقمشة القطنية تيلة القطن الورق أقمشة وخيوط الألياف النباتية الألياف النباتية لأغراض الإنتاج الصناعي الألياف النباتية شبه المجهزة والمواد المنتجة منها (مثل السيزال، والكتان، والجوت، وقصب السكر، والبامبو، والأسل، والخيرزان، نخيل الرافيا)	مسحوق الكاكاو الكعك والبسكويت الكيتشاب الشكولاته البهارات مسحوق صنع الحلوى سوائل الغمس ملونات الأغذية منكهات الأغذية متبلات الأغذية مكملات الأغذية شرائح البطاطس المعدة للقلي (مجمدة) الأغذية المجمدة صلصات الفواكه اللزائج (المربي والمرملاد) البطاطس المهروسة (المجففة) زبدة المكسرات العجائن (مثل عجائن الكاكاو، والسفرجل، وزبدة الفول السوداني) حشو الفطائر المشهييات صلصة السلطة دهان الشطائر الصلصات وأخلطة الصلصات المتبلات وخلات المتبلات الشورية (مجففة) نكهات الخضروات	المحلية بالسكر المعلبة المركزات المجففة بالتجميد حشو فطائر الفاكهة المسكرة المحلّمة الموضوعة في شراب المخللة الثفل المطهية جزئياً أو المطهية في صورة عجائن ورقية	الحبوب المجهزة للرضع مختلف منتجات المخابز منتجات الخبز الحبوب المجهزة لوجبة الفطور قمح البرغل (معالج بالبخار ومجفف ومجروش) منتجات الكاسافا (التببوك، مشتقات مخمرة و/أو مقلية للطعام) الحبوب المطبوخة رقائق الذرة الدقيق ومنتجات الصناعة المصنوعة من الحبوب والبذور الزيتية (ومشتقات البقول) للطعام والعلف شرائح الذرة الأرز (معالج بالبخار) خليط الصويا بالذرة، ومصل دقيق الصويا، دقيق الصويا، رقائق الصويا، بروتينات الصويا	الكحوليات لين جوز الهند (المعبأ) لين الذرة والصويا مشروبات عصير الفواكه (الفواكه والخضروات، بما في ذلك المركزات، والرحيق المجمع) الزيوت المشروبات غير الروحية الشورية الخل تربنتين الخشب	سكر البنجر جلوكوز نشاء الذرة شراب الذرة الدكسترين الدكستروز هيدرات الدكستروز الفروكتوز بلورات (السكر) الجلوكوز المالتوز سكر القيقب شراب القيقب المولاس السكرورز السكر مواد التحلية الشراب الدبس	الفحم النباتي العيدان الخشبية للآيس كريم العارضات الرقائقية عيدان الكبريت ألواح التمليط صناديق الخشب الرقائقي عيدان تنظيف الأسنان لباب الخشب راتنج الخشب	خميرة البيرة مالت التخمير البن (المحمص) مجموعات أغذية الحمية الأنزيمات تربنتين الصمغ الدبالي المطاط (رقائق جعدة، صمغ) الطيب الشلاك الشاي الفيتامينات





معالجة آفة *Anastrepha ludens* بالإشعاع  
ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

معالجة آفة *Anastrepha ludens* بالإشعاع

(2009)

الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في 2009.

نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضر بجرعة ممتصة دنيا قدرها 70 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Anastrepha ludens* في حالة الفعالية المبيئة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبيئة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

وصف المعالجة

المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Anastrepha ludens</i>	اسم المعالجة
غير متوافرة	المكونات الفعالة
الإشعاع	نوع المعالجة
<i>Anastrepha ludens</i> (Loew) (Diptera: Tephritidae)	الآفة المستهدفة
جميع أنواع الفاكهة والخضر التي تعول <i>Anastrepha ludens</i>	السلع المنظمة المستهدفة

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيها.

<p>جرعة ممتصة دنيا تبلغ 70 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من <i>Anastrepha ludens</i>. مستوى الفعالية والثقة في المعالجة هو ED<sub>99.9968</sub> عند مستوى ثقة بنسبة 95 في المائة. ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من معايير تدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية). ينبغي عدم تطبيق هذه المعالجة بالإشعاع على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محددة.</p>	<p>جدول المعالجة</p>
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن تقويم كامل للآفة، قد يواجه المفتشون آفة <i>Anastrepha ludens</i> حيث وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة الياقة) خلال عملية التفتيش غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها Hallman &amp; Martinez (2001) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في الطفيليات الحمضية.</p> <p>وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل التالية: <i>Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), A. <i>suspensa</i> (<i>Averrhoa carambola</i>, <i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea americana</i> and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987).</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر. وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>

<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F. &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	<p>المراجع</p>
---	----------------



معالجة آفة *Anastrepha obliqua* بالإشعاع  
ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

معالجة آفة *Anastrepha obliqua* بالإشعاع

(2009)

الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضر بجرعة ممتصة دنيا قدرها 70 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Anastrepha obliqua* في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

وصف المعالجة

المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Anastrepha obliqua</i>	اسم المعالجة
غير متوافرة	المكونات الفعالة
الإشعاع	نوع المعالجة
<i>Anastrepha obliqua</i> (Macquart) (Diptera: Tephritidae)	الآفة المستهدفة
جميع أنواع الفاكهة والخضر، بما في ذلك الجوز، التي هي عوائل هذه الآفة <i>Anastrepha obliqua</i>	السلع المنظمة المستهدفة

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغ 70 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Anastrepha obliqua</i>.</p> <p>مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9968</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة.</p> <p>ينبغي تطبيق المعالجة وفقاً لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).</p> <p>ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة.</p>	جدول المعالجة
<p>نظراً لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Anastrepha obliqua</i> حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها Bustos <i>et al</i> (2004)، و Hallman &amp; Martinez (2001)، و Hallman &amp; Worley (1999) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في الطفيليات الحمضية و <i>Mangifera indica</i>.</p> <p>وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة الكاملة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل <i>Anastrepha ludens</i> (Citrus paradisi and Mangifera indica), <i>A. suspensa</i> (Averrhoa carambola, Citrus paradisi and Mangifera indica), <i>Bactrocera tryoni</i> (Citrus sinensis, Lycopersicon lycopersicum, Malus domestica, Mangifera indica, Persea americana and Prunus avium), <i>Cydia pomonella</i> (Malus domestica and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (Malus domestica and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987).</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تتعرض لاختبار بالنسبة لجميع الفاكهة والخضر العائلة للآفة المستهدفة. وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	معلومات أخرى ذات صلة
<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Worley, J. W. 1999. Gamma radiation doses to prevent adult emergence from immatures of Mexican and West Indian fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 92: 967–973.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F., &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	المراجع

## معالجة آفة *Anastrepha serpentina* بالإشعاع

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية لآفات الخاضعة للقواعد)

## معالجة آفة *Anastrepha serpentina* بالإشعاع

(2009)

### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

### نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضر بجرعة ممتصة دنيا قدرها 100 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Anastrepha serpentina* في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

### وصف المعالجة

المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Anastrepha serpentina</i>	اسم المعالجة
غير متوافرة	المكونات الفعالة
الإشعاع	نوع المعالجة
<i>Anastrepha serpentina</i> (Wiedmann) (Diptera: Tephritidae)	الآفة المستهدفة
جميع أنواع الفاكهة والخضر التي تعول <i>Anastrepha serpentina</i>	السلع المنظمة المستهدفة

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغة 100 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Anastrepha serpentina</i>. مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9972</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة. ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية). ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة.</p>	<p>جدول المعالجة</p>
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Anastrepha serpentina</i> حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها <i>Bustos et al</i> (2004) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في <i>Mangifera indica</i>.</p> <p>وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل التالية:</p> <p><i>Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>A. suspensa</i> (<i>Averrhoa carambola</i>, <i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea americana</i> and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (<i>Bustos et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987).</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر. وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير صحيحة، سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>



<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F., &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	المراجع
--	---------



## معالجة آفة *Bactrocera jarvisi* بالإشعاع

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

## معالجة آفة *Bactrocera jarvisi* بالإشعاع

(2009)

### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

### نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضرة بجرعة ممتصة دنيا قدرها 100 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Bactrocera jarvisi*. في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

### وصف المعالجة

اسم المعالجة	المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Bactrocera jarvisi</i>
المكونات الفعالة	غير متوافرة
نوع المعالجة	الإشعاع
الآفة المستهدفة	<i>Bactrocera jarvisi</i> (Tryon) (Diptera: Tephritidae)
السلع المنظمة المستهدفة	جميع أنواع الفاكهة والخضرة التي تعول <i>Bactrocera jarvisi</i>

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغة 100 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Bactrocera jarvisi</i>.  مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9981</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة  ينبغي تطبيق المعالجة وفقاً لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط  التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).  ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة</p>	<p>مخطط المعالجة</p>
<p>نظراً لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Bactrocera jarvisi</i>  حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل  المعالجة.  استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث  التي اضطلع بها Heather <i>et al</i> (1991) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في  <i>Mangifera indica</i>.  وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس  جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة  العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن  الآفات والعوامل التالية:  <i>Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus</i> // <i>roni</i> // <i>se</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>A. // roni</i> // <i>se</i> (<i>Averrhoa</i>  <i>carambola</i>, <i>Citrus</i> // <i>roni</i> // <i>se</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus</i>  <i>sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea</i>  // <i>roni</i> // <i>se</i> // and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial  diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>,  2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001;  Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail,  1987).  غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر.  وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير  صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>

<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Heather, N. W., Corcoran, R. J. &amp; Banos, C. 1991. Disinfestation of mangoes with gamma irradiation against two Australian fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 84: 1304–1307.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F. &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	<p>المراجع</p>
--	----------------



### معالجة آفة *Bactrocera tryoni* بالإشعاع

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

### معالجة آفة *Bactrocera tryoni* بالإشعاع

(2009)

#### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

#### نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضرة بجرعة ممتصة دنيا قدرها 100 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Bactrocera tryoni* في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

#### وصف المعالجة

اسم المعالجة	المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Bactrocera tryoni</i>
المكونات الفعالة	غير متوافرة
نوع المعالجة	الإشعاع
الآفة المستهدفة	<i>Bactrocera tryoni</i> (Froggatt) (Diptera: Tephritidae)
السلع المنظمة المستهدفة	جميع أنواع الفاكهة والخضرة التي تعول <i>Bactrocera tryoni</i>

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغة 100 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Bactrocera tryoni</i>.</p> <p>مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9978</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة</p> <p>ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).</p> <p>ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة</p>	مخطط المعالجة
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Bactrocera tryoni</i> حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها Heather <i>et al.</i> (1991) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في <i>Mangifera indica</i>.</p> <p>وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل التالية:</p> <p><i>Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>A. suspensa</i> (<i>Averrhoa carambola</i>, <i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea americana</i> and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004; Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987)</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر. وفي حالة توافر قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة غير الآفة غير صحيحة، سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	معلومات أخرى ذات صلة
<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Heather, N. W., Corcoran, R. J. &amp; Banos, C. 1991. Disinfestation of mangoes with gamma irradiation against two Australian fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 84: 1304–1307.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F. &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	المراجع



## معالجة آفة *Cydia pomonella* بالإشعاع

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

## معالجة آفة *Cydia pomonella* بالإشعاع

(2009)

### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

### نطاق المعالجة

تطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضر بجرعة ممتصة دنيا قدرها 200 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من *Cydia pomonella* في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

### وصف المعالجة

اسم المعالجة	المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Cydia pomonella</i>
المكونات الفعالة	غير متوافرة
نوع المعالجة	الإشعاع
الآفة المستهدفة	<i>Cydia pomonella</i> (L.) (Lepidoptera: Tortricidae)
السلع المنظمة المستهدفة	جميع أنواع الفاكهة والخضر التي تعول <i>Cydia pomonella</i>

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغة 200 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Cydia pomonella</i>.  مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9978</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة  ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط  التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).  ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة</p>	<p>مخطط المعالجة</p>
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Cydia pomonella</i>  حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل  المعالجة.  استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث  التي اضطلع بها Mansour (2003) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في <i>Malus domestica</i>.  وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس  جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة  العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن  الآفات والعوامل التالية:  <i>Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>A. suspensa</i> (<i>Averrhoa carambola</i>, <i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea americana</i> and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987).  غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر.  وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير  صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>

<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F., &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	<p>المراجع</p>
--	----------------



## معالجة ذباب الفاكهة من العائلة Tephritidae بالإشعاع (عام)

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

## معالجة ذباب الفاكهة من العائلة Tephritidae بالإشعاع (عام)

(2009)

### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

### نطاق المعالجة

تنطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضر بجرعة ممتصة دنيا قدرها 150 غي لمنع ظهور الآفة البالغة من ذباب الفاكهة عند الفعالية المحددة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقا للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

### وصف المعالجة

اسم المعالجة	المعالجة بالإشعاع لذباب الفاكهة من العائلة Tephritidae (عام)
المكونات الفعالة	غير متوافرة
نوع المعالجة	الإشعاع
الآفة المستهدفة	ذباب الفاكهة من العائلة Tephritidae (Diptera: Tephritidae)
السلع المنظمة المستهدفة	جميع أنواع الفاكهة والخضر التي تعول ذباب الفاكهة من العائلة Tephritidae

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقا للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة المتتصة الدنيا البالغة 150 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من ذباب الفاكهة.</p> <p>مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9968</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة</p> <p>ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).</p> <p>ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة</p>	<p>مخطط المعالجة</p>
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة اليافعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها Bustos <i>et al</i> (2004) و Follett &amp; Armstrong (2004)، و Gould &amp; von Windeguth (1991) و Hallman &amp; Martinez (2004) و Hallman &amp; Martinez (2001) و Thomas (1999) و Hallman &amp; Worley (1999) و Heather <i>et al</i> (1991) و Jessup <i>et al</i> (1992) و von Windeguth &amp; Ismail (1986) و von Windeguth (1987) والتي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في <i>Averrhoa carambola</i>, <i>Carica papaya</i>, <i>Citrus paradisi</i>, <i>Citrus reticulata</i>, <i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon esculentum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera</i>, <i>Vaccinium corymbosum</i>, <i>indica</i>, <i>P Persea americana</i>, <i>Prunus avium</i> وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل التالية:</p> <p><i>A Anastrepha ludens</i> (<i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>A. suspensa</i> (<i>Averrhoa carambola</i>, <i>Citrus paradisi</i> and <i>Mangifera indica</i>), <i>Bactrocera tryoni</i> (<i>Citrus sinensis</i>, <i>Lycopersicon lycopersicum</i>, <i>Malus domestica</i>, <i>Mangifera indica</i>, <i>Persea americana</i> and <i>Prunus avium</i>), <i>Cydia pomonella</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (<i>Malus domestica</i> and artificial diet) (Bustos <i>et al.</i>, 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup <i>et al.</i>, 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987)</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر. وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>
<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Follet P.A. &amp; Armstrong, J. W. 2004. Revised irradiation doses to control melon fly, Mediterranean fruit fly, and Oriental fruit fly (Diptera: Tephritidae) and a general dose for tephritid fruit flies. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 1254-1262.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G.J. 2004. Irradiation disinfestation of apple maggot (Diptera: Tephritidae) in hypoxic and low-temperature storage. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 1245-1248.</p>	<p>المراجع</p>

- |   |  |
|---|--|
| <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Hallman, G.J. &amp; Thomas, D.B. 1999. Gamma irradiation quarantine treatment against blueberry maggot and apple maggot (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 92: 1373-1376.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Worley, J. W. 1999. Gamma radiation doses to prevent adult emergence from immatures of Mexican and West Indian fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 92: 967–973.</p> <p>Heather, N.W., Corcoran, R.J. &amp; Banos, C. 1991. Disinfestation of mangoes with gamma irradiation against two Australian fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 84: 1304-1307.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F., &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p> |  |
|---|--|





### معالجة آفة *Rhagoletis pomonella* بالإشعاع

ملحق للمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية



#### المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

ملحق بالمعيار رقم 28 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للقواعد)

### معالجة آفة *Rhagoletis pomonella* بالإشعاع

(2009)

#### الموافقة

اعتمدت معالجة الصحة النباتية هذه من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية في ----.

#### نطاق المعالجة

تنطبق هذه المعالجة على استخدام الإشعاع في الفاكهة والخضرة بجرعة ممتصة دنيا قدرها 60 غي لمنع تشترق الآفة الياضعة من *Rhagoletis pomonella* في حالة الفعالية المبينة. وينبغي تطبيق هذه المعالجة وفقاً للمتطلبات المبينة في المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية)<sup>1</sup>.

#### وصف المعالجة

اسم المعالجة	المعالجة بالإشعاع لآفة <i>Rhagoletis pomonella</i>
المكونات الفعالة	غير متوافرة
نوع المعالجة	الإشعاع
الآفة المستهدفة	<i>Rhagoletis pomonella</i> (Walsh) (Diptera: Tephritidae)
السلع المنظمة المستهدفة	جميع أنواع الفاكهة والخضرة التي تعول <i>Rhagoletis pomonella</i>

<sup>1</sup> لا يتضمن نطاق المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القضايا المتصلة بتسجيل المبيدات أو الشروط المحلية الأخرى الخاصة بالموافقة على المعاملات. كذلك لا تتضمن المعاملات معلومات عن الآثار المحددة بالنسبة للصحة البشرية أو سلامة الأغذية، وهي القضايا التي ينبغي التعامل معها وفقاً للإجراءات المحلية قبل الموافقة على المعاملة. وعلاوة على ذلك، يُنظر في التأثيرات على جودة المنتج قبل اعتماد تلك المعاملات على المستوى الدولي. ولا يوجد إلزام على طرف متعاقد في ما يتصل بالموافقة على المعاملات، أو تسجيلها أو اعتمادها للاستخدام في أراضيه.

<p>الجرعة الممتصة الدنيا البالغة 60 غي لمنع ظهور الآفات البالغة من <i>Rhagoletis pomonella</i></p> <p>مستوى الفعالية والثقة في المعالجة يبلغ ED<sub>99.9921</sub> عند 95 في المائة من مستوى الثقة</p> <p>ينبغي تطبيق المعالجة وفقا لمتطلبات المعيار رقم 18 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الخطوط التوجيهية لاستخدام الإشعاع كتدبير من تدابير الصحة النباتية).</p> <p>ينبغي عدم تطبيق المعالجة بالإشعاع هذه على الفاكهة والخضر المخزنة في أجواء محورة</p>	<p>مخطط المعالجة</p>
<p>نظرا لأن الإشعاع قد لا يسفر عن نفوق كامل للآفة، قد يواجه المفتشون هذه الآفة <i>Rhagoletis pomonella</i> حية وإن لم تكن سليمة (اليرقات و/أو الآفة الياضعة) خلال عملية التفتيش. غير أن ذلك لا يعني فشل المعالجة.</p> <p>استند فريق الخبراء المختص المعني بمعالجات الصحة النباتية في تقييمه لهذه المعالجة إلى أعمال البحوث التي اضطلع بها Hallman &amp; Thomas (2004) و Hallman (2004) التي حددت فعالية الإشعاع كمعالجة لهذه الآفة في <i>Mangifera indica</i>.</p> <p>وكان استنتاج فعالية المعالجة في جميع الفاكهة والخضر يستند إلى المعارف والخبرات بأن أنظمة قياس جرعة الإشعاع تقيس جرعة الإشعاع الفعلية التي تمتصها الآفة المستهدفة بصورة منفصلة عن السلعة العائلة، وإلى القرائن من الدراسات البحثية بشأن طائفة من الآفات والسلع. ويشمل ذلك دراسات عن الآفات والعوامل التالية:</p> <p><i>Anastrepha ludens</i> (Citrus paradisi and Mangifera indica), <i>A. suspensa</i> (Averrhoa carambola, Citrus paradisi and Mangifera indica), <i>Bactrocera tryoni</i> (Citrus sinensis, Lycopersicon lycopersicum, Malus domestica, Mangifera indica, Persea americana and Prunus avium), <i>Cydia pomonella</i> (Malus domestica and artificial diet) and <i>Grapholita molesta</i> (Malus domestica and artificial diet) (Bustos et al., 2004; Gould &amp; von Windeguth, 1991; Hallman, 2004, Hallman &amp; Martinez, 2001; Jessup et al., 1992; Mansour, 2003; von Windeguth, 1986; von Windeguth &amp; Ismail, 1987).</p> <p>غير أنه لوحظ أن فعالية المعالجة لم تختبر بالنسبة لجميع عوائل الآفة المحتملة من الفاكهة والخضر. وإذا توافرت قرائن تشير إلى أن استنتاج المعالجة بأنها تغطي جميع عوائل هذه الآفة هي قرائن غير صحيحة سيعاد النظر عندئذ في هذه المعالجة.</p>	<p>معلومات أخرى ذات صلة</p>

<p>Bustos, M. E., Enkerlin, W., Reyes, J. &amp; Toledo, J. 2004. Irradiation of mangoes as a postharvest quarantine treatment for fruit flies (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 286–292.</p> <p>Gould, W. P. &amp; von Windeguth, D. L. 1991. Gamma irradiation as a quarantine treatment for carambolas infested with Caribbean fruit flies. <i>Florida Entomologist</i>, 74: 297–300.</p> <p>Hallman, G. J. 2004. Ionizing irradiation quarantine treatment against Oriental fruit moth (Lepidoptera: Tortricidae) in ambient and hypoxic atmospheres. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 824–827.</p> <p>Hallman, G.J. 2004. Irradiation disinfestations of apple maggot (Diptera: Tephritidae) in hypoxic and low-temperature storage. <i>Journal of Economic Entomology</i>, 97: 1245-1248.</p> <p>Hallman, G. J. &amp; Martinez, L. R. 2001. Ionizing irradiation quarantine treatments against Mexican fruit fly (Diptera: Tephritidae) in citrus fruits. <i>Postharvest Biology and Technology</i>, 23: 71–77.</p> <p>Hallman, G.J. &amp; Thomas, D.B. 1999. Gamma irradiation quarantine treatment against blueberry maggot and apple maggot (Diptera: Tephritidae). <i>Journal of Economic Entomology</i>, 92: 1373-1376.</p> <p>Jessup, A. J., Rigney, C. J., Millar, A., Sloggett, R. F., &amp; Quinn, N. M. 1992. Gamma irradiation as a commodity treatment against the Queensland fruit fly in fresh fruit. <i>Proceedings of the Research Coordination Meeting on Use of Irradiation as a Quarantine Treatment of Food and Agricultural Commodities</i>, 1990: 13–42.</p> <p>Mansour, M. 2003. Gamma irradiation as a quarantine treatment for apples infested by codling moth (Lepidoptera: Tortricidae). <i>Journal of Applied Entomology</i>, 127: 137–141.</p> <p>von Windeguth, D. L. 1986. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Caribbean fruit fly infested mangoes. <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 99: 131–134.</p> <p>von Windeguth, D. L. &amp; Ismail, M. A. 1987. Gamma irradiation as a quarantine treatment for Florida grapefruit infested with Caribbean fruit fly, <i>Anastrepha suspensa</i> (Loew). <i>Proceedings of the Florida State Horticultural Society</i>, 100: 5–7.</p>	<p>المراجع</p>
---	----------------



### برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

رُقمت الصفوف تسهيلاً للرجوع إليها فحسب. أما العناوين فهي للأغراض العملية فقط ويمكن أن تتبدل أثناء تطوير المواصفات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. ويشير النص الوارد بين قوسين إلى ما إذا كان المشروع قد أُعد من جانب جماعة عمل للخبراء، أو فريق فني، أو خبير استشاري، وإلى عدد الاجتماعات المعقودة.

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
1-	2010	متقدمة	المعالجات بالإشعاع لحشرات مختلفة: - المعالجة الإشعاعية لسوسة الخوخ <i>Conotrachelus nenuphar</i> - المعالجة الإشعاعية لسوسة البطاطس الحلوة <i>Cylas formicarius elegantulus</i> - المعالجة الإشعاعية لسوسة البطاطس الحلوة لجزر الهند الغربية <i>Euscepes postfasciatus</i> - المعالجة الإشعاعية لسوسة الفاكهة الشرقية <i>Grapholita molesta</i> - المعالجة الإشعاعية لسوسة الفاكهة الشرقية <i>Grapholita molesta</i> في ظل نقص الأكسجين - المعالجة الإشعاعية لثاقبة سوسة البطاطس الحلوة <i>Omphisia anastomosalis</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)؛ لجنة المعايير مايو/أيار 2007	أعيدت إلى لجنة المعايير نظراً إلى تلقي اعتراضات رسمية قبل الدورة الرابعة للهيئة.
2-	2010	متقدمة	تعديل المعيار الدولي 15 (إخضاع مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية للوائح) بما في ذلك: 1- معايير معالجات مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية (اجتماعان للفريق الفني المعني بالحجر الحرجي) 2- خطوط توجيهية للمعالجة بالحرارة (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بالحجر الصحي)	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الدورة الأولى للهيئة (2006)	1- النص في صيغة مشروع للعرض على لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009، لمشاورة محتملة للأعضاء. 2- النص في صيغة مشروع كي يتابع الفريق الفني المعني بالحجر الصحي تطويره

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
3-	2010	متقدمة	شهادات تصدير الدرنات الصغيرة ومواد الإكثار الدقيقة للبطاطس في التجارة العالمية (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة السادسة للهيئة المؤقتة (2004)	أُرسل للمشاورة في يونيو/حزيران عام 2008، وقُدِّم للإجراءات المدة، ومن المقرر أن تستعرض لجنة المعايير التعليقات في دورتها السابعة في مايو/أيار عام 2009.
4-	2010	متقدمة	إجراءات اصطياد ذباب الفاكهة (اجتماع واحد للفريق المعني بذبذب الفاكهة)	الفريق الفني المعني بذبذب الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005؛ الدورة الأولى للهيئة (2006)	أُرسل للمشاورة في يونيو/حزيران عام 2008، وقُدِّم للإجراءات المدة، ومن المقرر أن تستعرض لجنة المعايير التعليقات في دورتها السابعة في مايو/أيار عام 2009.
5-	2010	عادية	مسرد مصطلحات الصحة النباتية	الفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات	الدورة الثالثة للهيئة (2001)	ملاحظة: يُعدل المعيار الدولي 5 حسب الحاجة، وهو ينقح عادة كل سنة ولكنه يظهر في برنامج العمل مرة واحدة.
6-	2010	عادية	مرافق الحجر بعد الدخول (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة السادسة للهيئة المؤقتة (2004)	أُرسل للمشاورة في يونيو/حزيران عام 2008، وطلبت لجنة المعايير في نوفمبر/تشرين الثاني عام 2008 مشرفاً واثنين من الخبراء لإعادة الصياغة. ومن المقرر أن تستعرضه لجنة المعايير في دورتها السابعة في مايو/أيار عام 2009.
7-	2010-2011	متقدمة	استعراض المعايير الدولية المعتمدة (وتعديلات طفيفة على هذه المعايير نتيجة الاستعراض) (خبير استشاري واحد، واجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	الفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات	الدورة الأولى للهيئة (2006)	عملية الاستعراض والموافقة على التنقيحات معروضة في ظل البند 9-8 من جدول الأعمال.

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
8-	2011	متقدمة	النباتات المخصصة للغرس (بما في ذلك الحركة، والحجر بعد الدخول، وبرامج الإسهاد) (اجتماعان لجماعات عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	قررت لجنة المعايير في نوفمبر/تشرين الثاني عام 2008 بأن تتولى جماعة عمل صغيرة أمر التعديل. ومن المزمع تقديمه لتستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009.
9-	2011	متقدمة	الإجازة الأولية للبنود الخاضعة للوائح (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	اجتمعت جماعة عمل الخبراء في أغسطس/آب عام 2008، والنص في صيغة مشروع، وسيُرفع لتستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009.
10-	2011	متقدمة	تعديل المعيارين الدوليين رقم 7 و12 (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة الأولى للهيئة (2006)	اجتمعت جماعة عمل الخبراء في فبراير/شباط عام 2008، والنص في صيغة مشروع، وسيُرفع لتستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009.
11-	2011	متقدمة	الحركة الدولية للأخشاب (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بالحجر الحرجي)	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007)	النص في صيغة مشروع.
12-	2011	عادية	نهج النظم لإدارة مخاطر الآفات المتعلقة بذبذب الفاكهة (خبير استشاري واحد، واجتماع واحد للفريق الفني المعني بذبذب الفاكهة)	الفريق الفني المعني بذبذب الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006)	النص في صيغة مشروع.

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
13-	2011	عادية	بروتوكول تشخيصي لموضوع تربس النخيل: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006)، (إجراءات خاصة)؛	أقرته لجنة المعايير لمشاورة الأعضاء، ومن المقرر مؤقتاً طرحه للمشاورة في يونيو/حزيران عام 2009 من خلال إجراءات خاصة.
14-	2012	متقدمة	ليست موزعة على نطاق واسع (ضميمة للمعيار الدولي 5: مسرد مصطلحات الصحة النباتية) (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	الفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	قامت لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2008 باستعراض المشروع، وأحالته إلى الفريق المعني بمسرد المصطلحات لإدماجه المحتمل في الضميمة 1 للمسرد المتعلقة بالكافحة الرسمية.
15-	2012	متقدمة	تحليل مخاطر الآفات للنباتات كآفات حجرية	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	أقرت المواصفة رقم 44، ومن المزمع عقد جماعة عمل للخبراء في عام 2009.
16-	2012	عادية	البروتوكول التشخيصي لخنفساء الكابرا <i>Trogoderma granarium</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	أقرته لجنة المعايير لمشاورة الأعضاء، وسيرسل لهذه المشاورة من خلال الإجراءات الخاصة.



الوضع	الإضافة إلى برنامج العمل	جهاز الصياغة	الموضوع و/أو المسألة	رتبة الأولوية	تاريخ الاعتماد المزمع	
أقرته لجنة المعايير لمشاورة الأعضاء، وسيرسل لهذه المشاورة من خلال الإجراءات الخاصة.	الدورة الثالثة للهيئة (2008) (إجراءات خاصة)؛ لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2008	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجات ذباب الفاكهة: المعالجات بالبرودة لذبابة البحر المتوسط: - المعالجة بالبرودة لليمون الجنة (الكريغون) Citrus paradise من ذبابة فاكهة البحر المتوسط - المعالجة بالبرودة لهجائن المندرين والبرتقال الحلو Citrus reticulata x C. sinensis من ذبابة فاكهة البحر المتوسط - المعالجة بالبرودة لأصناف وهجائن المندرين من ذبابة البحر المتوسط - المعالجة بالبرودة للبرتقال الحلو من ذبابة فاكهة البحر المتوسط المعالجات بالبرودة من ذبابة فاكهة كوينزلاند: - المعالجة بالبرودة لليمون الحلو ضد آفة <i>Bactrocera</i> <i>tryoni</i> - المعالجة بالبرودة لهجائن المندرين والبرتقال الحلو Citrus reticulata x C. sinensis من ذبابة فاكهة كوينزلاند - المعالجة بالبرودة للبرتقال الحلو من ذبابة فاكهة كوينزلاند	متقدمة	2012	17-
أقرته لجنة المعايير لمشاورة الأعضاء، وسيرسل لهذه المشاورة عبر الإجراءات الخاصة.	الدورة الثالثة للهيئة (2008) (إجراءات خاصة)؛ لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2008	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	المعالجة بالإشعاع لذبابة فاكهة البحر المتوسط: - المعالجة بالإشعاع لذبابة فاكهة البحر المتوسط	متقدمة	2012	18-

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
19-	2013	متقدمة	إجراءات تقليص أو استئصال ذباب الفاكهة	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005؛ الدورة الأولى للهيئة (2006)	أقرت الموصفة رقم 39.
20-	2013	متقدمة	الحركة الدولية لبذور الأشجار الحرجية	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007)	أقرت الموصفة رقم 47.
21-	2013		البروتوكول التشخيصي لفيروس جدري الخوخ Plum pox virus الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006)؛ (إجراءات خاصة)	أقرته لجنة المعايير لمشاورة الأعضاء، وسيرسل لهذه المشاورة عبر الإجراءات الخاصة.
22-	2014	عادية	التربة وأوساط النمو	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	أقرت الموصفة رقم 43.
23-	2014	عادية	استيراد مواد تربية النباتات	جماعة عمل خبراء	الدورة السادسة للهيئة المؤقتة (2004)	أقرت الموصفة رقم 45.
24-	2014	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة التبقع الأسود في الحمضيات <i>Guignardia citricarpa</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004 الدورة الأولى للهيئة (2006)؛ (إجراءات خاصة)	يجري وضع النص في صيغته النهائية لإحالة إلى لجنة المعايير بغرض الموافقة لمشاورة الأعضاء.

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
25-	غير معروف	عادية	المراقبة الحرجية	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007)	سيُحال مشروع المواصفة إلى لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009 لاستعراض التعليقات والموافقة.
26-	غير معروف	عادية	حركة الآلات والمعدات المستعملة	جماعة عمل خبراء	الدورة الأولى للهيئة (2006)	سيُحال مشروع المواصفة إلى لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009 لاستعراض التعليقات والموافقة.
27-	غير معروف	عادية	إخضاع المنتجات المخزونة في التجارة الدولية للوائح	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	سيُحال مشروع المواصفة إلى لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009 لاستعراض التعليقات والموافقة.
28-	غير معروف	متقدمة	تحديد العائل المحتمل لذباب الفاكهة (Tephritidae)	الفريق الفني المعني بذباب الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007)	سيُحال مشروع المواصفة إلى لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009 للموافقة لمشاورة الأعضاء.
29-	غير معروف	متقدمة	دليل التفتيش	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	سيُحال مشروع المواصفة إلى لجنة المعايير في مايو/أيار عام 2009 للموافقة لمشاورة الأعضاء.
30-	غير معروف	متقدمة	تقليل حركة الآفات عبر الحاويات الجوية والطائرات	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة المواصفة بعد
31-	غير معروف	متقدمة	تقليل حركة الآفات عبر الحاويات ووسائل النقل البحرية	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة المواصفة بعد

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
32-	غير معروف	متقدمة	نظم الترخيص بأنشطة الصحة النباتية	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد
33-	غير معروف	عادية	مناولة النفايات المنقولة دولياً والتخلص منها	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد
34-	غير معروف	عادية	الحركة الدولية للزهور والأوراق المقطوفة	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد
35-	غير معروف	عادية	الحركة الدولية للحبوب	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد.
36-	غير معروف	عادية	تسميات بروتوكول مونتريال من حيث الصلة بمسرد مصطلحات الصحة النباتية (ضميمة للمعيار الدولي رقم 5)	الفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات	الدورة الرابعة للهيئة (2009)	لم تتم صياغة الموصفة بعد.
37-	غير معروف	عادية	استخدام الأذن كترخيص استيراد (ضميمة للمعيار الدولي رقم 20: الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات)	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد
38-	غير معروف	عادية	المنتجات الخشبية والأشغال اليدوية المصنوعة من الخشب	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الدورة الثالثة للهيئة (2008)	لم تتم صياغة الموصفة بعد
39-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لبكتريا اللفحة النارية <i>Erwinia amylovora</i> الموضوع: البكتيريا	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
40-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لبكتيريا الحمضيات <i>Liberibacter spp.</i> / <i>Liberobacter spp.</i> الموضوع: البكتيريا	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
41-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لبكتيريا الحمضيات <i>Xanthomonas axonopodis pv. citri</i> الموضوع: البكتيريا	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
42-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لبكتيريا الفريز <i>Xanthomonas fragariae</i> الموضوع: البكتيريا	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
43-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Phytophthora ramorum</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
44-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Tilletia indica</i> / <i>T. controversa</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
45-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Anastrepha spp.</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
46-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Anoplophora spp.</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
47-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Bursaphelenchus xylophilus</i> الموضوع: الديدان الخيطية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
48-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Ditylenchus destructor</i> / <i>D. dipsaci</i> الموضوع: الديدان الخيطية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
49-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Xiphinema americanum</i> الموضوع: الديدان الخيطية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
50-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي للبلازما النباتية (عام) الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
51-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Tospoviruses (TSWV, INSV, WSMV)</i> الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
52-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Xylella fastidiosa</i> الموضوع: البكتيريا	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
53-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Fusarium moniliformis / moniforme syn. F. circinatum</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
54-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Gymnosporangium spp.</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
55-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Puccinia psidi</i> الموضوع: الفطور والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
56-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Bactrocera dorsalis complex</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
57-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Dendroctonus ponderosae syn. Scolytus scolytus</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
58-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Ips spp.</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
59-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة <i>Liriomyza spp.</i> الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين



	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
60-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفات <i>Aphelenchoides besseyi</i> ، و <i>A. fragariae</i> ، و <i>ritzemabosi</i> الموضوع: الديدان الخيطية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006، الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
61-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي للذرة الحلبية <i>Sorghum halepense</i> الموضوع: النباتات	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006، الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
62-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لفيروس ترستيتزا الحمضيات <i>Citrus tristeza virus</i> الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004، الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	النص في صيغة مشروع
63-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لآفة فيروس درنه البطاطا المغزلية <i>Potato spindle tuber viroid</i> الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006، الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
64-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي للفيروسات التي تنقلها الذبابة البيضاء <i>Bemisia tabaci</i> الموضوع: الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006، الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم تحديد المؤلفين
65-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لعشب الساحرة <i>Striga spp.</i> الموضوع: النباتات	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الثالثة للهيئة (2008) (إجراءات خاصة)	تم توجيه الدعوة إلى المؤلفين

	تاريخ الاعتماد المزمع	رتبة الأولوية	الموضوع و/أو المسألة	جهاز الصياغة	الإضافة إلى برنامج العمل	الوضع
66-	غير معروف	عادية	البروتوكول التشخيصي لفصيلة <i>Tephritidae</i> : تحديد المراحل غير الناضجة لذبابة الفاكهة ذات الأهمية الاقتصادية باستخدام التقنيات الجزيئية الموضوع: الحشرات والسوس	الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006، الدورة الثانية للهيئة (2007) (إجراءات خاصة)	تم توجيه الدعوة إلى المؤلفين للمرة الثانية
67-	غير معروف	معلقة (متقدمة)	المستوى المناسب من الوقاية (اجتماع واحد لجماعة عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)	النص في صيغة مشروع. وقررت لجنة المعايير في نوفمبر/تشرين الثاني عام 2008 أنه بالنظر إلى تعقيد الموضوع فإن الوقت غير مناسب للتعامل مع هذه المسألة.
68-	غير معروف	معلقة (متقدمة)	بلد المنشأ (تعديلات طفيفة على المعايير الدولية رقم 7 و11 و20 فيما يتعلق باستخدام المصطلح) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات)	الفريق الفني المعني بمسرد المصطلحات	الدورة الأولى للهيئة (2006) (إجراءات خاصة)	قررت لجنة المعايير تناول هذا الأمر في إطار استعراض المعيارين رقم 7 و12 واستعراض المعايير الدولية المعتمدة.
69-	غير معروف	معلقة (متقدمة)	فعالية التدابير (اجتماعان لجماعات عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة (2001)	النص في صيغة مشروع. وقد استعرضت لجنة المعايير مشروع النص وقررت تأجيل العمل إلى حين الانتهاء من مشروع المعيار المتعلق بأخذ العينات وملحق مسرد المصطلحات بشأن المستوى المناسب للوقاية.
70-	غير معروف	معلقة (متقدمة)	مراقبة تقترح الحمضيات ( <i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i> )	جماعة عمل خبراء	الدورة الرابعة للهيئة المؤقتة (2002)	النص في صيغة مشروع. وقررت لجنة المعايير تأجيل العمل إلى حين استكمال المعيار المتعلق بنهج النظم المعني بتقترح الحمضيات.
71-	غير معروف	معلقة (عادية)	نهج النظم لإدارة تقترح الحمضيات ( <i>Xanthomonas</i> <i>axonopodis</i> pv. <i>citri</i> ) (اجتماعان لجماعات عمل الخبراء)	جماعة عمل خبراء	الدورة الخامسة للهيئة المؤقتة (2003)	قررت لجنة المعايير تأجيل العمل إلى حين التوصل إلى توافق بشأن مسألة فنية.

الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية: موضوعات برنامج العمل

ترد المعالجات المخصصة (الموضوعات) التي يُعنى بها الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية في الجدول التالي.

	رتبة الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	إضافة إلى برنامج العمل	الوضع
72-	متقدمة	معالجات ذباب الفاكهة	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	لجنة المعايير مايو/أيار عام 2006؛ الدورة الثانية للهيئة (2007)	العمل جار.
73-	متقدمة	المعالجات بالإشعاع	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار. تُلتَمَس معلومات إضافية تتعلق بإحالة واحدة.
74-	متقدمة	معالجات مواد التعبئة الخشبية	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية (الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي)	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار. تُلتَمَس معلومات إضافية لإحالات عامي 2006 و2007.

الفريق الفني المعني بالبروتوكولات التشخيصية: موضوعات برنامج العمل

ترد البروتوكولات التشخيصية المخصصة (الموضوعات) التي يُعنى بها الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية في الجدول التالي.

	رتبة الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	إضافة إلى برنامج العمل	الوضع
75-	عادية	بكتريا	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار.
76-	عادية	الفطريات والكائنات الحية الشبيهة بها	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار.
77-	عادية	الحشرات والسوس	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار.

78-	عادية	الديـــــدان الخيـــــطية	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار.
79-	عادية	النباتات	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الثانية للهيئة (2007)	العمل جار.
80-	عادية	الفيروسات والبلازما النباتية	الفريق المعني بالبروتوكولات التشخيصية	الدورة الأولى للهيئة (2006)	العمل جار.

## ترجمة المصطلحات المستخدمة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى اللغة الأسبانية

الجدول 1 – مصطلحات المعايير الدولية رقم 5 لتدابير الصحة النباتية (مسرد مصطلحات الصحة النباتية) الواردة في إصدار العام 2007

المصطلح باللغة الإنكليزية	المصطلح باللغة الإسبانية
host range	rango de hospedantes
interception (of a consignment)	intercepción (de un envío)
interception (of a pest)	intercepción (de una plaga)
monitoring	monitoreo
pest risk management	manejo del riesgo de plaga
predator	depredador

الجدول 2 – مصطلحات المعايير الدولية رقم 5 لتدابير الصحة النباتية (مسرد مصطلحات الصحة النباتية) التي ينبغي تغييرها

المصطلح باللغة الإنكليزية	المصطلح الموجود باللغة الإسبانية	المصطلح المقترح باللغة الإسبانية في مسرد المصطلحات
commodity	producto básico	producto
intended use	uso destinado	uso previsto
intended use	uso propuesto	
pest status (in an area)	estatus de una plaga (en un área)	condición de una plaga (en un área)

الجدول 3 – مصطلحات أخرى

المصطلح باللغة الإنكليزية	المصطلح باللغة الإسبانية
evidence	evidencia
remove	eliminar



## اختصاصات الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات ولائحته الداخلية

(حسبما أقرتها هيئة تدابير الصحة النباتية – الدورة الأولى (2006) مع تغييرات في اللائحة أقرتها هيئة تدابير الصحة النباتية – الدورة الثانية (2007) وهيئة تدابير الصحة النباتية – الدورة الرابعة (2009)

### الاختصاصات

#### 1 – مجال عمل الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات

يتولى الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات إدارة وظائف تسوية النزاعات في هيئة تدابير الصحة النباتية وتقديم المساعدة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية فيما يتعلق بتسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية والمنظمات الأخرى.

#### 2 – الغرض

الغرض الرئيسي من الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات هو الإشراف على إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإدارتها ودعمها.

#### 3 – الهيكل التنظيمي للجهاز الفرعي لتسوية النزاعات

يتألف الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات من 7 أعضاء، عضو من كل إقليم من أقاليم منظمة الأغذية والزراعة.

#### 4 – مهام الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات

يتولى الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات تأدية الوظائف التالية:

- 1- توجيه الأمانة والأطراف المتنازعة إلى اختيار الطرق المناسبة لتسوية النزاعات، مع إمكانية المساعدة على القيام بالمشاورات أو إدارتها، أو بذل المساعي الحميدة، الوساطة، أو التحكيم؛
- 2- اقتراح ترشيحات الخبراء المستقلين لإجراءات لجنة الخبراء (أنظر الجزء الرابع في المرفق التاسع بتقرير الدورة الثانية للهيئة المؤقتة، والفقرة 27 (ب) في الجزء حاء في المرفق الحادي عشر بتقرير الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة) عندما يتعذر على الأطراف المتنازعة التوصل إلى اتفاق بشأن الخبراء الذين تقترحهم الأمانة؛
- 3- الموافقة على تقارير لجان الخبراء، بما في ذلك التحقق من جميع النقاط في إجراءات لجنة الخبراء (أنظر الجزء 4 في المرفق التاسع بتقرير الدورة الثانية للهيئة المؤقتة والجزء 10 في المرفق الحادي عشر بتقرير الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة)؛
- 4- القيام بأي مهام أخرى تطلبها هيئة تدابير الصحة النباتية، والتي قد تشمل:

- (أ) مساعدة الأمانة في الطلبات التي تأتيها من منظمة التجارة العالمية أو المنظمات الأخرى؛
- (ب) كتابة تقارير عن أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تسوية النزاعات، وكذلك أنشطة تسوية النزاعات التي تقوم بها أو تستكملها المنظمات الأخرى، مما قد يكون لها تأثيرها على مجتمع الصحة النباتية؛
- (ج) المساعدة على تحديد الخبراء المناسبين (مثلاً لتسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية)؛
- (د) المساعدة على استعراض قائمة الخبراء والاحتفاظ بها؛
- (هـ) تحديد فرص التدريب المناسبة.

## 5 - أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

توفر الأمانة الدعم الإداري والفني والتحريري الذي يحتاج إليه الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات. وتكون الأمانة مسؤولة عن إعداد التقارير ومسك السجلات الخاصة بأنشطة تسوية النزاعات.

### اللائحة الداخلية

#### المادة 1 - العضوية

تكون العضوية في الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات مفتوحة للأطراف المتعاقدة. وتكون مدة ولاية الأعضاء سنتين وست سنوات كحد أقصى إلا في حال تقدّمت إحدى الأقاليم بطلب إعفاء إلى هيئة تدابير الصحة النباتية للسماح لأحد الأعضاء في إقليمها بشغل ولاية إضافية. فيجوز في هذه الحالة أن يشغل العضو ولاية إضافية. كما ويجوز للأقاليم تقديم طلبات لإعفاءات إضافية للعضو نفسه في كل ولاية على حدة. ولا تُحسب الولايات المجترأة التي يشغلها أعضاء بديلون ولاية كاملة لأغراض هذه اللائحة.

#### المادة 2 - استبدال الأعضاء

يجوز لكل إقليم من أقاليم المنظمة، تبعاً للإجراءات الخاصة به، أن يرشح عضواً بديلاً ممكناً عن الأعضاء في الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات وأن يعرضه على هيئة تدابير الصحة النباتية للمصادقة عليه. وبعد المصادقة، تصبح ولاية الأعضاء البديلين صالحة لنفس المدة الزمنية المشار إليها في المادة 1. ويجب أن يستوفي أولئك الأعضاء البديلين المحتملين مؤهلات العضوية التي نصّت عليها هذه اللائحة.

ويُستبدل أحد الأعضاء في الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات ببديل محتمل تمت المصادقة عليه من الإقليم نفسه في حال استقال هذا العضو أو إذا لم يعد يستوفي مؤهلات العضوية التي نصّت عليها هذه اللائحة أو إذا تخلف عن حضور اجتماعين متتاليين للجهاز الفرعي لتسوية النزاعات.



ويتعين على جهة الاتصال الوطنية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أن تبلغ الأمانة بأي حالة يجب فيها استبدال عضو من البلد الموجودة فيه. ويجب أن تبلغ الأمانة من ثمّ رئيس إقليم المنظمة المعني بذلك.

ويكمل العضو البديل ولاية العضو الأساسي حتى نهايتها ويجوز ترشيحه لولايات إضافية.

### المادة 3 – الرئاسة

ينتخب الجهاز الفرعي رئيسه ونوابه من بين أعضاء الجهاز الفرعي.

### المادة 4 – مؤهلات أعضاء الجهاز الفرعي

ينبغي أن تتوفر لدى الأعضاء:

- 1- خبرة في مجال أنظمة الصحة النباتية؛
- 2- معرفة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية؛
- 3- خبرة في مجال اللوائح/ التشريعات؛
- 4- يفضل معرفة ومؤهلات و/أو خبرة على نحو ما في تسوية النزاعات أو حل الصراعات.

### المادة 5 – الاجتماعات

يحدد الجهاز الفرعي الاجتماعات اللازمة لأداء وظائفه، وعلى الأخص لاستعراض تقارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع تقارير لهيئة تدابير الصحة النباتية، وذلك بالتشاور مع الأمانة حسب الاقتضاء. ويمارس الجهاز الفرعي عمله عادة بواسطة البريد والفاكس والبريد الإلكتروني، وبأقصى قدر من فعالية التكاليف في حدود الموارد المتاحة.

لا يُعلن عن بدء أي من اجتماعات الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات ما لم يتوفر النصاب القانوني. ولا يؤمن النصاب القانوني إلا بحضور أغلبية الأعضاء في الجهاز الفرعي.

### المادة 6 – المراقبون

اجتماعات الجهاز الفرعي مفتوحة عادة طبقاً للمادة السابعة من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية. وللجهاز الفرعي أن يقرر عقد اجتماعات أو القيام بأعمال دون حضور مراقبين، وبالأخص عندما ينطوي الأمر على معلومات سرية أو مثيرة للجدل.

### المادة 7 - صنع القرار

سيسعى الجهاز الفرعي إلى اتخاذ كل قراراته بتوافق الآراء، ولكن يجوز له التصويت باستخدام أغلبية الثلثين لاتخاذ القرارات. وتشمل القرارات أي خلاف في الرأي إذا طلب ذلك.

### المادة 8 - التعديلات

تتولى هيئة تدابير الصحة النباتية إدخال أي تعديلات على وظائف الجهاز الفرعي أو إجراءاته، بحسب الحاجة.

### المادة 9 - السرية

يراعي الجهاز الفرعي السرية المطلوبة عندما تحدد الأطراف المتنازعة أي معلومات حساسة.

## ورقة مفاهيم عن القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية

### 1-1 مقدمة

الغرض من هذه الورقة هو التوصل إلى فهم مشترك لما هو مقصود بالقدرات القطرية في مجال الصحة النباتية. ويوفر ذلك أساساً لتقييم عناصر القدرات واحتياجاتها، ولصيغة الاستجابات لتنمية القدرات وتنفيذها وتقييمها.

### 2-1 القدرات في مجال الصحة النباتية

تعرف القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية بأنها:

*”قدرة الأفراد والمنظمات والنظم في أحد البلدان على أداء الوظائف بفعالية وبصورة مستدامة الرامية إلى حماية النبات والمنتجات النباتية من الآفات وتيسير التجارة وفقاً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات”.*

وتوسع المفاهيم التالية من نطاق هذا التعريف، الذي يسري على القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية في الأطراف المتعاقدة وتلك غير المتعاقدة.

- يعترف، فيما يتعلق بالأفراد والمنظمات والنظم في أحد البلدان، بأن القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية تجمع بين المعارف والوظائف الخاصة بالكثير من الكيانات في البلد المعني وليس المنظمات القطرية لوقاية النباتات فقط.
- توضح، فيما يتعلق بالنظم في أحد البلدان، أن القدرات القطرية تشمل قدرة الأفراد والمنظمات على التعاون والتواصل على المستويين الرسمي وغير الرسمي، ويكون هذا التعاون وطنياً أو إقليمياً أو دولياً.
- الوظائف التي يتعين أداؤها فنية وقانونية وإدارية وتنظيمية. وتشمل القدرات التمكن من وضع وتطبيق المعارف والمهارات والأدوات الملائمة لتحقيق هذه الوظائف.
- سيكون لكل بلد مستواه الخاص من القدرات، ومن المسلم به، أن القدرات في مجال الصحة النباتية ليست ثابتة وتتغير بمرور الوقت.
- سوف تتأثر القدرات في مجال الصحة النباتية، الحالية أو المنشودة بالسياسات القطرية الجامعة والمنظمات الدولية التي قد ترتبط أو لا ترتبط بصورة مباشرة باعتباريات الصحة النباتية.
- ثمة أشياء كثيرة تسهم في استدامة أداء الوظائف. ويتضمن ذلك وإن لم يقتصر عليها:
- بيئة ممكنة في البلدان مثل السياسات التي تتيح نمو الأنشطة ذات الصلة بالصحة النباتية وتتكيف مع الظروف المتغيرة؛ وقواعد الصحة النباتية التي تمكن المنظمات القطرية لوقاية

النباتات من أداء وظائفها، وإبراز مكانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وفهمها، وإدراك أهمية التنفيذ.

- الشراكات بين القطاعين الخاص والعام
  - برامج للاحتفاظ بالموظفين
  - تعبئة الموارد بما في ذلك سياسات استرداد التكاليف
  - خطة أو خطط أعمال سليمة لحماية صحة النبات والتجارة
  - الالتزام الوطني باستدامة القدرات في مجال الصحة النباتية
- يشير تعريف القدرات في مجال الصحة النباتية إلى إمكانية حماية النباتات والمنتجات النباتية من الآفات. وتسهم هذه القدرة على دعم السلامة البيولوجية<sup>1</sup> أيضاً في تحقيق الأهداف القطرية أو الدولية الأخرى في إطار المبادرات الأخرى التي تتناول حماية التنوع البيولوجي والأمن الغذائي والحد من الفقر.
- وتوفق الإشارة إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في هذا التعريف بين القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية والاتفاقية.

<sup>1</sup> وفقاً لمنظمة الأغذية والزراعة، يغطي الأمن البيولوجي مجالات الأمن الغذائي، الأمراض التي تصيب الحيوان، إدخال الآفات والأمراض النباتية والحيوانية، إدخال الكائنات الحية المحورة ومشتقاتها وإطلاقها (على سبيل المثال الكائنات المحورة وراثياً)، وإدخال الأنواع الغريبة الغازية وإدارتها.

## مشروع استراتيجية لبناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية

### 1- مقدمة

وضعت استراتيجية للعمل نحو تحقيق رؤية معينة أو أوضاع مستقبلية منشودة. ولدى وضع الاستراتيجية، ينبغي أيضاً أخذ الأوضاع الحالية أو نقطة البدء في الاعتبار. وتتمثل الرؤية استناداً إلى التعريف الخاص بالقدرات القطرية في مجال الصحة النباتية، في أن لدى جميع بلدان العالم القدرة على أداء الوظائف بفعالية وبصورة مستدامة لحماية النباتات والمنتجات النباتية من الآفات ولتيسير التجارة وفقاً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

ونتوقع في هذا الوضع، أن نرى ما يلي:

- (أ) تنفيذ جميع الأطراف المتعاقدة المعايير الدولية للصحة النباتية التي تحتاجها.
- (ب) وفاء جميع الأطراف المتعاقدة بالتزاماتها بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- (ج) بيان الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أهداف جميع أعضائها.
- (د) إشراك قدرات الأطراف المتعاقدة في مجال الصحة النباتية استجابة للظروف المتغيرة.
- (هـ) تجسيد قضايا الصحة النباتية في سياسة محددة.
- (و) تعاون الإقليمي الفعال.

### 2- تحليل الأوضاع

يوفر تحليل الأوضاع مبررات ونقطة بداية لاستراتيجية بناء القدرات في مجال الصحة النباتية. وقد أجرى العديد من تحليلات الأوضاع المتعلقة بالقدرات في مجال الصحة النباتية خلال السنتين أو الثلاث الماضية لأغراض مختلفة. وتوفر نتائج هذه التحليلات وضعاً جزئياً على الأقل لأوضاع بناء القدرات لأغراض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (شاملة هيئة تدابير الصحة النباتية وأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمنظمات القطرية لوقاية النباتات والأطراف المتعاقدة).

- أجرى التقييم المستقل لأعمال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية تحليلاً لأنشطة المساعدة الفنية التي تضطلع بها أمانة الاتفاقية، ومقررات الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية ومتابعتها، وقدم توصيات فيما يتعلق بالمساعدة الفنية وتعزيز القدرات في مجال الصحة النباتية. وتضمن التقييم ملاحظات تشير إلى أنه: لم تكن هناك أية مجموعة من الأولويات لأنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها أمانة الاتفاقية؛ ولم تكن الموارد من الموظفين في الأمانة تكفي للقيام بمشاريع برنامج التعاون الفني وتعزيز أعمال المتابعة؛ واستخدمت موارد الأمانة الشحيحة في أنشطة بناء القدرات غير الأساسية للاتفاقية؛ ولم يكن هناك الكثير من مشاركة الجهات المانحة في مشاريع بناء القدرات في مجال الصحة النباتية. وأوصى التقييم بعدم مشاركة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في مشاريع بناء القدرات في مجال الصحة النباتية باستثناء تلك الخاصة بالأنشطة الأساسية مثل حلقات العمل

التدريبية لتنفيذ المعايير، وحضور اجتماعات الاتفاقية الدولية وتوفير الدعم للبوابة الدولية للصحة النباتية. ورفضت هيئة تدابير الصحة النباتية التوصية وقررت وضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية.

وأظهرت ورقة النقاش التي أعدتها منظمة التجارة العالمية لجماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية ببناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية أن مشاريع حماية النباتات تأتي عادة في آخر القائمة عندما يتعلق الأمر بالانفاق ذي الصلة بالتدريب. كما أشار إلى أن السرية التي تحيط بنتائج أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية تحد من فائدتها من منظور تنسيق أنشطة التعاون الفني.

أظهر التقييم الذي أجراه المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية لتقييم القدرات في مجال الصحة النباتية أن هذا التقييم أداة هامة في تقييم قدرات البلد في مجال الصحة النباتية إلا أنه يعاني من جوانب قصور في مجالات عديدة ولا يستخدم دائماً باعتباره أساساً لوضع خطط التنمية القطرية.

لا حظت جماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية ببناء القدرات في مجال الصحة النباتية ما يلي:

أن عمليات الاتصال بشأن أهمية وقاية النباتات سيئة في كثير من الأحيان داخل البلدان؛ فالحكومات القطرية قد تضع السياسات والأولويات التي لا تتسق مع أهداف منع انتشار الآفات النباتية؛ أن الشراكات بين القطاعين العام والخاص مفيدة وضرورية لتوفير الاستدامة لبرامج وقاية النباتات، إن النهج الإقليمية تحقق نجاحاً، إن ثمة حاجة إلى معلومات عن القضايا الجديدة والناشئة في مجال الآفات النباتية.

إن "وقاية النباتات" و"الحجر الزراعي" لا تسترعي الاهتمام مثل "السلامة البيولوجية"

إن انخفاض مكانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على الصعيد الدولي وبرامج وقاية النباتات على الصعيد القطري، المفضي إلى عدم الاهتمام الواضح لوقاية النباتات، يسفر عن انخفاض الموارد المتاحة وصعوبة الحصول على الموارد، سواء للأمانة أو لتنفيذ برنامج عمل الاتفاقية.

اعترفت جماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية ببناء القدرات في مجال الصحة النباتية بما يلي:

إن تنفيذ المعايير قد يتسم بالتعقيد وينطوي على الكثير من المجالات المختلفة. وتوجد حالياً فجوة بين وضع المعايير وتنفيذها.

لم يحدث تقدم في الاستعراض المقترح للتنفيذ ونظام الدعم، ولاسيما إنشاء مكتب معاون للافاقية الدولية لوقاية النباتات.

ليست جميع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات متساوية، كما أن الأنشطة المقترح أن تضطلع بها هذه المنظمات لن تنفذ جميعها بالمستوى المنشود.

إن مستويات القدرة لدى البلدان تتباين تبايناً شديداً، ولذا فإن نهج كل الأحجام صالحة لن ينجح.

عملية بناء القدرات في مجال الصحة النباتية مستمرة، إلا أن المبادرات المختلفة لا تخضع دائماً للتنسيق. وثمة حاجة إلى اكتشاف الثغرات، وتلافي الازدواجية.

### 3- مشروع الاستراتيجية

يوجز الجدول التالي الاستراتيجية المقترحة لبناء القدرات القطرية في مجال الصحة النباتية. تشكل المجالات الاستراتيجية الستة مكونات استراتيجية عالمية مع أصحاب الشأن على المستويات القطرية، الإقليمية والدولية، حيث يكون لكل منهم دور يضطلع به. وفي الوقت الحاضر فإن الأنشطة المدرجة في العمود الثاني من الاستراتيجية هي تلك التي من المتوقع أن تشترك فيها أمانة الاتفاقية بصورة مباشرة. وللأمانة دور قيادي في بعض المجالات، في حين يمكن للأمانة في مجالات أخرى، مثل التخطيط القطري للصحة النباتية، أن تدعم أو تساعد نشاط يضطلع به صاحب شأن آخر. وترد بعض التفاصيل الأخرى عن كل نشاط لبيان الكيفية التي ينفذ بها هذا النشاط.

المجالات الاستراتيجية	الأنشطة	كيفية التنفيذ
1- التخطيط القطري للصحة النباتية	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع طرق وأدوات لمساعدة البلدان في تقييم وترتيب أولوياتها فيما يتعلق باحتياجاتها من الصحة النباتية، بما في ذلك تحليل الثغرات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تنفيذ التحسينات على تقييم قدرات الصحة النباتية الواردة في الاستعراض الذي أجراه المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية</li> <li>• (استعراض الاستراتيجية والرؤية والأداء لدى المنظمة العالمية لصحة الحيوان وأداة الاستراتيجية والرؤية لدى معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية) لاستعراضها واستخدامها كأساس لوضع عملية جديدة أكثر شمولاً لتحليل الثغرات فيما يتعلق بالاحتياجات من الصحة النباتية (بما في ذلك أصحاب الشأن؛ خطوة استعراض نظير، وغير ذلك)</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• دعم عملية إعداد خطط عمل قطرية لإجراءات الصحة النباتية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع أدوات وخطوط توجيهية لإعداد خطط عمل قطرية لإجراءات الصحة النباتية</li> <li>• تشجيع النهج الحصرية لإعداد الخطط القطرية لإجراءات الصحة النباتية</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• المساعدة في إعداد المشاريع لمعالجة الأولويات (التشريع والإشراف وغير ذلك)</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• متابعة تقييم الاستراتيجية القطرية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية</li> </ul>
2- وضع المعايير وتنفيذها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع واعتماد استعراض تنفيذ المعايير ونظام الدعم</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع خطوط توجيهية/الأفكار المفيدة للتنفيذ</li> <li>• توفير مكتب للمعاونة</li> <li>• إعداد مواد تدريب، وتوفير التدريب وآليات لاسترجاع المعلومات من حلقات العمل</li> <li>• وضع قائمة بالمرشدين المحنكين لتنفيذ المعايير الدولية للصحة النباتية</li> <li>• وضع أدوات لتقاسم الخبرات</li> <li>• حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير</li> <li>• وضع واستخدام الاستبيانات حسب اقتراح (جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة في كوشنج، 2007)</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعزيز مشاركة البلدان النشطة في هيئة تدابير الصحة النباتية (وفي عملية وضع المعايير)</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقييم مشاركة البلدان في هيئة تدابير الصحة النباتية</li> <li>• وضع برنامج توجيه للمندوبين الجدد في هيئة تدابير الصحة النباتية للمشاركة في أعمال الهيئة (قبيل اجتماعات الهيئة مباشرة)</li> <li>• تيسير المناقشات الإقليمية بشأن أوضاع الهيئة (في الإقليم أو قبل اجتماعات الهيئة مباشرة) والتنسيق خلال الاجتماعات</li> <li>• مواصلة عقد حلقات العمل الإقليمية المعنية بمشاريع المعايير</li> <li>• وتشجيع ودعم المشاركة في جماعات عمل الخبراء ومجموعات الخبراء الفنية</li> </ul>
3- التنسيق والاتصال	<ul style="list-style-type: none"> <li>• جمع وتصنيف ونشر المعلومات ذات الصلة ببرامج وقاية النباتات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• التعريف الدقيق للمعلومات التي يتعين جمعها والجهات التي تجمع منها (البلدان، الجهات المانحة، من خلال الوصلات وجميع الشركاء الآخرين)</li> </ul>



<ul style="list-style-type: none"> <li>• الاستفادة من قواعد البيانات والمشاريع وتقارير اجتماعات الهيئة</li> </ul>		
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحليل انتشار الآفات على المستويات القطرية والإقليمية، الإبلاغ عن الشواغل المتعلقة بالآفات لهيئة تدابير الصحة النباتية</li> <li>• التقارير الرسمية الأخرى للأمانة أو لجان المنظمة/المجلس مثل حالة الأغذية والزراعة</li> <li>• وضع نظام للإنذار المبكر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• توثيق حالة الآفات النباتية (القضايا الناشئة)، بما في ذلك المنظور (المناظر) الإقليمية (التقارير السنوية بوصفها وسيلة للدعوة)</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• استخدام الصلات لوضع برامج اتصال (استفادة المنظمات القطرية لوقاية النباتات)</li> <li>• مواصلة الاتفاقات القائمة</li> <li>• السعي بنشاط إلى زيادة الفرص للتعاون وتوفير المدخلات الفنية لبرامج الجهات الأخرى</li> <li>• اشراك أصحاب الشأن من خلال عقد الجماعة الاستشارية الدولية بشأن بناء القدرات في مجال الصحة النباتية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• اسداء المشورة للبلدان والجهات المانحة بشأن التآزر والفرص المحتملة</li> <li>• التعاون مع الشركاء (تنفيذ الاتفاقات والمبادرات والإشراف عليها، وغير ذلك) - مشاريع مرفق المعايير وتنمية التجارة، وبعثات البنك الدولي ومراكز الخبرات الرفيعة في مجال الصحة النباتية، وغير ذلك</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• استحداث صيغة مماثلة لتلك المستخدمة لرصد نقاط الاستفسار بشأن الصحة النباتية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• استحداث آلية لتنظيم عمليات الرصد والتدريب والمساعدة</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• إعداد ورقة عن الاحتياجات من التوظيف للدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية</li> <li>• جمع الأموال (انظر ورقة تعبئة الموارد المقدمة تحت البند 6-13، من جدول أعمال الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية)</li> <li>• الاستعانة بخدمات جامع تبرعات متمرس</li> <li>• الأمين يزيد من الاهتمام بجمع الأموال</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد الاحتياجات من الموارد لبناء القدرات ذات الصلة بأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات</li> <li>• تقييم الموارد المتاحة حالياً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لتنفيذ استراتيجية بناء القدرات (المستهدفة وحساب الأمانة وحساب المخلفات والمساعدات العينية)</li> <li>• دعم المنظمات القطرية لوقاية النباتات في جمع الأموال للمشاريع ذات الأولوية</li> <li>• الحصول على مزيد من الموارد وضمان فعالية استخدام الموارد</li> <li>• المحافظة على برامج بناء القدرات ذات الصلة بالاتفاقية وتطوير هذه البرامج</li> </ul>	4- تعبئة الموارد وإدارتها
<ul style="list-style-type: none"> <li>• جماعة فرعية تابعة لجماعة العمل مفتوحة العضوية لصياغة مبادئ لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية بفعالية للعرض على هيئة تدابير الصحة النباتية للموافقة</li> <li>• مبادئ استعراضات التخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية</li> <li>• الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية تعتمد المبادئ</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تطبيق "مبادئ باريس" على أنشطة بناء القدرات في مجال الصحة النباتية (الإلتزام الوطني وغير ذلك)</li> </ul>	5- الدعوة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• القيام بأنشطة للتوعية لصانعي السياسات</li> <li>• وضع نماذج تدريب لسلطات الصحة النباتية بشأن الاتصال والدعوة بصورة فعالية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• مساعدة البلدان في "إدراج" اعتبارات الصحة النباتية في السياسات والاستراتيجيات الإنمائية القطرية</li> <li>• مساعدة سلطات الصحة النباتية على التواصل بفعالية مع المؤسسات الأخرى داخل البلد، ومع</li> </ul>	

	البلدان الأخرى، ومع المنظمات الإقليمية	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• أنشطة الاتصال ذات الصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (النشر ومواد الاتصال والأفلام وغير ذلك)</li> <li>• الوصول إلى الأجهزة الرئاسية (خاصة في المنظمة، بل وكذلك في اللجان الاقتصادية الإقليمية)؛ والمنظمة وسفراء النوايا الحسنة للوصول إلى كبار صانعي القرارات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعزيز مكانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (وشواغل الصحة النباتية) بين شركاء التنمية</li> <li>• التشجيع على تطبيق النهج المعتمدة على تقدير المخاطر</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ضمان اشتراك أصحاب الشأن (بما في ذلك استحداث الشبكات بشأن الاستدامة وإشراك الجامعات والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وغير ذلك) الوصل بالمبادرات القطرية الأخرى</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع نهج لتقييم تأثيرات بناء القدرات في مجال الصحة النباتية (وفق "لمبادئ باريس" وبشأن استراتيجية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات)</li> <li>• الرصد لتقييم تأثيرات أنشطة بناء القدرات (الاستعراض والتقييم)</li> <li>• رصد برامج بناء القدرات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وتحسينها باستمرار</li> </ul>	6- الاستدامة والرصد والتقييم فيما يتعلق ببناء القدرات
<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع واختبار واعتماد معايير "خاتم الموافقة"</li> <li>• الترويج مع الجهات المانحة والبلدان</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع "خاتم موافقة" الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على برامج بناء القدرات</li> </ul>	

### نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني

الموضوع: قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى جميع نقاط الاتصال بالاتفاقية

بالنيابة عن المنظمة القطرية لوقاية النباتات/الطرف المتعاقد ..... [الاسم] أو المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات.....[الاسم]

سوف نقوم بتحميل النسخ الإلكترونية من الوثائق المنشورة على موقع البوابة الدولية للصحة النباتية والمتعلقة بالمراسلات الموجهة من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى جميع الأطراف المتعاقدة. ولا داعٍ لإرسال نسخ مطبوعة بالبريد العادي. وفي مفهومنا أننا سنتلقى إشعارات عبر البريد الإلكتروني بتوافر الوثائق (عدا ما يتعلق منها بالاجتماع السنوي لهيئة تدابير الصحة النباتية)، مع وصلة منفصلة إلى الوثائق ذات الصلة.

.....  
التاريخ

.....  
اسم نقطة الاتصال بالاتفاقية

.....  
التوقيع

يرجى إعادة الرسالة إلى العنوان التالي:

IPPC Secretariat  
AGPP-FAO  
viale delle Terme di Caracalla  
00153 Rome, Italy  
رقم الفاكس: +39-06-570 54819

البريد الإلكتروني: [ippc@fao.org](mailto:ippc@fao.org) (نسخة موقّعة)



### مشروعات حساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات<sup>1</sup>

#### المشروع 1 لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

<b>العنوان:</b>	دعم حضور الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
<b>الهدف:</b>	تأمين مشاركة كافية ومتكافئة من قبل جميع الأطراف المتعاقدة في أنشطة الاتفاقية
<b>النطاق:</b>	تقديم مساعدة مالية لسفر المشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية لكي يشاركوا في الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية، لا سيما الاجتماعات المتعلقة بوضع المعايير.
<b>المدة:</b>	السنة التقويمية 2009 (مشروع يتكرر سنوياً)
<b>الوصف:</b>	إن مشاركة أعضاء وفود من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية تكون في كثير من الحالات مرهونة بتوافر موارد مالية في المنظمات القطرية لوقاية النباتات من أجل السفر الدولي. ولكن تلك الموارد لا تكون، للأسف، كافية في كثير من الحالات مما يُسفر عن عدم حضور خبراء وأعضاء وفود في الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية. ويرمي هذا المشروع إلى توفير مساعدة مالية خاصة بالسفر لخبراء ولأعضاء وفود من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية لتمكينهم من المشاركة في الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية، لا سيما الاجتماعات المتعلقة بوضع المعايير. وهذا سيمكن البلدان النامية من المشاركة مشاركة كافية في أنشطة وضع المعايير الخاصة بالاتفاقية. وتُحسب المساعدة الخاصة بسفر المشاركين لحضور الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية على أساس عدد الاجتماعات التالي وعدد المشاركين الذين يُتوقع أن يطلبوا تمويلاً. وهي تستند إلى تجربة السنوات السابقة:
<b>الفوائد التي تعود على الجيات المانحة:</b>	البروز السياسي العالي في سياق الاتفاقية وتحسُّن العلاقات التجارية.

الميزانية العامة:	الاجتماع (الاجتماعات) <sup>1</sup>	عدد الاجتماعات	المشاركون الذين يجب تمويلهم
	هيئة تدابير الصحة النباتية	1	$100 \times 1 = 100$
	لجنة المعايير	2	$10 \times 2 = 20$
	جماعة عمل الخبراء والفريق التقني	10	$4 \times 10 = 40$
	المكتب	2	$4 \times 2 = 8$
	الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات	1	$3 \times 1 = 3$
	جماعة دعم البوابة الدولية للصحة النباتية	1	$8 \times 1 = 8$
	جماعة العمل غير الرسمية للمساعدة الفنية	1	$15 \times 1 = 15$
	الجماعات الأخرى	2	$5 \times 2 = 10$
	<b>المجموع</b>		<b>204</b>

وتستند الميزانية التالية إلى الافتراضات العامة التالية:

- من المتوقع أن تكون مدة الاجتماع خمسة أيام عمل في المتوسط
- يُفترض أن يكون متوسط أجر السفر الجوي 1 500 دولار أمريكي لكل مشارك
- يُفترض أن يكون بدل الإقامة اليومي 270 دولاراً أمريكياً يومياً<sup>2</sup>
- يُفترض أن تكون موارد الموظفين اللازمة لمعالجة طلبات المساعدة المالية والمسائل الإدارية 4 أشهر من عمل شخص واحد بتكلفة قدرها 7 000 دولار أمريكي شهرياً

<sup>1</sup> تكاليف هذه المشروعات هي نفس التكاليف التي عرضت على الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008). ومن المرجح أن تكون تكاليف تنفيذ هذه المشروعات في عام 2010 وما بعده أعلى من ذلك

أجر السفر الجوي	204 مشاركين × 1 500 دولار أمريكي	306 000 دولار أمريكي
بدل الإقامة اليومي	204 مشاركين × 5 أيام × 270 دولاراً أمريكياً	275 400 دولار أمريكي
تكاليف الموظفين	شخص واحد لمدة 4 أشهر بتكلفة قدرها 7 000 دولار أمريكي شهرياً	28 000 دولار أمريكي
النفقات العامة المكتبية	الهاتف، واللوازم، وما إلى ذلك	1 000 دولار أمريكي
	المجموع	610 400 دولار أمريكي
	المجموع (شاملاً رسم النفقات العامة للمنظمة ونسبته 6 في المائة)	649 362 دولاراً أمريكياً

**الميزانية التفصيلية :**

**حجم المشروع:** 649 362 دولاراً أمريكياً

<sup>(1)</sup> يستند بدل الإقامة اليومي البالغ 270 دولاراً أمريكياً إلى المعدل المنطبق حالياً في روما، التي ينبغي تمويل معظم المشاركين المدعومين على أساس موقعها.

## المشروع 2 لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

<b>العنوان:</b>	حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
<b>الهدف:</b>	تمكين البلدان النامية من المشاركة بكفاءة في عملية تشاور الأعضاء بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
<b>النطاق:</b>	تنظيم حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في جميع أقاليم المنظمة بالاشتراك مع البلدان النامية
<b>المدة:</b>	السنة التقويمية 2009 (مشروع يتكرر سنوياً)
<b>الوصف:</b>	تتوقف مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية مشاركة تتسم بالكفاءة في عملية تشاور الأعضاء بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على وجود فهم واف لأهداف ومرامي المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المقترح اعتمادها. وحلقات العمل الإقليمية تساعد على فهم المعايير المقترحة وتوفر منتدى للمشاركين لتبادل الأفكار والتعليقات.
<b>الفوائد التي تعود على الجهات المانحة:</b>	واستناداً إلى تجارب وممارسات السنوات السابقة، سيتعين تنظيم حلقات عمل إقليمية في أقاليم المنظمة التالية: أمريكا اللاتينية، وآسيا، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادى، وأفريقيا (2- إحداهما للبلدان الناطقة بالإنجليزية والأخرى للبلدان الناطقة بالفرنسية) وأوروبا/آسيا (للبلدان الناطقة بالروسية). البروز السياسي العالي في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وسيؤدي وجود معايير أفضل ذات معدل تطبيق أعلى إلى إتاحة فرص تجارية أفضل وأكثر إلى جانب زيادة وقاية الصحة النباتية لدى البلدان المستوردة. تستند الميزانية إلى الافتراضات العامة التالية:
<b>الميزانية العامة:</b>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- من المتوقع أن تكون مدة حلقة العمل الإقليمية خمسة أيام عمل في المتوسط</li> <li>- يُقدَّر أن يكون عدد المشاركين في كل اجتماع 25</li> <li>- يلزم خبيران ممولان بالكامل لكل حلقة عمل إقليمية</li> <li>- يُفترض أن متوسط أجر السفر الجوي للمشاركين 1 500 دولار أمريكي لكل مشارك</li> <li>- يُفترض أن متوسط أجر السفر الجوي للخبيرين 2 500 دولار أمريكي لكل مشارك<sup>1</sup></li> <li>- يُفترض أن يكون بدل الإقامة اليومي 250 دولاراً أمريكياً</li> <li>- والموظفون اللازمون هم:</li> <li>• لإعداد العروض والمواد الفنية: موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين/ 15 000 دولار أمريكي (لجميع حلقات العمل السبع)</li> <li>• لمعالجة طلبات المساعدة المالية والمسائل الإدارية: موظف واحد من فئة الموظفين العامة لمدة 3 أشهر</li> <li>• خبيران يتقاضيان 380 دولاراً أمريكياً لكل منهما لمدة 10 أيام (وقت السفر، وكتابة التقارير، وما إلى ذلك) لكل حلقة عمل إقليمية</li> <li>- تبلغ تكاليف ترجمة مواد العروض 20 000 دولار أمريكي</li> </ul>
	ومن المتوقع أن يقوم البلد المضيف/المنظمة المضيفة بالتنظيم العملي لحلقات العمل الإقليمية. وستلزم الاستعانة بالخبراء من أجل الحصول على مشورة مهنية بشأن مشاريع المعايير في الاجتماعات وتعيين المقررين المسؤولين. وسيكون الخبراء بوجه عام أعضاء في لجنة المعايير أو خبراء آخرين واسعى المعرفة. وفي الحالات التي يضطلع بها موظفو الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بمهام باعتبارهم خبراء، ينبغي فرض رسم من حساب الأمانة على أمانة الاتفاقية.

الميزانية التفصيلية:       حجم المشروع:	أجر السفر الجوي	150 مشاركاً × 1 500 دولار أمريكي 14 خبيراً × 2 500 دولار أمريكي	225 000 دولار أمريكي 35 000 دولار أمريكي
	بدل الإقامة اليومي	150 مشاركاً × 5 أيام × 250 دولاراً أمريكياً 14 خبيراً × 7 أيام × 250 دولاراً أمريكياً	187 500 دولار أمريكي 24 500 دولار أمريكي
	تكاليف الموظفين	موظف واحد من فئة الموظفين العامة لمدة 3 أشهر بمعدل قدره 7 000 دولار أمريكي شهرياً موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين بمعدل قدره 15 000 دولار أمريكي شهرياً 14 خبيراً × 10 أيام × 380 دولاراً أمريكياً <sup>2</sup>	21 000 دولار أمريكي 30 000 دولار أمريكي 53 200 دولار أمريكي
	النفقات العامة	غرف الاجتماع، والهاتف، واللوازم، وما إلى ذلك	3 000 دولار أمريكي
	تكاليف الترجمة	ترجمة مواد العروض	20 000 دولار أمريكي
		المجموع	599 200 دولار أمريكي
		المجموع (شاملاً رسم النفقات العامة للمنظمة ونسبته 6 في المائة)	637 447 دولاراً أمريكياً
	وستبلغ تكلفة حلقة العمل الإقليمية الواحدة 91 064 دولاراً أمريكياً في المتوسط.		

**637 447 دولاراً أمريكياً**

<sup>1</sup> أجر السفر الجوي للخبراء أعلى بالنظر إلى أن قواعد المنظمة المتعلقة بالسفر بالطائرة بدرجة رجال الأعمال في الرحلات الطويلة قد تنطبق.

<sup>2</sup> تُحسب أيام عمل الخبراء على أساس ما يلي: حلقة عمل تستغرق 5 أيام، إلى جانب يومي سفر، ويوم ونصف اليوم للتحضير للاجتماع، ويوم ونصف اليوم لكتابة التقارير وتلخيص الأعمال.



## المشروع 3 لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

<b>العنوان:</b>	حلقات عمل لمحوري البوابة الدولية للصحة النباتية
<b>الهدف:</b>	تمكين البلدان النامية من الوفاء بالتزاماتها الإبلاغية في البوابة الدولية لتدابير الصحة النباتية.
<b>النطاق:</b>	تنظيم حلقات عمل إقليمية لتدريب محوري البوابة الدولية لتدابير الصحة النباتية القطريين بخصوص هيكل البوابة وإدخال وتغيير البيانات القطرية فيها.
<b>المدة:</b>	السنة التقويمية 2009
<b>الوصف:</b>	إن تدريب محوري البوابة الدولية لتدابير الصحة النباتية من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية هو أمر ضروري لوفاء هذه البلدان بالتزاماتها الإبلاغية في البوابة. وستساعد حلقات العمل محوري البوابة القطريين على أداء الوظائف اللازمة لإدخال وتعهد بيانات الصحة النباتية في البوابة. واستناداً إلى خبرات وممارسات السنوات السابقة، سيتعين تنظيم حلقات عمل إقليمية في أقاليم المنظمة التالية: أمريكا اللاتينية، وآسيا، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادى، وأفريقيا (2- إحداهما للبلدان الناطقة بالإنجليزية والأخرى للبلدان الناطقة بالفرنسية) وأوروبا (للبلدان الناطقة بالروسية).
<b>الفوائد التي تعود على الجهات المانحة:</b>	البروز السياسي العالي في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وسيؤدي وجود إبلاغ وشفافية أفضل إلى إتاحة فرص تجارة أفضل وأكثر فضلاً عن زيادة وقاية الصحة النباتية لدى تلك البلدان.
<b>الميزانية العامة:</b>	تستند الميزانية إلى الافتراضات العامة التالية:
	<ul style="list-style-type: none"> <li>من المتوقع أن تكون مدة حلقة العمل الإقليمية خمسة أيام عمل في المتوسط</li> <li>يُقدَّر أن عدد المشاركين في كل اجتماع 25</li> <li>يلزم خبيران ممولان بالكامل لكل حلقة عمل إقليمية</li> <li>يُفترض أن متوسط أجر السفر الجوي هو 1 500 دولار أمريكي لكل مشارك</li> <li>يُفترض أن بدل الإقامة اليومي يبلغ 250 دولاراً أمريكياً</li> <li>والموارد اللازمة من حيث الموظفين هي:</li> <li>• لإعداد العروض والمواد الفنية: موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين/ 15 000 دولار أمريكي (لجميع حلقات العمل السبع)</li> <li>• معالجة طلبات المساعدة المالية والمسائل الإدارية: موظف واحد من فئة الخدمات العامة لمدة 3 أشهر</li> <li>• خبيران اثنان بمعدل قدره 380 دولاراً أمريكياً لكل منهما لمدة 10 أيام (وقت السفر، وكتابة التقارير، وما إلى ذلك) لكل حلقة عمل إقليمية</li> <li>تبلغ تكاليف ترجمة مادة العروض 20 000 دولار أمريكي</li> </ul>
	ومن المتوقع أن يقوم البلد المضيف/المنظمة المضيفة بالتنظيم العملي لحلقات العمل الإقليمية. وستلزم الاستعانة بالخبراء من أجل الحصول على مشورة مهنية بشأن البوابة الدولية لتدابير الصحة النباتية في الاجتماعات ولتعيين المقررين المسؤولين. وسيكون الخبراء بوجه عام خبراء ذوي معرفة واسعة فيما يتعلق بتبادل المعلومات والبوابة الدولية للصحة النباتية.

الميزانية التفصيلية:	أجر السفر الجوي	150 مشاركاً × 1 500 دولار أمريكي 14 خبيراً × 2 500 دولار أمريكي <sup>1</sup>	225 000 دولار أمريكي 35 000 دولار أمريكي
	بدل الإقامة اليومي	150 مشاركاً × 5 أيام × 250 دولاراً أمريكياً 14 خبيراً × 7 أيام × 250 دولاراً أمريكياً	187 500 دولار أمريكي 24 500 دولار أمريكي
	تكاليف الموظفين	موظف واحد من فئة الموظفين العامة لمدة 3 أشهر بمعدل قدره 7 000 دولار أمريكي شهرياً موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين بمعدل قدره 15 000 دولار أمريكي شهرياً 14 خبيراً × 10 أيام × 380 دولاراً أمريكياً <sup>2</sup>	21 000 دولار أمريكي 30 000 دولار أمريكي 53 200 دولار أمريكي
	النفقات العامة:	غرف الاجتماع، والهاتف، واللوازم، وما إلى ذلك	3 000 دولار أمريكي
	تكاليف الترجمة:	ترجمة مواد العروض	20 000 دولار أمريكي
	المجموع		599 200 دولار أمريكي
	المجموع (شاملاً رسم النفقات العامة للمنظمة ونسبته 6 في المائة)		637 447 دولاراً أمريكياً
حجم المشروع:			
وستبلغ تكلفة حلقة العمل الإقليمية الواحدة 91 064 دولاراً أمريكياً في المتوسط.			
637 447 دولاراً أمريكياً			
(1) أجر السفر الجوي للخبراء أعلى بالنظر إلى أن قواعد المنظمة المتعلقة بالسفر بالطائرة بدرجة رجال الأعمال في الرحلات الطويلة قد تنطبق.			
(2) تُحسب أيام عمل الخبراء على أساس ما يلي: حلقة عمل تستغرق 5 أيام، إلى جانب يومي سفر، ويوم ونصف اليوم للتحضير للاجتماع، ويوم ونصف اليوم لكتابة التقارير وتلخيص الأعمال.			

## المشروع 4 لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

<b>العنوان:</b>	فهم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وآلياتها
<b>الهدف:</b>	تمكين موظفي المنظمات القطرية لوقاية النباتات المكرّسين لأنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في البلدان النامية من فهم الاتفاقية وفهم آلياتها فهماً كاملاً.
<b>النطاق:</b>	تنظيم سلسلة من الحلقات الدراسية الإقليمية الفرعية لتدريب الموظفين القطريين المكرّسين للاتفاقية في البلدان النامية بشأن الالتزامات الخاصة بالاتفاقية وهياكل وإجراءات أجهزتها.
<b>المدة:</b>	السنوات التقويمية 2009-2011
<b>الوصف:</b>	يرمي هذا المشروع الذي يستغرق تنفيذه ثلاث سنوات إلى تدريب موظفي المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان النامية لكي يفهموا فهماً كاملاً الالتزامات الخاصة بالاتفاقية وآليات أجهزة الاتفاقية (من قبيل هيئة تدابير الصحة النباتية، والأجهزة الفرعية، والجماعات الأخرى) لكي يتمكنوا من المشاركة في هذه الأجهزة ومن المساهمة فيها مساهمة أكثر جدوى. ويرمي المشروع إلى أن يكون مكملاً للمشروع 1 المعني بدعم حضور ممثلي البلدان النامية وذلك بتوفير معرفة بشأن الكيفية التي تعمل بها الاتفاقية وأجهزتها. وعلى الرغم من أن مشاركة خبراء البلدان النامية وممثليها في أجهزة الاتفاقية قد زادت خلال السنوات الماضية، فإن تأثيرهم في عملية صنع القرار وفي عملية وضع المعايير فيما يخص الاتفاقية كان محدوداً. وهذا يمكن تفسيره أساساً بانعدام خبرة ممثلي البلدان النامية نسبياً بشأن عمل وإجراءات الاتفاقية. وستكون لزيادة معارفهم تأثيرات إيجابية على تعاون البلدان النامية في إعداد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية وغيرها من المسائل المتعلقة بالاتفاقية، وقد تشجّع على التعبير عن أولويات البلدان النامية فيما يتعلق بالمعايير واقتراح تلك الأولويات للنظر فيها، وستؤدي إلى زيادة تطبيق المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية والوفاء بالالتزامات الخاصة بالاتفاقية في البلدان النامية. ويتوخى تقديم التدريب على شكل حلقات دراسية إقليمية فرعية (على غرار الحلقات الدراسية للمساعدة الفنية التي تنظمها أمانة اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية) للتمكين من تقديم تدريب مكثف بدرجة أكبر. ويتوخى أن يكون عدد الحلقات الدراسية 21 حلقة تُعقد على مدى ثلاث سنوات، بحيث تُعقد حلقات في جميع الأقاليم التي توجد فيها بلدان نامية أو بلدان تمر بمرحلة انتقالية. وفيما يتعلق بسنة 2009، سيجري تنفيذ قسم أول يضم 7 حلقات، بحيث يُنفذ بعد ذلك قسمان مائثلان في عامي 2010 و 2011..
<b>الفوائد التي تعود على الجهات المانحة:</b>	البروز السياسي العالي في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وسيؤدي تنفيذ الاتفاقية ومعاييرها تنفيذاً أفضل إلى إتاحة فرص تجارية أفضل وأكثر إلى جانب زيادة وقاية الصحة النباتية لدى هذه البلدان.
<b>الميزانية العامة:</b>	تستند ميزانية سنة 2009 إلى الافتراضات العامة التالية:
	<ul style="list-style-type: none"> <li>من المتوقع أن يكون عدد الحلقات الدراسية 7</li> <li>من المتوقع أن تكون مدة الحلقة الدراسية الواحدة خمسة أيام عمل في المتوسط</li> <li>يقدر أن عدد المشاركين في كل اجتماع سيتراوح من 14 إلى 16</li> <li>يلزم خبير واحد ممول بالكامل لكل حلقة</li> <li>يُفترض أن أجر السفر الجوي يبلغ في المتوسط 1 500 دولار أمريكي لكل مشارك</li> <li>يُفترض أن بدل الإقامة اليومي يبلغ 250 دولاراً أمريكياً يومياً</li> <li>الموظفون اللازمون هم:</li> <li>• لإعداد العروض والمواد الفنية: موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين/ 15 000 دولار أمريكي (لجميع الحلقات الدراسية التي تُعقد أثناء السنوات 2009-2011)</li> <li>• معالجة طلبات المساعدة المالية والمسائل الإدارية: موظف واحد من فئة الموظفين العامة لمدة 3 أشهر</li> <li>• خبير واحد بمعدل قدره 380 دولاراً أمريكياً لمدة 10 أيام (وقت السفر، وكتابة التقارير، وما إلى ذلك) لكل حلقة</li> <li>تبلغ تكاليف ترجمة مواد العروض 20 000 دولار أمريكي</li> </ul>

ومن المتوقع أن يقوم البلد المضيف/المنظمة المضيقة بالتنظيم العملي للحلقات الدراسية. وتلزم الاستعانة بالخبراء من أجل الحصول على مشورة مهنية بشأن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ومعاييرها الدولية لتدابير الصحة النباتية في الاجتماعات ولتعيين المقررين المسؤولين. وسيكون الخبراء بوجه عام خبراء ذوي معرفة واسعة بخصوص الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وآلياتها، ومعاييرها.

**الميزانية التفصيلية  
(2009):**

أجر السفر الجوي	100 مشارك × 1 500 دولار أمريكي 7 خبراء × 2 500 دولار أمريكي <sup>1</sup>	150 000 دولار أمريكي 17 500 دولار أمريكي
بدل الإقامة اليومي	100 مشارك × 5 أيام × 250 دولاراً أمريكياً 7 خبراء × 7 أيام × 250 دولاراً أمريكياً	125 000 دولار أمريكي 12 250 دولاراً أمريكياً
تكاليف الموظفين	موظف واحد من فئة الموظفين العامة لمدة 3 أشهر بمعدل قدره 7 000 دولار أمريكي شهرياً موظف واحد من الفئة الفنية لمدة شهرين بمعدل قدره 15 000 دولار أمريكي شهرياً 7 خبراء × 10 أيام × 380 دولاراً أمريكياً <sup>2</sup>	21 000 دولار أمريكي 30 000 دولار أمريكي 26 600 دولار أمريكي
النفقات العامة	غرف الاجتماع، الهاتف، اللوازم، وما إلى ذلك	3 000 دولار أمريكي
تكاليف الترجمة	ترجمة مواد العروض	20 000 دولار أمريكي
	المجموع	405 350 دولاراً أمريكياً
<b>حجم المشروع:</b>	المجموع (شاملاً رسم النفقات العامة للمنظمة ونسبته 6 في المائة)	<b>431 223 دولاراً أمريكياً</b>

وستبلغ تكلفة الحلقة الدراسية الواحدة 61 603 دولارات أمريكية

**431 223 دولاراً أمريكياً**

(1) أجر السفر الجوي للخبراء أعلى بالنظر إلى أن قواعد المنظمة المتعلقة بالسفر بالطائرة بدرجة رجال الأعمال في الرحلات الطويلة قد تنطبق.

(2) تُحسب أيام عمل الخبراء على أساس ما يلي: حلقة عمل تستغرق 5 أيام، إلى جانب يومي سفر، ويوم ونصف اليوم للتحضير للاجتماع، ويوم ونصف اليوم لكتابة التقارير وتلخيص الأعمال.

## المشروع 5 لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

العنوان:

مكتب المعاونة التابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الهدف:

تمكين موظفي المكاتب القطرية لوقاية النباتات من التماس المشورة بشأن تنفيذ التزامات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وتنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

النطاق:

إنشاء "مكتب معاونة تابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" في أمانة الاتفاقية بهدف تقديم المساعدة وإسداء المشورة بشأن تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، من أجل رصد وتحديد قضايا الامتثال والتنفيذ ورفع التقارير عنها وتأمين اتصال الأطراف المتعاقدة بمصادر التمويل المحتمل.

المدة:

السنة التقويمية 2009

(مشروع يتكرر سنويا)

الوصف:

يصدر هذا المشروع عن طلب هيئة تدابير الصحة النباتية إنشاء استعراض يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، بما في ذلك إنشاء "مكتب معاونة تابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات". ويسعى المكتب في المقام الأول إلى إسداء المشورة إلى البلدان بشأن تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية والتزامات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ومن المزمع أن يشغل مكتب المعاونة موظف لتنفيذ المعايير. وسيجري ضمان السرية لحماية المعلومات ذات الحساسية التجارية. وسترفع الأمانة تقريرا سنويا موجزا عن أنشطة مكتب المعاونة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

الفوائد التي تعود

على الجهات

المانحة:

البروز السياسي العالمي في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وسيؤدي التنفيذ الأفضل للاتفاقية ومعاييرها إلى إتاحة فرص أكثر وأفضل للتجارة، فضلا عن زيادة وقاية الصحة النباتية القطرية.

الميزانية العامة:

تستند ميزانية عام 2009 إلى الافتراضات العامة التالية:

- موظف تنفيذ معايير متفرغ من مستوى ف-4
- النفقات العامة (البريد، والهاتف، والمعدات المكتبية)
- بدلات السفر لموظف تنفيذ المعايير (7 بعثات لعام 2009 بمتوسط 5 000 دولار أمريكي للبعثة)
- إعداد مواد التدريب/التوجيه المتعلقة بالاتفاقية (بما في ذلك تكاليف خبراء استشاريين لمدة شهرين بمعدل 8 000 دولار أمريكي للشهر)

الميزانية

التفصيلية:

(2009)

الموظفون	موظف تنفيذ الاتفاقية بدرجة ف-4	220 000 00 دولار أمريكي
النفقات العامة	المعدات المكتبية، والبريد، والاتصالات	15 000 00 دولار أمريكي
بدل السفر	بعثات للتشاور مع الجهات المانحة المحتملة (7 بعثات في السنة 5 000 دولار أمريكي تقريبا لكل منها)	35 000 00 دولار أمريكي
الوثائق	إعداد مواد التدريب/التوجيه في المجالات الرئيسية التي يحددها مكتب المعاونة	25 000 00 دولار أمريكي
	المجموع	295 000 00 دولار أمريكي
	المجموع (بما فيه 6 في المائة رسوم نفقات عامة تدفع لمنظمة الأغذية والزراعة)	312 700 00 دولار أمريكي

حجم المشروع: 312 700 00 دولار أمريكي



## الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

### 1- النطاق

الهدف من الحساب هو تقديم موارد لصالح البلدان النامية :

- عن طريق حضورها اجتماعات وضع المعايير؛
- عن طريق المشاركة في برامج التدريب والوصول إلى الإنترنت لأغراض تبادل المعلومات؛
- عن طريق حلقات العمل الإقليمية بشأن مشروع المعايير وتطبيق المعايير؛
- عن طريق وضع إرشادات لكي تستخدمها البلدان في تقييم الجوانب المؤسسية والتنظيمية للنظم القطرية لتدابير الصحة النباتية؛
- عن طريق تشجيع الأعضاء كل على حدة على استخدام تقييم قدرة تدابير الصحة النباتية وصياغة خطط قطرية لتدابير الصحة النباتية؛
- عن طريق أي مشروع آخر توافق عليه الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (التي يُشار إليها فيما بعد باسم الهيئة).

### 2- امكانية التطبيق

- 1-2 يُنشأ حساب أمانة طبقاً لأحكام المادة 6-7 من اللائحة المالية للمنظمة.
- 2-2 تُنظم هذه الخطوط التوجيهية الإدارية المالية لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وفقاً لللائحة المالية للمنظمة ولائحتها العامة.
- 3-2 تسري هذه الخطوط التوجيهية على أنشطة حساب الأمانة بالنسبة للأمور التي لا تغطيها القواعد المالية والنظام الداخلي للمنظمة والمتعلقة بحسابات الأمانة. وفي حالة حدوث تضارب أو عدم اتساق بين اللائحة المالية والنظام الداخلي للمنظمة وبين هذه الخطوط التوجيهية، فإنه يُعتمد بالأولى.

### 3- الفترة المالية

تكون الفترة المالية سنة تقييمية واحدة.

### 4- الميزانية

- 1-4 يُعد أمين الهيئة تقديرات الميزانية لتقدمها إلى آخر دورة تعقدها الهيئة في السنة التي تسبق الفترة المالية التي تغطيها الميزانية.
- 2-4 قبل تقديم تقديرات الميزانية إلى الهيئة، تستعرضها جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية لكي ينظر فيها المكتب والهيئة، والذي سوف يقدم توصياته بشأن الميزانية إلى الهيئة.

3-4 تُعَمَّم الميزانية على جميع أعضاء الهيئة قبل ستين يوماً على الأقل من افتتاح دورة الهيئة المقرر أن تُعتمد فيها الميزانية.

4-4 تعتمد الهيئة ميزانية حساب الأمانة بتوافق آراء أعضائها، أما إذا تعذر الوصول إلى توافق في الآراء بعد بذل كل جهد أثناء الدورة، تُطرح المسألة للتصويت وتُعتمد الميزانية بأغلبية ثلثي أعضائها.

5-4 تشمل تقديرات الميزانية الإيرادات والمصروفات للفترة المالية المتعلقة بها، وتُعرض بدولارات الولايات المتحدة. وتشمل الميزانية تقديرات الإيرادات والمصروفات وتضع في اعتبارها الرصيد الحر المتوقع لحساب الأمانة بالنسبة للسنة المالية التي تسبق السنة التي تغطيها الميزانية مباشرة:

- (أ) تتألف الإيرادات من المساهمات الطوعية من الأعضاء وغير الأعضاء، ومساهمين آخرين، وكذلك الفوائد المتحصلة على الأموال النقدية بالصورة المدرجة بها وفقاً للوائح والقواعد المالية للمنظمة؛
- (ب) وتتكون المصروفات من تلك النفقات المتكبدة في تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك تكاليف الدعم الإداري والتنفيذي التي تتحملها المنظمة، وتُدرج بشكل دقيق وفقاً لسياسة دعم استرداد التكاليف المعتمدة وبالصيغة المعدلة من وقت لآخر من جانب لجنة المالية ومجلس المنظمة.

6-4 تُعبّر تقديرات الميزانية عن برنامج العمل المنصوص عليه في حساب الأمانة للسنة المالية والذي وضع على أساس معلومات وبيانات ملائمة، وتشمل برنامج العمل والملاحق الإعلامية الأخرى أو أي بيانات تفسيرية تطلبها الهيئة. ويتضمن بيان الميزانية:

- (أ) تقديرات الإيرادات والمصروفات، على أن تكون هذه الأخيرة مدعومة ببرنامج عمل يقترح مشروعات تتناول هدف حساب الأمانة بصورة مباشرة على النحو المبين في النطاق بالمادة 1 أعلاه؛
- (ب) أية معلومات إضافية قد تطلبها الهيئة التي قد تقوم، حسب تقديرها، بتعديل شكل برنامج العمل والميزانية لسنوات تقييمية مقبلة.

7-4 أثناء تنفيذ برنامج العمل، يأذن أمين الهيئة بتلك المصروفات التي يقتضيها تنفيذ برنامج العمل المعتمد وبالقدر الذي تسمح به الموارد المتاحة مع التسليم بما يلي:

- (أ) يجوز لأمين الهيئة إجراء تحويلات بين التوجيهات المعتمدة بمبالغ لا تتجاوز 20 في المائة من الميزانية المعتمدة للمشروعات التي تحول إليها الموارد؛
- (ب) تشمل التقارير السنوية لأمين الهيئة معلومات كاملة عن جميع التحويلات التي تمت خلال السنة المالية التي يغطيها التقرير.

8-4 تعتمد الهيئة ميزانية حساب الأمانة.

9-4 تُحدد الهيئة الأولويات فيما بين النواتج، لمراعاة النقص المحتمل في التمويل.



## 5- تقديم الأموال

- 1-5 يمكن تقديم الأموال على أساس طوعي من جانب مصادر مختلفة، بما في ذلك الأعضاء وغير الأعضاء ومصادر أخرى.
- 2-5 لا يجوز قبول مهام خاصة لمساهمات فردية بالنسبة لمخرجات معينة إلا إذا كانت المخرجات معتمدة من جانب الهيئة.
- 3-5 يخول أمين الهيئة، بالتشاور مع المكتب، تمويل مصروفات مدرجة في الميزانية للأغراض المبينة في النطاق من الرصيد الحر أو النقد المتاح في حساب الأمانة، أيهما أقل.
- 4-5 يقوم أمين الهيئة على الفور بالإعلان عن تلقي جميع التعهدات والمساهمات، ويبلغ الأعضاء سنوياً بحالة التعهدات والمساهمات.

## 6- حساب الأمانة

- 1-6 يتم إدراج جميع المساهمات التي تم تلقيها على الفور في حساب الأمانة.
- 2-6 يُرحّل الرصيد الحر لحساب الأمانة في نهاية كل فترة مالية ويُتاح لاستخدامه في إطار الميزانية المعتمدة للفترة المالية التالية.
- 3-6 فيما يتعلق بحساب الأمانة، تحتفظ المنظمة بحساب تُدرج فيه مبالغ جميع المساهمات المدفوعة، والتي تُدفع منها جميع المصروفات التي تُخصم من المبالغ المخصصة للميزانية السنوية لحساب الأمانة.

## 7- التقارير السنوية

- يقدم أمين الهيئة تقارير مالية عن حساب الأمانة إلى الهيئة على أساس سنوي. وينبغي أن تشمل هذه التقارير الارتباط بالأهداف والأنشطة والنواتج من حيث علاقتها بالتوجيهات الاستراتيجية التي حددتها الهيئة.

## 8- التعديل

يجوز للهيئة تعديل هذه الخطوط التوجيهية.



## نموذج توصيات الهيئة

### توصيات الهيئة [CPM-x/y]

العنوان: [أن يكون للتوصية عنوان يشير إلى موضوعها، مثال ذلك: دور نقاط اتصال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات]

الخلفية: [معلومات تشير إلى السياق وإحالة إلى فقرة تقرير الهيئة والمرفق الذي يمكن أن يوجد فيه النص].

الجهة الموجهة إليها: [الأطراف المتعاقدة أو المنظمات القطرية لوقاية النباتات أو الأمانة أو لتوليفة من هذه الجهات، تبعاً لموضوع التوصية].

نص التوصية: [تستخدم في نص التوصية صيغة الفعل المضارع، مثل تلاحظ، توافق، تقرر، تحت في جزئها الذي يعبر عن التوصية. ويمكن استخدام عناوين فرعية للإشارة إلى وجود فصل بين مختلف عناصر التوصية، حسب الاقتضاء].

التوصية (أو التوصيات) التي أبطلت بموجب ما سبق أعلاه: [يجب أن تحدد متى ألغت التوصية الحالية توصية أو قراراً سابقين أو ينبغي أن تذكر أن التوصية السابقة قد ألغيت وأن تشير إلى مرجع الهيئة].



## لجنة المعايير: الأعضاء والبدلاء المحتملون

## ألف – أعضاء لجنة المعايير

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الولاية الحالية/ المدة	انتهاء الولاية الحالية
أفريقيا	نيجيريا	السيدة Olofunke AWOSUSI	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	المغرب	السيد لحسن أباه	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	جنوب أفريقيا	السيد Michael HOLTZHAUSEN	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	زامبيا	السيد Arundel SAKALA	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
آسيا	الصين	السيد Fuxiang WANG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	الهند	السيد Prabhakar CHANDURKAR	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	إندونيسيا	السيد Dwi Putra SETIAWAN	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	اليابان	السيد Motoi SAKAMURA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
أوروبا	الدانمرك	السيد Ebbe NORDBO	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	ألمانيا	السيد Jens-Georg UNGER	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	إسرائيل	السيد David OPATOWSKI	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	المملكة المتحدة	السيدة Jane CHARD	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الولاية الحالية/ المدة	انتهاء الولاية الحالية
أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	السيد Guillermo Luis ROSSI	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	البرازيل	السيد Odilson RIBEIRO E SILVA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	كوستاريكا	السيدة Magda GONZALEZ	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	أوروغواي	السيدة Beatriz MELCHO	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2010
الشرق الأدنى	مصر	السيد صفوت عبد الحميد الحداد	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	السودان	السيد خضر جبريل موسى	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	سورية	السيد عبد الحكيم محمد	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	اليمن	السيد عبد الله السياني	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
أمريكا الشمالية	كندا	السيدة Marie-Claude FOREST	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة Julie ALIAGA	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
جنوب غرب المحيط الهادي	أستراليا	السيد David PORRITT	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	نيوزيلندا	السيد John HEDLEY	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	فيجي	السيد Hiagi Munivai FORAETE	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012

## باء – بدلاء لجنة المعايير المحتملون

إقليم المنظمة	الترتيب	البلد	الاسم	الترشيح	الولاية الحالية/ المدة	انتهاء الولاية الحالية
أفريقيا	1	الكاميرون	السيد Marcel BAKAK	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	2	مالي	السيدة Fanta DIALLO	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
آسيا	1	تايلند	السيد Udom UNAHAUWUTTI	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	2	جمهورية كوريا	السيدة Kyu-Ock YIM	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
أوروبا	1	بولندا	السيد Piotr WŁodarczyk	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	2	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
أمريكا اللاتينية والكاريبي	1	غواتيمالا	السيد Jaime SOSA LEMMUS	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/ 3 سنوات	2012
	2	جامايكا	السيدة Shelia HARVEY	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2010
الشرق الأدنى	1	العراق	السيد باسم مصطفى خليل	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	2	جمهورية إيران الإسلامية	السيد Mohammad Reza ASGHARI	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
أمريكا الشمالية	بدلاً من كندا	كندا	السيد Steve CÔTÉ	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2011
	بدلاً من الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد Nancy KLAG	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2010
جنوب غرب المحيط الهادي	بدلاً من أستراليا أو نيوزيلندا	نيوزيلندا	السيدة Stephen BUTCHER	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012
	بدلاً من ممثل جزر المحيط الهادي	فانواتو	السيد Timothy Tekon TUMUKON	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/ 3 سنوات	2012





## الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات: الأعضاء والبدلاء المحتملون

### ألف – أعضاء الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	مرشح/أعيد ترشيحه	الولاية الحالية/ المدة	انتهاء الولاية الحالية
أفريقيا	كوت ديفوار	السيد Konan Lucien KOUAME	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
آسيا	جمهورية كوريا	السيد Young-Chul JEONG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الثانية/سنتان	2010
أوروبا	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/سنتان	2010
أمريكا اللاتينية والكاريبي	كولومبيا	السيد Jaime CÁRDENAS	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
الشرق الأدنى	ليبيا	السيد بشير عثمان غشيرا	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/سنتان	2010
أمريكا الشمالية	كندا	السيدة Janet MACDONALD	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
جنوب غرب المحيط الهادي	نيوزيلندا	السيد John HEDLEY	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الثانية/سنتان	2010

## باء – البدلاء المحتملون في الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الولاية الحالية/والدة	انتهاء الولاية الحالية
أفريقيا	تنزانيا	السيدة Rose-Anne MOHAMMED	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/سنتان	2010
آسيا	الصين	السيدة Xiaoling WU	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/سنتان	2011
أوروبا	هولندا	السيدة Mennie GERRITSEN- WIELARD	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
أمريكا اللاتينية والكاريبي	إكوادور	السيد Francisco JACOME ROBALINO	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
الشرق الأدنى	لبنان	السيد شارل زرزور	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الولاية الأولى/سنتان	2010
أمريكا الشمالية	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة John GREIFER	الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الأولى/سنتان	2011
جنوب غرب المحيط الهادي	أستراليا	السيد Rob SCHWARTZ	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007) الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2009)	الولاية الثانية/سنتان	2011

## قائمة المندوبين والمراقبين

## LIST OF DELEGATES AND OBSERVERS

الرئيس : Reinouw BAST-TJEERDE (كندا)

نائب الرئيس : محمد رباح كاتبه بدر (الأردن)  
Chagema KEDERA (كينيا)



<p>الأعضاء</p> <p><b>MEMBERS</b></p> <p><b>MEMBRES</b></p> <p><b>MIEMBROS</b></p>	
<b>ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA</b>	
Représentant	Suplente(s)
Rachid MARIF Ambassadeur Représentant permanent auprès de la FAO Ambassade de la République algérienne démocratique et populaire Via Bartolomeo Eustachio, 12 00161 Rome	Ezequiel FERRO Coordinador Programa Nacional de Supresión de Carpocapsa Servicio Nacional de Sanidad y Calidad Agroalimentaria Av. Paseo Colon 315, 4 piso Buenos Aires Phone: +54 11 4121 5176/77 Fax: +54 11 4121 5197 Email: eferro@senasa.gov.ar
Suppléant(s)	
Mme Nadia HADJERES Directrice Protection des végétaux et des Contrôles Techniques Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural 12, boulevard Amirouche Alger Phone: +213 21 429349 Email: hadjeresn@hotmail.com	Guillermo LUIS ROSSI Coordinador de puertos y Aeropuertos Servicio Nacional de Sanidad y Calidad Agroalimentaria Av. Paseo Colón 315, 4 piso Buenos Aires Phone: +54 11 4362 1177 Fax: +54 11 4121 5179 Email: grossi@senasa.gov.ar
Abderrahman HAMIDAOU Ministre plénipotentiaire Représentant permanent adjoint auprès de la FAO Ambassade de la République algérienne démocratique et populaire Via Bartolomeo Eustachio, 12 00161 Rome	Agustin ZIMMERMANN Tercer Secretario Representante Permanente Alternante ante la FAO Embajada de la República Argentina Piazza dell'Esquilino 2 Roma, Italia
<b>ARGENTINA - ARGENTINE</b>	<b>ARMENIA - ARMÉNIE</b>
Representante	Representative
Diego QUIROGA Director Nacional de Protección Vegetal Servicio Nacional de Sanidad y Calidad Agroalimentaria - SENASA Paseo Colón, 315 - 4 Piso Buenos Aires Phone: +54 11 4121 5176/77 Fax: +54 11 4121 5179 Email: dquiroga@senasa.gov.ar	Zohrab V. MALEK Permanent Representative of the Republic of Armenia to FAO Via Camillo Sabatini 102 Rome, Italy Phone: +39 06 5201 924; 333 4788305 Fax: +39 06 5201924 Email: armambfao@virgilio.it
	Alternate(s)
	Mekhak CHZARYAN Ministry of the Agriculture III Government Building, Republic Square Yerevan

<b>AUSTRALIA - AUSTRALIE</b>
<b>Representative</b>
Ms Lois RANSOM Chief Plant Protection Officer Department of Agriculture Fisheries and Forestry GPO Box 858 Canberra Phone: +61 2 6272 4888 Fax: +61 2 6272 5835 Email: lois.ransom@daff.gov.au
<b>Alternate(s)</b>
David PORRITT Senior Manager Plant Biosecurity Biosecurity Australia Department of Agriculture Fisheries & Forestry GPO Box 858 Canberra Phone: +61 2 6272 4633 Fax: + 61 2 6272 3307 Email: david.porritt@biosecurity.gov.au
Bill ROBERTS Principal Scientist Biosecurity Australia Department of Agriculture Fisheries & Forestry GPO Box 858 Canberra Phone: + 61 2 6272 4047 Fax: + 61 2 6272 6382 Email: bill.roberts@biosecurity.gov.au
<b>AUSTRIA - AUTRICHE</b>
<b>Representative</b>
Michael KURZWEIL Federal Ministry of Agriculture, Forestry, Environment and Water Management Stubenring 12, Vienna Phone: +43 1 71100; ext. 2819 Fax: +43 15138722 Email: michael.kurzweil@lebensministerium.at

<b>Alternate(s)</b>
Ewald DANGL Federal Ministry of Agriculture, Forestry, Environment and Water Management Vienna Phone: +43 1 71100; ext. 5842 Email: ewald.dangl@lebensministerium.at
<b>AZERBAIJAN - AZERBAÏDJAN - AZERBAIJÁN</b>
<b>Representative</b>
Dilzara AGHAYEVA Chief Adviser International Coordinator State Phytosanitary Control Service at the Ministry of Agriculture R. Aliyev 5 AZ 1025 Baku Phone: +994 124902464 Fax: +994 12492464
<b>BELARUS - BÉLARUS - BELARÚS</b>
<b>Representative</b>
Romouald NOVITSKI Director Main State Inspectorate for Seed Production Quarantaine and Plant Protection Krasnozvezdnaya St.8 220034 Minsk Phone: +375 17 2844061 Fax: +375 17 2882457 Email: labqbel@tut.by
<b>Alternate(s)</b>
Dmitry MIRONCHIK Deputy Counsellor Permanent Representative to FAO Via delle Alpi Apuane 16 Rome, Italy Phone: +39 0657054812 Fax: +39 0657054819 Email: italy@belembassy.prg

Ms Yuliya SHYMANSKAYA Main Specialist Main State Inspectorate for Seed Production Quarantine and Plant Protection Krasnozvezdnaya St. 8 220034 Minsk Phone: +375 17 2881167 Fax: +375 17 2882457 Email: labqbel@tut.by
<b>BELGIUM - BELGIQUE - BÉLGICA</b>
Représentant
Lieven VAN HERZELE Attaché Ministère de la Santé Publique, de la Sécurité de la Chaîne alimentaire et de l'Environnement DG:4 Animaux, Végétaux et Alimentation Service de la Politique Sanitaire des animaux et des Plantes Eurostation II Bruxelles Phone: +32 2 524 73 23 Fax: +32 2 524 73 49 Email: lieven.vanherzele@health.fgov.be
<b>BELIZE - BELICE</b>
Representative
Francisco GUTIERREZ Technical Director Plant Health Belize Agricultural Health Authority Ministry of Agriculture and Fisheries Belmopan City Phone: +501 824 4899 Fax: +501 824 3773 Email: baka@btl.net frankpost@yahoo.com

<b>BHUTAN - BHOUTAN - BHUTÁN</b>
Representative
Thuji TSHERING Chief Regulatory and Quarantine Officer Bhutan Agriculture and Food Regulatory Authority (BAFRA) Ministry of Agriculture P.O.Box # 1071 Thimphu Phone: +975 2 327031 Fax: +975 2 327032 Email: t_tshering@moa.gov.bt thujitshering@yahoo.com
<b>BOLIVIA - BOLIVIE</b>
Representante
Esteban ELMER CATARINA MAMANI Embajador Representante Permanente ante la FAO Embajada de la República de Bolivia Via Brenta 2a - Int. 28 Roma, Italy Phone: +39 06 8841001/84081147 Fax: +39 06 8840740 Email: embolivia-roma@rree.gov.bo
Suplente(s)
Juan Sebastián CAMACHO CANEDO Segundo Secretario Representante Permanente Alternante ante la FAO. Embajada de la República de Bolivia Via Brenta 2a - Int. 28 Roma, Italy Phone: 06 8841001/84081147 Fax: 06 8840740 Email: embolivia-roma@rree.gov.bo

<b>BOSNIA AND HERZEGOVINA - BOSNIE-HERZÉGOVINE – BOSNIA Y HERZEGOVINA</b>	Renato MOSCO DE SOUZA Counsellor Deputy Permanent Representative to FAO Republic of Brazil to FAO Via di Santa Maria dell'Anima 32 Rome, Italy Phone: +39 06 68307576 68398426/6789353 Fax: +39 06 68398802 Email: renatomosca@brafaio.it
Representative	Jefê Leão RIBEIRO
Milad ZEKOVIC Director Administration of Plant Health Protection Ministry of Foreign Trade and Economic Relations Radiceva 8 Sarajevo Phone: +387 33212387 Fax: +387 33217032 Email: upravabihzzb@bih.net.ba milad.zekovic@uzzb.gov.ba	Odilson Luiz RIBEIRO E SILVA Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply Esplanada dos Ministérios, Block D Brasilia
Alternate(s)	Sra. Maria Júlia SUGNORETTI GODOY
Ms Ajla DAUTBASIC Expert Associate Assistant of Administration of Plant Health Protection Trampina 4/III Sarajevo Phone: +387 33212387 Fax: +387 33217032 Email: upra-yabihzzb@bih.net.ba ajla.datbasic@uzzb.gov.ba	<b>BULGARIA - BULGARIE</b>
<b>BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL</b>	Representative
Representative	Ms Mariya Georgieva TOMELIEVA Chief Sector Phytosanitary Control Department National Service, Plant Protection 17"Hristo Botev" Blvd. Sofia 1040 Phone: +359 2 9173 735 Fax: +359 2 9173 735
Jose Geraldo BALDINI Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply Esplanada dos Ministérios, Block D Brasilia	Alternate(s)
Alternate(s)	Ms Violeta Vasileva KOLOMA Senior Expert Phytosanitary Control Department National Service, Plant Protection 17"Hristo Botev" Blvd. Sofia 1040 Phone: +359 2 9173 735 Fax: +359 2 9173 735
Sra. Marcella ALVES TEIXEIRA	
Marco Antônio ARAÚJO DE ALENCAR	
Gutemberg Barone DE ARAÚJO NOJOSA Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply Esplanada dos Ministérios, Block D Brasilia	



<b>BURKINA FASO</b>
Représentant
Sana KOROGHO Chef Service de Contrôle phytosanitaire et des Pesticides Direction de la Protection des Végétaux et du Conditionnement (DPVC) Ouagadougou Phone: +226 50 36 19 15 Fax: +226 50 36 18 65 Email: sageko2000@yahoo.fr dpcvagriculture@yahoo.fr
Suppléant(s)
Jamano LOMPO Conseiller Représentant permanent adjoint auprès de la FAO Ambassade du Burkina Faso Via XX Settembre, 86 00187 Rome
<b>BURUNDI</b>
Représentant
Eliakim SAKAYOYA Directeur Protection des Végétaux Ministère de l'Agriculture et de l'Elevage Gitega Phone: +257 22 40 20 36; 79 97 62 14 Fax: +257 22 40 21 04 Email: sakayoyaeliakim@yahoo.fr dpvbd@yahoo.fr
<b>CAMBODIA - CAMBODGE - CAMBOYA</b>
Representative
Hean VANHAN Deputy Director-General General Directorate of Agriculture Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries #56B, Road 365 Teuk Loak III, Tuolkok Phnom Penh, Cambodia Phone: +855 12 818 216 Fax: +855 23 883 413 Email: heanvanhan@gmail.com

<b>CAMEROON - CAMEROUN - CAMERÚN</b>
Représentant
Syxtus Thomas NUZA Directeur Réglementation du Contrôle de Qualité des Intrants et des Produits Agricoles Ministère de l'agriculture et du développement rural P.O. Box 1639 Yaoundé Phone: +237 7797887; 2316771 Email: syxnuza@yahoo.com
<b>CANADA - CANADÁ</b>
Chairperson
Ms Reinouw BAST-TJEERDE Adviser and Chair of the CPM Manager, International Plant Protection Issues Canadian Food Inspection Agency 1400 Merivale Road, Tower 1 Ottawa, Ontario K1A 0Y9 Phone: 0+ 613 773 6091 Fax: +1 613 773 6088 Email: Reinouw.Bast-Tjeerde@inspection.gc.ca
Representative
Steve COTE Senior Plant Health Standards Officer Plant Program Integration Division Canadian Food Inspection Agency 59 Camelot Drive Ottawa, KIA 0Y9 Phone: +613 221 4546 Fax: +613 228-6602 Email: Steve.Cote@inspection.gc.ca

Alternate(s)
<p>Eric ALLEN Adviser (Chair of International Forestry Quarantine Research Group) Research Scientist Canadian Forest Service Pacific Forestry Centre 506 West Burnside Road Victoria, BC, Canada, V8Z 1M5 Phone: +1 250 363 0674 Fax: +1 250 363 0775 Email: Eric.Allen@nrccan-rncan.gc.ca</p>
<p>Ms Marie-Claude FOREST Adviser International Standards Adviser Export and Technical Standards Section Plant Program Intergration Division Canadian Food Inspection Agency 59 Camelot Drive Ottawa, Ontario, K1A 0Y9 Phone: +1 613 221 4359 Fax: +1 613 228 6602 Email: Marie- Claude.Forest@inspection.gc.ca</p>
<p>Marco VALICENTI Counsellor Alternate Permanent Representative to the FAO Canadian Embassy Via Zara, 30 Rome, Italy Phone: +39 0685 444 2554 Fax: +39 0685 444 2930 Email: marco.valicenti@international.gc.ca</p>
<p>Gregory W. WOLFF Adviser National Manager Potato Section, Horticulture Division Canadian Food Inspection Agency 59 Camelot Drive Ottawa, Ontario K1A 0Y9 Phone: +1 613 221 4354 Fax: +1 613 228 6628 Email: greg.wolff@inspection.gc.ca</p>

CAPE VERDE - CAP-VERT – CABO VERDE
Représentant
<p>Sra. Carla Helena MARQUES TAVARES Directeur Service Agriculture Sector na Implementação da IPPC a nivel nacional Direction generale de l'agriculture BP 278 Praia Phone: +238 264 7539/2647227 Email: Carla.Tavares@maap.gov.cv</p>
Suppléant(s)
<p>José Eduard BARBOSO Ambassadeur Représentant permanent auprès de la FAO Ambassade de la République du Cap-Vert Via Giosué Carducci 4 - Int. 3 00187 Rome</p>
<p>Maria Goretti SANTOS LIMA Conseiller Représentant permanent adjoint auprès de la FAO Ambassade de la République du Cap-Vert Via Giosué Carducci 4 - Int. 3 00187 Rome</p>
CHILE - CHILI
Representante
<p>Sra. Maria Soledad CASTRO DOROCHESSI Jefa División Protección Agrícola y Forestal Servicio Agrícola y Ganadero Av. Bulnes 140 Santiago Phone: +56 2 3451201 Fax: +56 2 3451203 Email: soledad.castro@sag.gob.cl</p>

Suplente(s)
Jaime González GONZÁLEZ Jefe Subdepartamento Defensa Agrícola División de Protección Agrícola y Forestal Agrícola y Ganadero Ministerio de Agricultura Av. Bulnes 140 Santiago Phone: +56 2 3451229 Fax: +56 2 3451203 Email: jaime.gonzalez@sag.gob.cl
Sergio INSUNZA Embajada de la República de Chile Via Po, 23 Roma, Italia
<b>CHINA - CHINE</b>
Representative
WANG JIANQIANG Deputy Division Director Department of Crop Production Ministry of Agriculture 11 Nongzhanguan Nanli Beijing Phone: +86 10 59191835 Fax: +86 10 59193376 Email: wangjianqiang@agri.gov.cn
Alternate(s)
NIE CHUANG First Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Permanent Representation of the People's Republic of China to FAO Via degli Urali, 12 Rome, Italy Phone: +39 06 5919311 Fax: +39 06 59193130 Email: chinamission@chinamission.it

WANG FUXIANG Division Director National Agro-Tech Extension and Service Center Ministry of Agriculture No. 20 MaiziDian Street Beijing 100026 Beijing Phone: +86 10 59194528 Fax: +86 10 59194726 Email: wangfuxiang@agri.gov.cn
CHEONG KUAI TAT Head of Division Civic and Municipal Affairs Bureau Department of Gardens and Green Areas Division for The Protection of Natural Aeras Macao, SAR Phone: +853 28827023 Fax: +853 83950445 Email: ktcheong@iacm.gov.mo
Ms PAN KUN Department of Treaty and Law Ministry of Foreign Affairs 2 Chaoyangmen Nandajie Beijing
ZHAN MING Second Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Via degli Urali, 12 Rome, Italy Phone: +39 06 5919311 Fax: +39 06 59193130 Email: chinamission@chinamission.it
XU QIANG Section Chief Gneral Administration of Quality Supervision Inspection and Quarantine of China
Ms ZHAO WENXIA Deputy Director Chinese Academy of Forestry Science State Forestry Administration 18 Hepingli Dongjie Beijing

<p>PANG YULIANG Third Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Permanent Representation of China to FAO Via degli Urali, 12 Rome, Italy Phone: +39 06 5919311 Fax: +39 06 59193130 Email: chinamission@chinamission.it</p>
<b>COLOMBIA - COLOMBIE</b>
Suplente(s)
<p>Jaime CARDENAS LOPEZ Subgerente Agrícola Instituto Colombiano Agropecuario-ICA Calle 37 8-43 Piso 5 Bogotá</p>
<b>COMOROS - COMORES - COMORAS</b>
Représentant
<p>Issimaila MOHAMED ASSOUMANI Chef Service de la protection des Végétaux Ministère de l'Agriculture, de la Pêche, et de l'Environnement Chargé del'Industrie, de l'Energie et de l'Artisanat B.P. no: 289 Moroni Phone: +269 333 11 02 Email: issimaila2002@yahoo.fr</p>
<b>CONGO</b>
Suppléant(s)
<p>Emile ESSEMA Conseiller Représentant Permanent Suppléant auprès de la FAO Ambassade de la République du Congo Via Ombrone, 8/10 Rome, Italy Phone: +39 06 8414693 Email: ambacorome@libero.it</p>

<p>Blaise GASSILA Directeur Production Agricole et de la Protection des Végétaux, Point de Contact de la CIPV Ministère de l'Agriculture et de l'Elevage 6, rue Louis Tréhot B.P. 2453 Brazzaville Phone: +242 6692542; 5642991 Fax: +242 814513 Email: blaisegassila@yahoo.fr</p>
<b>COOK ISLANDS - ÎLES COOK – ISLAS COOK</b>
Representative
<p>Ngatoko TA NGATOKO Director, Biosecurity Service IPPC National Contact Point Ministry of Agriculture P.O.Box 96, Rarotonga Phone: +682 28711 Fax: +682 21881 Email: nngatoko@agriculture.gov.ck</p>
<b>COSTA RICA</b>
Representante
<p>Jorge REVOLLO Ministro Consejero Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada ante la Santa Sede Via G.B. Benedetti, 3 Roma, Italia</p>
<p>Sra Ana Gabriela ZÚÑIGA VALERÍN Directora Ejecutiva Servicio Fitosanitario del Estado Ministerio de Agricultura P.O. Box 70-3006 Barreal, Heredia Phone: telfax (506) 22601690 Email: gabrielazuniga@protecnet.go.cr</p>
Suplente(s)
<p>Sra Magda GONZÁLEZ ARROYO Servicio Fitosanitario del Estado Ministerio de Agricultura P.O. Box 70-3006 Barreal, Heredia Phone: Telfax (5060) 2260 6721 Email: mgonzalez@protecnet.go.cr</p>

Sra Greta PREDELLA Asistente Representación Permanente ante la FAO Embajada ante la Santa Sede Via G.B. Benedetti, 3 Roma, Italy
<b>CROATIA - CROATIE - CROACIA</b>
Representative
Ms Sandra ANDRLIC Senior Expert Adviser Ministry of Agriculture, Fishery and Rural Development Directorate of Agriculture and Food Industry Phytosanitary Sector HR-10 000 Zagreb Ulica Grada Vukovara 78 Phone: +385 1 610 97 02 Fax: +385 1 610 92 02 Email: sandra.andlic@mps.hr
<b>CUBA</b>
Representante
Sra Ileana HERRERA CARRICARTE Especialista Centro Nacional de Sanidad Vegetal Ministerio de Agricultura Ayuntamiento No.231 Plaza La Habana Phone: +537 881 5089 Fax: +537 870 3277 Email: ileana@sanidadvegetal.cu
<b>CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE</b>
Representative
George F. POULIDES Ambassador Permanent Representative to FAO Permanent Representation of the Republic of Cyprus to FAO Piazza Farnese, 44 Rome

Alternate(s)
Ms Christina PITTA Agricultural Attaché Alternate Permanent Representative to FAO Piazza Farnese, 44 Rome, Italy Phone: +39 06 6865758/06 68309374 Fax: +39 06 6868038 Email: faoprcyp@tin.it
<b>CZECH REPUBLIC – RÉPUBLIQUE TCHÈQUE – REPÚBLICA CHECA</b>
Representative
Ms Jitka MASKOVA Division of Protection against Harmful Organisms State Phytosanitary Administration Ztracena 1099/10 16100 Prague 6 Phone: +420 233 010354 Fax: +420 233 010367 Email: jitka.maskova@srs.cz
Alternate(s)
António ATAZ Adviser Council of The European Union General Secretariat DG B II Agriculture Bureau 40 GM 36 Justus Lipsius Building Rue de la Loi, 175 1048 Bruxelles Phone: +32 2 281 4964 Fax: +32 2 281 9425 Email: antonio.ataz@consilium.europa.eu
Zdenek CHROMY Head of Regional Division Havlickuv Road State Phytosanitary Administration Smetanovo Namesti 279 580 01 Havlickuv Brod Phone: +420 724 248 914 Fax: +420 569 421 158 Email: zdenek.chromy@srs.cz

<p>Petr DOLEZAL III. Secretary Agriculture and Environment Permanent Representation to the Union European Union 15 Rue Caroly 1050 Bruxelles Phone: +32 2 2139 333; Gsm: +32 478 651 329 Fax: +32 2 2139 184 Email: petr_dolezal@mzv.cz</p>	<p>Ms Dita VRBOVA Regional Division Havlickuv Brod State Phytosanitary Administration Smetanovo Namesti 279 580 01 Havlickuv Brod Phone: +420 724 052 039 Fax: +420 569 421 158 Email: dita.vrbova@srs.cz</p>
<p>Ms Daniela MOYZESOVÁ Counsellor Permanent Representative to FAO Embassy of the Czech Republic Via dei Gracchi, 322 Rome, Italy Phone: +39 06 360957/36095758- 9/3609571/06 530456 Fax: +39 06 3244466 Email: rome@embassy.mzv.cz</p>	<p><b>CÔTE D'IVOIRE</b></p>
<p>Ms Andrea PONDELICKOVA Second Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Czech Republic Via dei Gracchi, 322 Rome, Italy Phone: +39 06 360957/36095758- 9/3609571/06 530456 Fax: +39 06 3244466 Email: rome@embassy.mzv.cz</p>	<p>Représentant Lucien KOUAMÉ KONAN Directeur Protection des Végétaux, du Contrôle et de la Qualité Ministère de l'Agriculture B.P. V. 07 Abidjan Phone: +225 20 22 22 60 Email: l_kouame@yahoo.fr</p>
<p>Richard SCERBA Head Regional Division State Phytosanitary Administration Tesnov 17 Prague 6 Phone: +420 283 094 558 Fax: +420 283 094 563 Email: richard.scerba@srs.cz</p>	<p>Suppléant(s) Aboubakar BAKAYOKO Conseiller Ambassade de la République de Côte d'Ivoire Via Guglielmo Saliceto 6/8/10 Rome, Italy Phone: +39 06 44231129</p>
<p>Jiri VACEK Regional Division Havlickuv Brod State Phytosanitary Administration Smetanovo Namesti 279 580 01 Havlickuv Brod Phone: +420 724 915 219 Fax: +420 569 421 158 Email: jiri.vacek@srs.cz</p>	<p><b>DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA –</b> <b>RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE -</b> <b>REPÚBLICA POPULAR DEMOCRÁTICA DE COREA</b></p> <p>Representative Hyo Sik KIM Counsellor Deputy Permanent Representative to FAO Embassy of the Democratic People's Republic of Korea Viale dell'Esperanto, 26 00144 Rome</p>

Alternate(s)
<p>Song Chol RI Second Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Democratic People's Republic of Korea Viale dell'Esperanto, 26 00144 Rome</p>
<b>DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA</b>
Representative
<p>Ebbe NORDBO Head of Section Plant Directorate Skovbrynet 20 Lyngby Phone: +45 45263891 Fax: +45 45263613 Email: eno@pdir.dk</p>
Alternate(s)
<p>Søren SKAFTE Minister Deputy Permanent Representative to FAO Royal Danish Embassy Via die Monte Parioli, 50 Rome, Italy Phone: +39 069774831 Fax: +39 0697748399 Email: sorska@um.dk</p>
<b>DOMINICAN REPUBLIC - RÉPUBLIQUE DOMINICAINE - REPÚBLICA DOMINICANA</b>
Representante
<p>Luis Rafael GARRIDO JANSEN Director Departamento de Sanidad Vegetal Jardines del Norte Km 6½, Autopista Duarte Santo Domingo Phone: +809 547-3888; Ext. 4101 Fax: +809 562-8939 Email: luisgarridojansen@yahoo.es</p>

Suplente(s)
<p>José de la Cruz HERASME CARVAJAL Encargado División de Cuarentena Vegetal Jardines del Norte Km 6½, Autopista Duarte Santo Domingo Phone: +809 547 3888; Ext. 4101 Fax: +809 562 8939 Email: jhersame72-@yahoo.com; jhersame72@hotmail.com</p>
<p>Emilio COLONNELLI Consultor Representación Permanente de la República Dominicana ante la FAO Vía Baldassarre Peruzzi, 10 int. 2 Roma</p>
<b>ECUADOR - ÉQUATEUR</b>
Representative
<p>Francisco JACOME ROBALINO Director Ejecutivo Agencia Ecuatoriana de Aseguramiento Agrocalidad Av. Eloy Alfaro y Amazonas Edif. Magap, piso 9 Quito Phone: +593-2 2567-232; 2543-319 Fax: +593-2 2228-448 Email: direcsesa@sesa.gov.ec</p>
Suplente(s)
<p>Sra Mónica MARTÍNEZ Consejero Representante Permanente Alternante ante la FAO Embajada de la República del Ecuador Via Antonio Bertoloni, 8 Roma Phone: +39 06 45439007/45439083/06 80690488 Fax: +39 06 8076271 Email: mecuroma@ecuador.it</p>
<p>Gonzalo ROBALINO Director de Sanidad Vegetal Av. Eloy Alfaro y Amazonas Edif. Magap, piso 9 Quito Phone: +593-2 2567-232; 2 543-319 Fax: +593-2 2228-448 Email: grobalino@sesa.gov.ec</p>

<p>Francisco SALGADO Tercer Secretario Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de la República del Ecuador Via Antonio Bertoloni, 8 Rome, Italy Phone: +39 06 45439007/45439083/06 80690488 Fax: +39 06 8076271 Email: mecuroma@ecuador.it</p>
<p>David VACA Tercer Secretario Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de la República del Ecuador Via Antonio Bertoloni, 8 Rome, Italy Phone: +39 06 45439007/45439083/06 80690488 Fax: +39 06 8076271 Email: mecuroma@ecuador.it</p>
<b>EGYPT - ÉGYPTE - EGIPTO</b>
Representative
<p>Abdel Aziz Mohamed HOSNI Agricultural Counsellor Deputy Permanent Representative to FAO Embassy of the Arab Republic of Egypt Via Salaria, 267 (Villa Savoia) 00199 Rome</p>
<b>EL SALVADOR</b>
Representante
<p>Helmer Alonso ESQUIVEL Jefe División de Sanidad Vegetal Ministerio de Agricultura y Ganadería Calle y Cantón El Matazano Soyapango San Salvador Phone: +503 2297 8423; 2297 8441 Email: helmer_esquivel@yahoo.com</p>
Suplente(s)
<p>Rafael Antonio GONZALEZ MERLO Asesor Despacho Dirección General de Sanidad Vegetal y Animal Ministerio de Agricultura y Ganadería Santa Tecla</p>

<p>Sra. María Eulalia JIMÉNEZ DE MOCHI ONORI Ministro Consejero Representante Permanente Adjunto ante la FAO Embajada de la República de El Salvador Via Gualtierio Castellini, 13 00197 Roma, Italia</p>
<b>ERITREA - ÉRYTHRÉE</b>
Representative
<p>Tekleab MESGHENA Director-General Regulatory Services Department Ministry of Agriculture P.O. Box 1162 Asmara Phone: +291 1 120395; 158847 Fax: +291 1 127508 Email: mtekleab@eol.com.er</p>
<b>ESTONIA - ESTONIE</b>
Representative
<p>Ms Helis VARIK Counsellor Plant Health Department Ministry of Agriculture 39/41 Lai Street Tallinn Phone: +372 625 6536 Fax: +372 625 6200 Email: helis.varik@agri.ee</p>
<b>ETHIOPIA - ÉTHIOPIE - ETIOPIÁ</b>
Representative
<p>Fikre MARKOS Deputy Director Animal and Plant Health Regulatory Directorate Ministry of Agriculture and Rural Development Woreda 21, Kebele 25 Addis Ababa Phone: +251 11 6478596; 0913 544633 Email: fikrem2001@yahoo.com</p>



<b>EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION) – COMMUNAUTÉ EUROPÉENNE (ORGANISATION MEMBRE) - COMUNIDAD EUROPEA (ORGANIZACIÓN MIEMBRO)</b>
<b>Représentant</b>
Harry ARIJS Commission Européenne DG Santé et protection des consommateurs Biotechnologie et santé des végétaux Rue Belliard 232 1040 BRUXELLES (BE) Phone: +32 22987645 Fax: +32 22969399 Email: Harry.arijs@ec.europa.eu
<b>Suppléant(s)</b>
Roman VAGNER Policy Officer Biotechnologie et Santé des Végétaux Organismes Nuisibles Direction Générale "Santé et Protection des Consommateurs" Rue Belliard 232 1040 Bruxelles Phone: +32 229 59664 Fax: +32 229 69399 Email: roman.vagner@ec.europa.eu
<b>FIJI - FIDJI</b>
<b>Representative</b>
Hiagi FORAETE Director Fiji Quarantine & Inspection Services C/-Department of Agriculture 18360, Suva Phone: +679 3312512 Fax: +679 331467/679 3301657 Email: hforaete@govnet.gov.fj

<b>FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA</b>
<b>Representative</b>
Ms Tiina-Mari MARTIMO Ministerial Adviser Ministry of Agriculture and Forestry Department of Food and Health P.O.Box 30, Government Phone: +358 9 160 52700; +358 40 357 7443 Fax: +358 916052443 Email: tiina-mari.martimo@mmm.fi
<b>FRANCE - FRANCIA</b>
<b>Représentant</b>
Mme Laurence BOUHOT-DELDUC Chargée des Affaires Internationales la Santé végétale Bureau des Semences et de la Santé des Végétaux Direction Générale de l'Alimentation Ministère de l'Agriculture et de la Pêche 251 rue de Vaugirard 75732 PARIS Phone: +33 149558437 Fax: +33 49555949 Email: laurence.bouhot- delduc@agriculture.gouv.fr
<b>Suppléant(s)</b>
Mme Laure LE BOURGEOIS Chef du Bureau, de semences et de la santé des végétaux Direction générale de l'Alimentation Ministère de l'Agriculture et de la Pêche 251 rue de Vaugirard 75732 Paris Phone: +33 149558148 Fax: +33 149555949 Email: laure.le- bourgeois@agriculture.gouv.fr

<b>GABON - GABÓN</b>
Représentant
Mme Jocelyne Christelle AWA NDONG Ing. Phytopathologiste Ministère de l'Agriculture de l'Elevage de la Sécurité Alimentaire et du Développement B.P. 551 Imm. de l'Ancien Primature Libreville Phone: +241 76 09 78; 72 40 38/+241 07155906 Fax: +241 72 18 42 Email: jocelyneboul@yahoo.fr
Suppléant(s)
Lazare OSSENDE ESSANGA Directeur Développement rural Membre du Comité National Gestion Pesticides B.P. 43, Libreville Phone: +241 06 21 51 03 Fax: +241 72 18 42 Email: ossessala@yahoo.fr
<b>GEORGIA - GÉORGIE</b>
Representative
Bezhan REKHVIASHVILI Deputy Head Plant Quarantine Department National Service of Food Safety Veterinary and Plant Protection Ministry of Agriculture 15a, Tamarashvili Street 0177 Tbilisi Phone: +995 32 397 069 Fax: +995 32 397 498 Email: dpp@fvp.ge
<b>GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA</b>
Representative
Ms Karola SCHORN Federal Ministry for Food Agriculture and Consumer Protection Plant Health Department Rochusstr, 1 Bonn Phone: +49 228 99 529 3527 Fax: +49 228 99 529 4262 Email: 517@bmelv.bund.de

Alternate(s)
Stefan HÜSCH Federal Ministry for Food Agriculture and Consumer Protection Plant Health Department Rochusstr. 1 Bonn Phone: +49 228 99 529 3973 Fax: +49 228 99 529 4262 Email: 517@bmelv.bund.de
Jens-Georg UNGER Federal Research Center for Cultivated Plants Institute on National and International Plant Health Messeweg 11/12 Braunschweig Phone: +49 531 299 3370 Fax: +49 531 299 3007 Email: jens-georg.unger@jki.bund.de
<b>GHANA</b>
Representative
Edmond Kojo Jack VESPER SUGLO Director Plant Protection and Regulatory Services Directorate Ministry of Food and Agriculture PO. Box M.37 Accra Phone: +233 21 990404 mobile: +233 244388275
Alternate(s)
Ms Adlaide SIREBOE Minister Counsellor Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Republic of Ghana Via Ostriana, 4 Rome, Italy Phone: +39 06 86219307; 86217191; 8293062 Fax: +39 06 86325762 Email: info@ghanaembassy.it

<b>GREECE - GRÈCE - GRECIA</b>
Alternate(s)
<p>Nikolaos KOULIS Regulatory Expert Ministry of Rural Development and Food 150 Sygrou Avenue 176 71 Kallitheiou Athens Phone: +30 210 9287233 Fax: +30 210 9212090 Email: syg059@minagri.gr</p>
<b>GUATEMALA</b>
Representante
<p>Marcio Artistides IBARRA MENÉNDEZ Jefe Área Fitosanitaria Ministerio de Agricultura, Ganadería y Alimentación Unidad de Normas y Regulaciones 7. Avenida, 12-90 Phone: +502 2413 7385; 86 Fax: +502 2413 7300 Email: ibarramarcio@gmail.com; mibarra@maga.gob.gt</p>
Suplente(s)
<p>Sra Ileana RIVERA DE ANGOTTI Ministro Consejero Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de Guatemala Via dei Colli della Farnesina, 128 Rome, Italy Phone: +39 0636381143 Fax: +39 063291639 Email: misfao.guatemala@gmail.com; embauguate.italia@tin.it</p>
<p>Sra Maria Isabel NÖLK BERGER Primer Secretario Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de Guatemala Via dei Colli della Farnesina, 128 Rome, Italy Phone: +39 0636381143 Fax: +39 063291639 Email: misfao.guatemala@gmail.com; embauguate.italia@tin.it</p>

<b>GUINEA - GUINÉE</b>
Représentant
<p>Abdourahamane BALDE Directeur National du Service National de la Protection des Végétaux Point de Contact de la Convention Internationale de la Protection des Végétaux Ministère de l'Agriculture et de l'Elevage Conakry Phone: +2424 30415107/60436321/64687872 Fax: +224 3041 3730; 41 1181</p>
Suppléant(s)
<p>Abdoulge TRAORE Conseiller Economique Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Ambassade de la République de Guinée Via Adelaide Ristori, 9b/13 Rome, Italy Phone: +39 06 8078989; 80696467 Fax: +39 06 8077588; 80690221 Email: ambaguineerome1@virgilio.it</p>
<b>GUINEA-BISSAU - GUINÉE-BISSAU</b>
Représentant
<p>Geraldo SARIOT MENOUT Directeur Service National de Protection des Végétaux Ministère du Développement Rural et Agriculture B.P. no: 844 Bissau Phone: +245 660 64 00 Email: djedjemenout@yahoo.com.br</p>

<b>HAITI</b>
Representante
Mme Marie-Laurence DURAND Premier Secrétaire Ambassade d'Haiti Ambassade de la République d'Haiti Via di Villa Patrizi 7 - 7A Rome, Italy Phone: +39 06 44254106/7/06 8278084 Fax: +39 06 44254208 Email: <a href="mailto:ambhaiti@haiti2006.191.it">ambhaiti@haiti2006.191.it</a>
<b>HONDURAS</b>
Representante
Orly FERRUFINO GARCIA Sub-Director Técnico Sanidad Vegetal Ministerio de Agricultura y Ganadería Boulevard Miraflores Tegucigalpa Phone: +504 232 8851/504 2358425 Fax: +504 231 1547 Email: <a href="mailto:ogarcia@sag.gob.hn">ogarcia@sag.gob.hn</a>
Suplente(s)
Giampaolo RIZZO-ALVARADO Ministro Consejero Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de la República de Honduras Via Giambattista Vico 40, int. 8 00196 Roma Email: <a href="mailto:grizzo-fao@honduras.com">grizzo-fao@honduras.com</a>
Sra Mayra REINA DE TITTA Consejero Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de la República de Honduras Viale delle Milizie, 8 Roma, Italia

<b>HUNGARY - HONGRIE - HUNGRIA</b>
Representative
Gellert GOLYA Ministry of Agriculture and Rural Development Department of Food Chain Control Budapest 1860 Phone: +36 13014015 Fax: +36 13014644 Email: <a href="mailto:golyag@fvm.hu">golyag@fvm.hu</a>
Alternate(s)
Lajos SZABO Department of Food Chain Control Ministry of Agriculture and Rural Development Budapest 1860 Phone: +36 13014249 Fax: +36 13014644 Email: <a href="mailto:szabol@fvm.hu">szabol@fvm.hu</a>
<b>INDIA - INDE</b>
Representative
Pankaj KUMAR Joint Secretary Plant Protection Department of Agriculture and Cooperation Ministry of Agriculture Government of India Krishi Bhavan New Delhi 110001 Phone: +91 11 23070306 Fax: +91 11 23070306 Email: <a href="mailto:pankajkumar@nic.in">pankajkumar@nic.in</a>
Alternate(s)
Prabhakar S. CHANDURKAR Plant Protection Adviser to the Government of India Directorate of Plant Protection, Quarantine and Storage Department of Agriculture and Cooperation Ministry of Agriculture Government of India NH4 Faridabad Phone: +129 2413985 Fax: +129 2412125 Email: <a href="mailto:ppa@nic.in">ppa@nic.in</a>

<b>INDONESIA - INDONÉSIE</b>
<b>Representative</b>
<p>Hari PRIYONO  Director-General  Agricultural Quarantine Agency  Ministry of Agriculture  Build. E. 1st Floor  Jalan Harsono RM No. 3 Ragunan  Jakarta  Phone: +62 21 7816481  Fax: +62 21 7816481  Email: hari@deptan.go.id;  caqsps@indo.net.id</p>
<b>Alternate(s)</b>
<p>HARTYO HARKOMOYO  Third Secretary  Alternate Permanent Representative  to FAO  Via Aristide Leonori, 110  Roma, Italy  Phone: +39 06 5940011</p>
<p>Dwi Putra SETIAWAN  Deputy Director  Plant Quarantine Service, IAQA  Ministry of Agriculture  Building E. 5th Floor  Jalan Harsono RM No:3 Rgunan  Jakarta  Phone: +62 21 7816482  Fax: +62 21 7816482  Email: setiawan@deptan.go.id;  pusatkt@indo.net.id</p>
<p>SOEKIRNO  Director  Horticulture Protection  Directorate General of Horticulture  Ministry of Agriculture  JL A4P, Pasar Minggu  Jakarta  Phone: +62 21 7819117  Fax: +62 21 78845628  Email: soekirnopl@yahoo.com;  ditlinhor@yahoo.com</p>

<p>Tri SUSETYO  Director General  Food Crops Protection  Ministry of Agriculture  Jalan AUP No:3 Pasar Minggu  Jakarta  Phone: +62 21 7805652  Fax: +62 21 7805652  Email: t.susetyo@yahoo.com</p>
<p>Arifin TASRIF  Director  Agriculture Quarantine Service, IAQA  Ministry of Agriculture  Jalan Raya Bandara Ir. H. Juanda  Surabaya  East Java  Phone: +62 31 8673997  Fax: +62 31 8673996  Email: arifintasrif@yahoo.co.uk</p>
<b>IRAQ</b>
<b>Representative</b>
<p>Bassim Mustafa KHALIL  Director  Ministry of Agriculture  Statboard of Plant Protection  Plant Quarantine  Phone: +964 1 5411193; 07903721480  Email: bmustafa52@yahoo.com</p>
<b>IRELAND - IRLANDE - IRLANDA</b>
<b>Representative</b>
<p>Michael HICKEY  Head  Horticulture and Plant Health Division  Department of Agriculture, Fisheries and  Food  Block 1 Backweston Campus  Celbridge, Co Kildare  Phone: +353 1 5058759  Fax: +353 1 6275955  Email: michael.hickey@agriculture.gov.ie</p>

<b>ITALY - ITALIE - ITALIA</b>
<b>Representative</b>
Maurizio DESANTIS Senior Officer Central Phytosanitary Services Ministry of Agriculture, Food and Forestry Policy Via XX Settembre, 20 Rome, Italy
<b>Alternate(s)</b>
Bruno Caio FARAGLIA Technical Coordinator Central Plant Protection Services Ministry of Agriculture, Food and Forestry Policy Via XX Settembre, 20 Rome Phone: +39 0646656088 Fax: +39 064814628 Email: b.faraglia@politicheagricole.gov.it
<b>JAMAICA - JAMAÏQUE</b>
<b>Representative</b>
Ms Shelia Yvonne HARVEY Chief Plant Quarantine/Produce Inspector Produce Inspection Division Ministry of Agriculture 193 Old Hope Road Hope Gardens Kingston Phone: +1 876 977 0637 Fax: +1 876 977 6992 Email: syharvey@moa.gov.jm; ppq@moa.gov.jm

<b>JAPAN - JAPON - JAPÓN</b>
<b>Representative</b>
Motoi SAKAMURA Director Plant Quarantine Office Plant Protection Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda Tokyo Phone: +81 3 3502 5978 Fax: +81 3 3502 3386 Email: motoi_sakamura@nm.maff.go.jp
<b>Alternate(s)</b>
Ryosuke OGAWA Director International Affairs Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda-Ku Tokyo Phone: +81 3 3502 2291 Fax: +81 3 3507 4232 Email: ryosuke_ogawa@nm.maff.go.jp
Ms Mariko IKEDA Deputy Director International Affairs Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda-Ku Tokyo Phone: +81 3 3502 2291 Fax: +81 3 3507 4232
Hiroshi YOKOCHI Deputy Director Plant Protection Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda-Ku Tokyo Phone: +81 3 3502 5978 Fax: +81 3 3502 3386

<p>Koji ONOSATO Section Chief International Affairs Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda-Ku Tokyo Phone: +81 3 3502 2291 Fax: +81 3 3507 4232</p>
<p>Yuji KITAHARA Officer Plant Protection Division Food Safety and Consumer Affairs Bureau 1-2-1 Kasumigaseki Chiyoda-Ku Tokyo Phone: +81 3 3502 5978 Fax: +81 3 3502 3386</p>
<p>Mamoru MATSUI Senior Officer Kobe Plant Protection Station 1-1 Hatoba-Cho Chuou-Ku Kobe Phone: +81 78 331 2386 Fax: +81 78 391 1757</p>
<p>Hideki TANIGUCHI Officer Yokohama Plant Protection Station 5-57 KitanakDouri Naka-Ku Yokohama Phone: +81 45 211 7164 Fax: +81 45 211 0890</p>
<b>JORDAN - JORDANIE - JORDANIA</b>
Representative
<p>Mohammad Rabah KATBEH BADER International Phytosanitary Expert Head Phytosanitary Division Ministry of Agriculture Amman Phone: +962 6 5686151; 79 5895691 Fax: +962 6 5651786 Email: katbehbader@moa.gov.jo</p>

<b>KENYA</b>
Representative
<p>Chagama KEDERA Managing Director Plant Health Inspectorate Service Ministry of Agriculture Oloolua Brigde, Karen Cathedral Road P.O.Box 49592-00100 Nairobi Phone: +254 020 3536171/2; 882308; 882933 Fax: +254 020 882265; 3536175 Email: director@kephis.org</p>
Alternate(s)
<p>Otieno WASHINGTON General Manager Inspection Operations Kenya Plant Health Inspectorate Service P.O. Box 49592 Kephis, Nairobi Phone: +254 020 3597201; 722 427097 Fax: +254 020 3536175 Email: director@kephis.org; wotieno@kephis.org</p>
<b>KUWAIT</b>
Representative
<p>Ms Lamya AL-SAQQAF Counsellor Via Giulia, 66 00186 Rome, Italy Phone: +39 06 5754598 Fax: +39 06 5754590 Email: <a href="mailto:Kuwait_FAO@tiscali.it">Kuwait_FAO@tiscali.it</a></p>
Alternate(s)
<p>Faisal AL-HASAWI First Secretary Via Giulia, 66 00186 Rome, Italy Phone: +39 06 5754598 Fax: +39 06 5754590 Email: <a href="mailto:Kuwait_FAO@tiscali.it">Kuwait_FAO@tiscali.it</a></p>

<p>Ali AL-JEMEIEI First Secretary Via Giulia, 66 00186 Rome, Italy Phone: +39 06 5754598 Fax: +39 06 5754590 Email: Kuwait_FAO@tiscali.it</p>
<p>Ms Manar AL-SABAH Attaché Via Giulia, 66 00186 Rome Phone: +39 06 5754598 Fax: +39 06 5754590 Email: Kuwait_FAO@tiscali.it</p>
<p><b>LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC REPUBLIC –</b> <b>RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE POPULAIRE LAO –</b> <b>REPÚBLICA DEMOCRÁTICA POPULAR LAO</b></p>
<p>Representative</p> <p>Phaydy PHIXAYSARAKHAM Director Plant Quarantine Division Ministry of Agriculture and Forestry Department of Agriculture Lane Xang Avenue Patuxay Square P.O. Box 811 Vientiane Phone: +856 21 412350 Fax: +856 21 412349 Email: doag@laotel.com</p>
<p><b>LATVIA - LETTONIE - LETONIA</b></p>
<p>Representative</p> <p>Ringolds ARNITIS State Plant Protection Service Republikas Lauk. 2 1981 RIGA Phone: +371 67027098 Fax: +371 67027302 Email: Ringolds.Arnitis@vaad.gov.lv</p>

<p><b>LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA - JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE - JAMAHIRIJA ÁRABE LIBIA</b></p>
<p>Representative</p> <p>Bashir Otman GSHERA Director Department of the Status of Agriculture Pest Control Locust and Agriculture Pest General People's Committee for Agriculture Animal Wealth and Marine Resources Tripoli C/o Permanent Representation to FAO via Torquato Taramelli, 303 Rome, Italy Phone: +39 0632609854; Mobile: +21 8913215938 Fax: +39 363225438 Email: faoprlby@yahoo.com</p>
<p><b>LITHUANIA - LITUANIE - LITUANIA</b></p>
<p>Representative</p> <p>Edmundas MORKEVICIUS Head State Plant Protection Service Ministry of Agriculture Gedimino Av., Vilnius Through: Embassy of the Republic of Lithuania Viale di Villa Grazioli 9 Rome, Italy Phone: +370 5 275 2750 Fax: +370 5 275 2128 Email: vaated@vaat.lt</p>
<p>Alternate(s)</p> <p>Ms Regina GIRDVAINYTE Deputy Permanent Representative to FAO Embassy of the Republic of Lithuania Viale di Villa Grazioli, 9 Rome, Italy Phone: +39 068559052 Fax: +39 068559053 Email: reginag@zum.lt</p>



<b>MALAWI</b>
Representative
Charles KISYOMBE Deputy Director Department of Agricultural Research Services Headquarters Plant Protection & Technical Services P.O.Box 30779 Lilongwe 3 Phone: +265 1 707 378; 1 707618; 9 337 618 Fax: +265 1 707 378 Email: agric-research@sdpn.org.mw; ctkisyombe@yahoo.co.uk
<b>MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA</b>
Representative
Ms Wan Normah WAN ISMAIL Director Crop Protection and Plant Quarantine Division Department of Agriculture Ministry of Agriculture and Agro-Based Industry Malaysia Kuala Lumpur Phone: +603 20301400 Fax: +603 26913530 Email: wanis@doa.gov.my
Alternate(s)
Azhar MOHD ISA Assistant Agriculture Attaché Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of Malaysia Via Nomentana, 297 Rome, Italy Phone: +39 (06) 841 9296/ 5764/ 7026 Fax: +39 (06) 8555 110 Email: agri.aaa@ambasciatamalaysia.191.it
Azman MOHD SAAD Agriculture Attaché Embassy of Malaysia Via Nomentana, 297 Rome, Italy Phone: +39 (06) 841 9296/ 5764/ 7026 Fax: +39 (06) 8555 110 Email: agri.attache@ambasciatamalaysia.191.it

<b>MALDIVES - MALDIVAS</b>
Representative
Mohamed ALI Minister of State Ministry of Fisheries and Agriculture Ghaazee Building Ameer Ahmed Magu Malé Phone: +960 3322625 Fax: +960 3326558 Email: mohamed.ali@fisagri.gov.mv
<b>MALI - MALI</b>
Représentant
Mme Fanta Diallo TOURE Chef Bureau Suivi-Evaluation Office de la Protection des Végétaux Ministère de l'Agriculture B.P. E-271 Bamako Phone: +223 20 22 24 04; 20 22 80 24 Fax: +223 20 22 48 12 Email: tourefantadiallo@hotmail.com
<b>MALTA - MALTE</b>
Representative
Ms Marcia GATT Director Plant Health Department Plant Biotechnology Center Annibale Preca Street LJA 1915 Lija Phone: +356 2339 7201 Fax: +356 2143 3112 Email: marcia.gatt@gov.mt
<b>MAURITANIA - MAURITANIE</b>
Représentant
Mme Marièm MINT MOHAMED AHMEDOU Premier Conseiller Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Ambassade de la République islamique de Mauritanie Via Paisiello, 26 Int. 5 Rome, Italy

<b>MAURITIUS - MAURICE - MAURICIO</b>
Representative
<p>Ms Neeta RYE LECKRAZ Principal Research and Development Officer National Plant Protection Office Ministry of Agro-Industry and Fisheries 9th Floor, Renganaden Seeneevassen Building, Cnr. Jules Koeing &amp; Maillard Streets Port Louis Phone: +230 464 4872 Fax: +230 465 9591 Email: moa-pathology@mail.gov.mu;</p>
<b>MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO</b>
Representante
<p>Franciso Janvier TRUILLO ARRIAGA Director General de Sanidad Vegetal Secretaría de Agricultura, Gandería Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación G.Perez Valenzuela no. 127 Viveros de Coyoacán Ciudad de México Phone: +52 50903000; 51323 Email: trujillo@senasica.sagarpa.gob.mx</p>
Suplente(s)
<p>Mario PUENTE RAYA Director de Regulación Fitosanitaria Director General de Sanidad Vegetal Guillermo Pérez Valenzuela #127 Col. del Carmen, Coyoacán Mexico, D.F. CP.04100 Municipio Libre No. 377 - Col. Santa Cruz, Atoyac Ciudad de México Phone: +55 5090 3003; 3000 Ext. 51329 Email: mpuente@senasica.sagarpa.gob.mx</p>
<p>Diego Alonso SIMANCAS GUTIÉRREZ Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de los Estados Unidos Mexicanos Via Lazzaro Spallanzani, 16 Roma, Italia</p>

<b>MOROCCO - MAROC - MARRUECOS</b>
Représentant
<p>Mekki CHOUIBANI Chef Division des Contrôles Techniques et Phytosanitaires Avenue Hassan II Km4 Station Dbagh Rabat Phone: +212 5 37299931 Fax: +212 5 37297544 Email: mchouibani@gmail.com; chouibani-m@menara.ma</p>
<b>MOZAMBIQUE</b>
Représentant
<p>Ms Serafina MANGANA Head Plant Protection Department IPPC National Focal Point Departamento de Sanidad Vegetal Ministerio da agricultura Recinto do. IIAM Av. das FPLAM no. 3658 Mavalane, Maputo Phone: +258 21 460591</p>
<b>MYANMAR</b>
Representative
<p>U Myo NYUNT Manager Myanmar Agriculture Services Ministry of agriculture and Irrigation Gyogon, Insein Yangon Phone: +95 1 644214 Fax: +95 1 644019 Email: pmmas.moai@mptmail.net.mm; mnyunt73@yahoo.com</p>

<b>NAMIBIA - NAMIBIE</b>
Representative
<p>Ms Melba TJOZONGORO  Senior Technician Agriculture Extension  Ministry of Agriculture, Water  and Forestry  Plant Protection Section  Government Office Park  Luther Street  Windhoek  Phone: +264 61 208 7465  Fax: +264 61 208 7786</p>
<b>NETHERLANDS - PAYS-BAS – PAÍSES BAJOS</b>
Representative
<p>Maarten KOOL  Head Unit Plant Protection  Department of Agriculture  Ministry of Agriculture  Nature and Food Quality  P.O.Box 20401  The Hague  Phone: +31 703784282  Fax: +31 703786156  Email: m.kool@minlnv.nl</p>
Alternate(s)
<p>Ms Iris FAASSEN  Manager  International Phytosanitary Affairs  Department of Agriculture  Ministry of Agriculture, Nature and Food  Quality  P.O.Box 20401  The Hague  Phone: +31 703785712  Fax: +31 703786156  Email: i.faassen@minlnv.nl</p>

<p>Ms Mennie GERRITSEN-WIELARD  Senior Staff Officer  Phytosanitary Affairs  Department of Agriculture  Ministry of Agriculture, Nature and Food  Quality  Plant Protection Services  P.O.Box 20401  The Hague  Phone: +31 703785782  Fax: +31 703786156  Email: m.j.gerritsen@minlnv.nl</p>
<p>Nico M. HORN  Senior Officer  Plant Health Affairs  Ministry of Agriculture, Nature and Food  Quality  Plants Protection Service  P.O.Box 9102  Wageningen  Phone: +31 70 496626  Fax: +31 70 421701  Email: n.m.horn@minlnv.nl</p>
<p>Corné A.M. VAN ALPHEN  Senior Staff Officer  Phytosanitary Affairs  Department of Agriculture  Ministry of Agriculture, Nature and Food  Quality  P.O.Box 20401  The Hague  Phone: +31 70 3785552  Fax: +31 70 3786156  Email: c.a.m.van.alphen@minlnv.nl</p>
<p>Ton A.C. VAN ARNHEM  Division Chief  International Phytosanitary Affairs  Department of Agriculture  Ministry of Agriculture, Nature and Food  Quality  P.O.Box 20401  The Hague  Phone: +31 70 3785094  Fax: +31 70 3786156  Email: a.c.van.arnhem@minlnv.nl</p>

<b>NEW ZEALAND – NOUVELLE-ZÉLANDE – NUEVA ZELANDIA</b>
<b>Representative</b>
John HEDLEY Principal Adviser International Coordination MAF Biodiversity Ministry of Agriculture and Forestry Pastoral House, 25 The Terrace P.O. Box 2526 Wellington Phone: +64 4 894 0428; 29 894 0428 Fax: +64 4 894 0733 Email: john.hedley@maf.govt.nz
<b>Alternate(s)</b>
Ms Katherine CLIFT Biosecurity Surveillance Manager MAF Biosecurity Ministry of Agriculture and Forestry Pastoral House, 25 The Terrace P.O. Box 2526 Wellington Phone: +64 4 894 0645; 4 29 894 0645 Fax: +64 4 894 0735 Email: katherine.clift@maf.govt.nz
Tim KNOX Director Border Standards MAF Biosecurity Ministry of Agriculture and Forestry Pastoral House, 25 The Terrace P.O. Box 2526 Wellington Phone: +64 4 894 0165; 4 29 894 0165 Fax: +64 4 894 0728 Email: tim.knox@maf.govt.nz
<b>NICARAGUA</b>
<b>Representante</b>
Sra Mónica ROBELA RAFFONE Embajadora Representante Permanente ante la FAO Embajada de la República de Nicaragua Via Brescia, 16 Roma, Italia Phone: +39 06 8414693 Email: embanicitalia@hotmail.com

<b>NIGERIA - NIGÉRIA</b>
<b>Representative</b>
Ms Stella ONWUADUEGBO Ag. Director Pre-Entry Inspection and Surveillance Department Agriculture Quarantine Service Federal Ministry of Agriculture and Water Resources Moor Plantation P.M.B. 5672, Ibadan Phone: +234 08033087900 Email: npqs_ngr@yahoo.com; stelladebo51@yahoo.com
<b>NIUE - NIOUÉ</b>
<b>Representative</b>
Ms Gaylene TASMANIA Deputy Director Department of Agriculture, Forestry and Fisheries P.O.Box 74 Alofi, Nuie Email: gtasmania.daff@mail.gov.nu
<b>NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA</b>
<b>Representative</b>
Ms Katrine RøED MEBERG Adviser/Dr.Scient. Department of Food Policy Ministry of Agriculture and Food P.O. Box. 8007 Dep. No-0030, Oslo Phone: +47 222 49250 Fax: +47 222 49150 Email: katrineb.meberg@lmd.dep.no
<b>Alternate(s)</b>
Ms Hilde PAULSEN Senior Adviser Food Safety Authority P.O.Box. 383 2381 Brumundadal Phone: +47 649 44346 Fax: +47 232 17001 Email: hilde.paulsen@mattilsynet.no

<b>OMAN - OMÁN</b>
Representative
Rasmi MAHMOUD Coordinator with FAO Embassy of the Sultanate of Oman Via della Camilluccia, 625 00135 Rome, Italy
<b>PAKISTAN - PAKISTÁN</b>
Representative
Malik ZAHOOR AHMAD Director General National Animal and Plant Health Inspection Services Ministry of Food and Agriculture B Block, Pakistan Secretariat Islamabad Phone: +92 9211298; 9207376 Fax: +92 9220988 Email: naphis.pk@hotmail.cer
<b>PANAMA - PANAMÁ</b>
Representante
Ariel ESPINO Director Nacional de Sanidad Vegetal Ministerio de Desarrollo Agropecuario Río Tapia, Tocúmen Phone: +507 290-6710; 220-7979; 253 3646; Mobile: 6679-1198 Email: aespino@mida.gob.pa
Suplente(s)
Mario GARISTO Jefe Normas y Regulaciones Fitosanitarias Dirección Nacional de Sanidad Vegetal Ministerio de Desarrollo Agropecuario Río Tapia, Tocúmen Phone: +507 266-0472; 317-6889; Mobile: 6649-7990 Email: mrgaristo@hotmail.com
Horacio MALTEZ Ministro Consejero Representante Permanente Adjunto ante la FAO Representación Permanente de la República de Panamá ante la FAO Viale Regina Margherita, 239 - piso 4 Roma, Italia

Sra Juana RUÍZ BELEÑO Ing. Agrónoma Evaluadora Fitosanitaria Ave, Ricardo J. Alfaro Sun Tower Mall, piso 2, Local 70 Apartado Postal 0819-08049 Panamá Phone: +(507) 522-0000/0003 Fax: +(507) 522-0014 Email: jaxele@hotmail.com
Ruben SERRACIN Director Ejecutivo Cuarentena Agropecuaria Ministerio de Desarrollo Agropecuario Altos de Curundú Calle Manuel E. Melo Phone: +507 232-5340; 260-9218; Mobile: 6677-2277 Email: rdsubi@yahoo.com
<b>PAPUA NEW GUINEA – PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE - PAPUA NUEVA GUINEA</b>
Representative
Pere KOKOA National Agriculture Quarantine and Inspection Authority P.O. Box 417 Port Moresby Phone: +675 3112100; 3112755 Fax: +675 321674; 3251673 Email: pkokoa@naqia.gov.pg; cqoplant@online.net.pg
<b>PARAGUAY</b>
Representante
Ernesto GALLIANI Director Dirección de Protección Vegetal Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal y de Semillas Humaita n. 145 Entre Nuestra Sra. de la Asunción e Independencia Nacional Asunción Phone: +595 21 445769; 496071 Fax: +595 21 496071 Email: proteccionvegetal@senave.gov.py

Suplente(s)
<p>Sra Liz Haydee CORONEL CORREA Consejera Representante Permanente Adjunta Embajada de la República del Paraguay Via Firenze, 43 Scala A, int 17 Roma, Italia</p>
<p>Sra Natalia TOLEDO Jefa Departamento de Cuarentena Vegetal Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal y de Semillas Humaita n. 145 Entre Nuestra Sra. de la Asunción e Independencia Nacional Asunción Phone: +595 21445769, 496071 Fax: +595 21496071 Email: cuarentena_vegetal@senave.gov.py</p>
PERU - PÉROU - PERÚ
Representante
<p>Sra Vilma GUTARRA GARCIA Especialista en Cuarentena Vegetal Servicio Nacional de Sanidad Agraria Ministerio de Agricultura Dirección de Sanidad Vegetal Av. La Molina 1915 Lima 12 Phone: +511 3133300; 2042 Fax: +511 3401486; 1800; 1801 Email: vgutarra@senasa.gob.pe</p>
Suplente(s)
<p>Félix DENEGRI BOZA Ministro Representante Permanente Adjunto ante la FAO Embajada de la República del Perú Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5 Rome, Italy</p>
<p>Manuel ÁLVAREZ ESPINAL Consejero Representante Permanente Alterno Embajada de la República del Perú Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5 Rome, Italy</p>

PHILIPPINES - FILIPINAS
Representative
<p>Larry R. LACSON Chief Plant Quarantine Service Department of Agriculture 692 San Andres St. Malate, Manila Phone: +632 4040409 Email: lacsonlr@yahoo.com</p>
POLAND - POLOGNE - POLONIA
Representative
<p>Wojciech OSTROWSKI Minister Counsellor Permanent Representative to FAO Embassy of the Republic of Poland (Office of the Permanent Representative to FAO) Via Pietro Paolo Rubens, 20 Rome, Italy Email: faopoland@alice.it</p>
Alternate(s)
<p>Ms Monika DULIAN Embassy of the Republic of Poland (Office of the Permanent Representative to FAO) Via Pietro Paolo Rubens, 20 Rome, Italy</p>
PORTUGAL
Representative
<p>José Augusto RIBEIRO FERNANDES Head Phytosanitary and Plant Propagating Materials Department Directorate-General fo Agriculture and Rural Development Ministry of Agriculture Rural Development and Fisheries Tapada da Ajuda Edificio 1 1349-018 Lisboa Portugal Phone: +351 21 361 32 74 Fax: +351 21 361 32 77 Email: josefernandes@dgadr.pt</p>

<b>REPUBLIC OF KOREA – RÉPUBLIQUE DE CORÉE – REPÚBLICA DE COREA</b>	Kyo-Ock YIM Researcher International Quarantine Cooperation National Plant Quarantine Services 433-1 Anyang 6-Dong Anyang City Gyunggi-Do Phone: +82 31 420 7665 Fax: +82 31 420 7605 Email: k.oyim@korea.kr; Koyim@npqs.go.kr
Representative	
Chang-Yong PARK Director International Quarantine Cooperation Division National Plant Quarantine Services 433-1 Anyang 6-Dong Anyang City Gyunggi-Do Phone: +82 31 420 7660 Fax: +82 31 420 7605 Email: cypark@npqs.go.kr; chyopark@korea.kr	
Alternate(s)	<b>REPUBLIC OF MOLDOVA - RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA - REPÚBLICA DE MOLDOVA</b>
Young-Chul JOENG Deputy Director International Quarantine Cooperation National Plant Quarantine Services 433-1 Anyang 6-Dong Anyang City Gyunggi-Do Phone: +82 31 420 7664 Fax: +82 31 420 7605 Email: ycjeong@korea.kr; ycjeong@npqs.go.kr	
	Representative
Eun-Woo PARK Advisor Dean College of Agriculture and Life Science Seoul National Universty 599 Gwanagro Gwanag-Gu Seoul Phone: +82 2 880 4502 Email: ewpark@snu.ac.kr	Petru BUTUCEL Head of the Legal Section General Inspectorate for Phytosanitary Surveillance and Seed Control Ministry of Agriculture and Food Industry 162 Stefan cel Mare Blvd. M.Chisinau Phone: +373 23 34 27 Fax: +373 23 77 31
	<b>ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA</b>
Hae-Dong SEO First Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Republic of Korea Via Barnaba Oriani, 30 Rome, Italy Phone: +39 06 8024 6206 Fax: +39 06 8024 6259 Email: hdseo@hanmail.net	Représentant
	Florica GOGU General Director Central Laboratory Phytosanitary Quarantine 11 Afumati St Voluntari, I lfov Phone: +40 21 2703254 Fax: +40 21 2703254 Email: gogu.florica@iccf.ro
	Suppléant(s)
	Aline CATANA Deputy Permanent Representative to FAO Embassy of Romania Via Nicolò Tartaglia,36 Rome, Italy Phone: +39 06 8073082/06 8078807/8084423 Fax: +39 06 8084995 Email: amdiroma@roembit.org

<b>RUSSIAN FEDERATION – FÉDÉRATION DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA</b>
Representative
Nikolay TRYAKHOV Deputy Head Phytosanitary Surveillance Federal Service for Veterinary and Phytosanitary Surveillance Orlikov per. 1/11 Moscow Phone: +7 495 9754992 Fax: +7 495 6076602 Email: skupova@yandex.ru
Alternate(s)
Ms Renata KAMALOVA Specialist Federal State Institution "All-Russian Plant Quarantine Centre" 32, Pogranichnaya street, P. Bykovo-2 Ramensky Region Moscow Phone: +7 915 1951045 Fax: +7 495 6078046 Email: litprince@yandex.ru
Ullubiy MAGOMEDOV Director Federal State Institution "All-Russian Plant Quarantine Centre" 32, Pogranichnaya street, P. Bykovo-2 Ramensky Region Moscow
<b>RWANDA</b>
Représentant
Leon HAKIZAMUNGU Head Crop Protection Unit Agriculture Development Authority Ministry of Agriculture and Animal Resources P.O. Box 538 Kigali Phone: +250 584644; 575800 Fax: +250 585057 Email: lhakizamungufr@yahoo.fr

<b>SAMOA</b>
Representative
Pelenato FONOTI Assistant Chief Executive Officer Quarantine Division Ministry of Agriculture and Fisheries P.O. Box 1874 Apia Phone: +685 20924 Fax: +685 20103 Email: aceo@samoaquarantine.gov.ws; maffm@lesamoa.net; pfonoti@yahoo.com
<b>SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA</b>
Representative
Fahad bin MOHAMMAD AL SAQAN Director-General Plant Protection Department Ministry of Agriculture King Abdulaziz Rd Riyadh
Alternate(s)
Mahmood Saeed AHMED Director General General Administration Agriculture Affairs Mekkah Department, Jeddah, KSA Phone: +620 9267 Fax: +620 9028 Email: mahmood_saeed@yahoo.com
<b>SENEGAL - SÉNÉGAL</b>
Représentant
Mme Mariétou DIAWARA Directrice Protection Végétaux Ministère de l'Agriculture Direction de la Protection Végétaux Thiaroye DAKAR Phone: +221 338340397; 338542078 Fax: +221 338342854 Email: mrdiawara@yahoo.fr; dpv1@orange.sn



<b>SERBIA - SERBIE</b>
Representative
Milan IVIC Eu Legislative, IPPC and EPPO Adviser Plant Protection Directorate Ministry of Agriculture, Forestry and Water Management Omladinskih brigada 1 Belgrade Phone: +381 11 2603 954; 163 491819 Fax: +381 11 2603 954 Email: milani@minpolj.sr.gov.yu; Milan.ivic@minpolj.gov.sr
<b>SIERRA LEONE - SIERRA LEONA</b>
Representative
Dr Ibrahim M.O. SHAMIE Principal Crop. Protection Officer, Corp. Protection Service Ministry of Agriculture, Forestry and Food Security Youyi Building Freetown Phone: +232 77542939 Email: imo1shamie@yahoo.co.uk
<b>SLOVAKIA - SLOVAQUIE - ESLOVAQUIA</b>
Representative
Ms Katarina BENOVSKA Department of Plant Production Ministry of Agriculture of the Slovak Republic Dobrovicova 12 81266 Bratislava Phone: +421 59266357 Email: katarina.benovska@land.gov.sk
Alternate(s)
Micek LUBOMÍR Counsellor Permanent Representative to FAO Embassy of the Slovak Republic Via dei Colli della Farnesina, 144 Rome, Italy

<b>SLOVENIA - SLOVÉNIE - ESLOVENIA</b>
Representative
Ms Vlasta KNAPIC Head Plant Health Division Ministry of Agriculture Forestry and Food Phytosanitary Administration Einspielerjeva 6 Ljubljana Phone: +386 59 152 940 Fax: +386 59 152 959 Email: vlasta.knapic@gov.si
<b>SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA</b>
Representative
Ms Alice Patricia BAXTER Director Directorate Plant Health Private Bag X14 0031 Pretoria Phone: +27 12 3196114 Fax: +27 12 3196580 Email: aliceb@nda.agric.za; dph@nda.agric.za
Alternate(s)
Michael Anthony HOLTZHAUSEN Deputy Director Directorate Agricultural Product Inspection Services Private Bag x258 0001 Pretoria Phone: +2712 319 6100 Email: mikeh@nda.agric.za
Tiyani Beulla NKUNA Senior Plant Health Officer Las Vegas no. 66 140 Meyars Street Sunnyside, Pretoria Phone: +27 12 319 6103 Fax: +27 12 319 6101 Email: beuallan@nda.agric.za

<b>SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA</b>
<b>Suplente(s)</b>
<p>José María COBOS SUÁREZ Subdirector General Adjunto Sanidad de Producción Primaria Dirección General de Recursos Agrícolas y Ganaderos Secretaría General del Medio Rural Ministerio de Medio Ambiente, Medio Rural y Marino Alfonso XII, 62 Madrid Phone: +34 913478281 Email: jacobossu@mapa.es</p>
<p>Sra María Isabel DUQUE RODRÍGUEZ Técnica Representación Permanente ante la FAO y el PMA Embajada de España Largo dei Lombardi, 21 Roma, Italia Phone: +39 06 6878762; 869539; 8192017; 5800144 Fax: +39 06 6873076 Email: repfao@tiscali.it</p>
<p>Sra Belén MARTÍNEZ Jefa Servicio de la Subdirección General de Producción Primaria Dirección General de Recursos Agrícolas y Ganaderos Secretaría General del Medio Rural Ministerio de Medio Ambiente, Medio Rural y Marino Alfonso XII, 62 Madrid Phone: +34 913478256 Email: bmartin@mapa.es</p>
<p>Ángel OROZCO GÓMEZ Representante Permanente Alterno ante la FAO y el PMA Embajada de España Largo dei Lombardi, 21 Roma, Italia Phone: +39 06 6878762; 869539; 8192017; 5800144 Fax: +39 06 6873076 Email: repfao@tiscali.it</p>

<b>SRI LANKA</b>
<b>Representative</b>
<p>Don Hemathilake MUTHUKUDA ARACHCHI Director Seed Certification and Plant Protection Center Department of Agriculture P.O.Box. 74 Gannotuwa, Peradeniya Phone: +94 081 2388226; 2388044 Fax: +94 081 2388077 Email: scppc@slt.net.lk</p>
<b>SUDAN - SOUDAN - SUDÁN</b>
<b>Representative</b>
<p>Musa KHIDIR GIBRIL General Director Plant Protection Directorate Ministry of Agriculture and Forestry P.O.Box 14 Khartoum Phone: +249 185 33 74 42 Fax: +249 185 33 94 23 Email: ppplocust@sudanmail.net</p>
<b>SWAZILAND - SWAZILANDIA</b>
<b>Representative</b>
<p>Sibusiso L. MSIBI Counsellor Permanent Mission of Swaziland Chemin William Barbey 51 Chambesy 1292 Geneva, Switzerland Phone: +41 22758 9410/4 Fax: +41 22758 9424 Email: smsibi@hotmail.com</p>
<b>SWEDEN - SUÈDE - SUECIA</b>
<b>Representative</b>
<p>Lars BOLLMARK Swedish Board of Agriculture Plant Protection Service Vallgatan 8 551 82 Jönköping Phone: +46 36156285 Fax: +46 36122522 Email: lars.bollmark@sjv.se</p>

Ms Anna NIKLASSON Ministry of Agriculture Fredsgatan 8 10333 Stockholm Phone: +46 84051247 Email: anna.niklasson@agriculture.ministry.se
Ms Marianne SJÖBLOM Ministry of Agriculture Fredsgatan 8 10333 Stockholm Phone: +46 84051121 Email: marianne.sjoblom@agriculture.ministry.se
<b>SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA</b>
Représentant
Hans DREYER Responsable Secteur Certification Protection des Végétaux et des Variétés Office fédéral de l'agriculture Mattenhofstrasse, 5 Berne Phone: +41 31 322 26 92 Fax: +41 31 322 26 34 Email: hans.dreyer@blw.admin.ch
<b>SYRIAN ARAB REPUBLIC - RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE - REPÚBLICA ÁRABE SIRIA</b>
Representative
Abdul-hakim MOHAMMAD Director Plant Protection Directorate Ministry of Agriculture and Agrarian Reform Al-Abed Street Damascus Phone: +963 11 2220187 Fax: +963 11 44676231 Email: dppsyria@aloola.sy; wekayaham@yahoo.com

<b>THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA</b>
Representative
Udon UNAHAUWUTTI Expert Plant Quarantine Department of Agriculture Phaholyothin Rd. Chatuchak Bangkok 10900 Phone: +662 579 8516 Fax: +662 561 0744
Alternate(s)
Ms Tasanee PRADYABUMRUNG Standards Officer National Bureau of Agriculture Commodity and Foods Standards Ministry of Agriculture and Cooperatives Chatuchak Bangkok 10900 Phone: +66 2 5612277#1452 Fax: +66 2 5613357 Email: tasanee@acfs.go.th
<b>THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA – L'EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE – LA EX REPÚBLICA YUGOSLAVA DE MACEDONIA</b>
Representative
Ms Magdalena DIMOVA First Secretary Chargé d'affaires a.i. Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of The former Yugoslav Republic of Macedonia to the Holy See Permanent Representation to FAO Via di Porta Cavalleggeri, 143 Rome Email: magdalena.dimova@mfa.gov.mk/vatican @mfa.gov.mk

<b>TOGO</b>
Représentant
Yawo Sèfe GOGOVOR Chef Division du Contrôle Phytosanitaire Direction de l'Agriculture BP 1263 Lomé Phone: +228 222 61 25; 909 07 13 Fax: +228 222 61 05; 250 24 93 Email: gogovor@yahoo.fr
<b>TUNISIA - TUNISIE - TÚNEZ</b>
Représentant
Abdelaziz CHEBIL Directeur de Protection des végétaux et responsable du portail international pour la protection des plantes Ministère de l'Agriculture et des Ressources Hydrauliques 30, Rue Alain Savary Tunis Phone: +216 71 840 452 Fax: +216 71 784 419 Email: chebilabdelaziz@yahoo.fr
<b>TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA</b>
Representative
Fazil DUSUNCALI Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of Turkey Via Palestro, 28 Rome, Italy Phone: +39 06445941 Email: turkishagri.rome@yahoo.com
<b>UGANDA - OUGANDA</b>
Representative
Robert SABIITI Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Republic of Uganda Via Lungotevere dei Mellini, 44 Rome, Italy

<b>UKRAINE - UCRANIA</b>
Representative
Anatoli G. GENLIK Head of inspection The Main State Plant Quarantine Inspection Kolossova Str. N.7 Kiev 03138 Phone: (38044) 5247707 Fax: (38044) 5248902 Email: post@derzhkarantyn.kiev.ua
<b>UNITED ARAB EMIRATES – ÉMIRATS ARABES UNIS – EMIRATOS ÁRABES UNIDOS</b>
Representative
Al Rais SUMAYAH ABD AL RAHIM Head Global Link and Pests Control Ministry of Environment and Water P.O. Box 213 Abu Dhabi
Alternate(s)
Mirghani Hassan OBEID ALI Embassy of the United Arab Emirates Via della Camilluccia, 492 Rome, Italy Phone: +39 06 36306100
<b>UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI - REINO UNIDO</b>
Representative
Stephen ASHBY International Plant Health Policy Adviser Plant Health Division Department for Environment G34, Foss House, King's Pool 1-2 Peasholme Green York Phone: +44 1 904 445 048 Fax: +44 1 904 455 198 Email: steve.ashby@defra.gsi.gov.uk

Alternate(s)
Paul BARTLETT Principal Plant Health Consultant Food and Environment Research Agency Department for Environment, Food Room 02FA09A Sand Hutton York YO41 ILZ Phone: +44 1 904 462 221 Fax: +44 1 904 462 111 Email: paul.bartlett@fera.gsi.gov.uk
Ms Jane CHARD Head, Plant Health Section SASA The Scottish Government Roddinglaw Road Edinburgh Phone: +44 131 244 8863 Fax: +44 131 244 8940 Email: jane.chard@sasa.gsi.gov.uk
<b>UNITED REPUBLIC OF TANZANIA - RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE - REPÚBLICA UNIDA DE TANZANÍA</b>
Representative
Ms Francisca KATAGIRA Plant Health Services Ministry of Agriculture and Food Security Temeke, Mandela Road P.O.Box 9071 Dar Es Salaam Phone: +255 22 2865642 Fax: +255 22 286564 1/2 Email: pps@kilimo.go.tz fkatagira2002@yahoo.com
Ms Perpetua HINGI Agricultural Attaché Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the United Republic of Tanzania Villa Tanzania Via Cortina D'ampezzo, 185 Rome, Italy

<b>UNITED STATES OF AMERICA - ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE – ESTADOS UNIDOS DE AMÉRICA</b>
Representative
Ms Rebecca BECH Deputy Administrator Plant Protection and Quarantine Animal and Plant Health Inspection Service US Department of Agriculture (USDA) Whitten Buildings 14th Independence Ave.SW Washington, DC, US 20250 Phone: +1 202 7205401 Fax: +1 202 6900472
Alternate(s)
Ms Julie. E ALIAGA Director International Phytosanitary Standards Programme Plant Protection and Quarantine APHIS, AS Department of Agriculture 4700 River Road, Unit 140 Riverdale, US 20737 Phone: +1 3017340763 Fax: +1 3017347639 Email: julie.e.aliaga@aphis.usda.gov
Russell DUNCAN Attaché, Animal and Plant Health Inspection Service Brussels, Belgium
John GREIFER Associate Deputy International Services Animal and Plant Health Service US Department of Agriculture 12th Independence Washington, DC, US 20250 Phone: +1 202 7207677 Fax: +1 202 6902861 Email: john.k.greifer@aphis.usda.gov
Ms Suzanne HEINEN Counsellor Agriculture Affairs Alternate Permanent Representative to FAO US Mission to the UN Agencies Rome, Italy

Narcy KLAG Deputy Director Phytosanitary Issues Management Plant Protection and Quarantine APHIS, US Department of Agriculture 4700 River Road, Unit 140 Riverdale, US 20737 Phone: +1 301 7348469 Fax: +1 301 7347639 Email: narcy.g.klag@aphis.usda.gov
<b>URUGUAY</b>
Representante
Humberto ALMIRATI Director General Servicios Agrícolas Ministerio de Ganadería, Agricultura y Pesca 1476, Piso 1 Montevideo Phone: +598 2 309 2219 Email: halmirati@mgap.gub.uy
Suplente(s)
Sra Maria Amelia DE LEÓN Dirección General Servicios Agrícolas- Asesor Legal Ministerio de Ganadería, Agricultura y Pesca Millán 4703 Montevideo Phone: (005982) 3092219 Email: madeleon@mgap.gub.uy
<b>VANUATU</b>
Representative
Tekon Timothy TUMUKON Principal Plant Protection Officer Department of Livestock and Quarantine Services PMB. 9095 Port Vila Phone: +678 23519 Fax: +678 23185 Email: ttumukon@vanuatu.gov.vu; tumukontt@gmail.com

<b>VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF) – VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU) - VENEZUELA (REPÚBLICA BOLIVARIANA DE)</b>
Representante
Luis ALVAREZ Ministro Consejero Representante Permanente Alternante ante la FAO Representación Permanente de la República Bolivariana de Venezuela ante la FAO Via G. Antonelli, 47 Roma, Italia
Suplente(s)
Manuel CLAROS Segundo Secretario Representante Permanente Alternante ante la FAO Representación Permanente de la República Bolivariana de Venezuela ante la FAO Via G. Antonelli, 47 Roma, Italia
<b>VIET NAM</b>
Representative
Tru DAM QUOC Deputy Director-General Plant Protection Department Ministry of Agriculture and Rural Development 149, Ho Dac Di Street Dong Da District Hanoi Phone: +84 4 8518198 Fax: +84 4 8574719 / 5330043 Email: trudq@fpt.vn

<b>YEMEN - YÉMEN</b>
Representative
<p>Abdullah.H. AL-SAYANI  Director-General  Plant Protection  IPPC Contact Point  Ministry of Agriculture and Irrigation  P.O. Box 26  Sana'a  Phone: +967 1 250956  Fax: +967 1 228064  Email: p-qaurantine@yemen.net.ye</p>
<b>ZAMBIA</b>
Representative
<p>Arundel SAKALA  Senior Agricultural Research Officer  National Coordinator  Plant Quarantine and Phytosanitary  Service  Mount Makulu Research Station  Private Bag 07  Chilanga  Phone: +260 1 278141 / 278130  Fax: +260 1 278141 / 278130  Email:director@zari.gov.zm;  infonet@zari.gov.zm</p>

Alternate(s)
<p>Albert CHALABESA  Deputy Director  Research Services  Zambia Agriculture Research Institute  Mt. Makalulu Research Station  P/Bag 7  Chilanga  Phone: +260 211 278213  Fax: +260 211 278130  Email: chala@zamnet.zm</p>

المراقبون <b>OBSERVERS</b> <b>OBSERVATEURS</b> <b>OBSERVADORES</b>	
<b>ANGOLA</b>	<b>BOTSWANA</b>
Représentant	Representative
Manuel Pedro PACAVIRA Ambassadeur Représentant permanent auprès de la FAO Ambassade de la République d'Angola Via Druso, 39 Rome, Italie Phone: +39 06 7726951/772695200/5261 Fax: +39 06 772695241/77590009 Email: nsengalu@hotmail.com	Ms Baikabile MATILO Principal Agricultural Scientific Officer Phytosanitary Services Ministry of Agriculture Private Bag 0091 Gaborone Phone: +267 3928745/6 Fax: +267 3928768 Email: bmatilo@gov.bw
Suppléant(s)	<b>LESOTHO</b>
Carlos Alberto AMARAL Conseiller Représentant Permanent suppléant auprès de la FAO Ambassade de la République d'Angola Via Druso, 39 00184 Rome, Italie	Representative
Mme Barbara Fernandez CASAMAIOR Chef du Secteur, Quarantaine Végétale Direction Nationale Agriculture et Forêt Ministère de l'Agriculture Ministère de l'agriculture Rue Comandante Gika, C.P. 527 Luanda Phone: (244) 222321429 Email: bfernandez57@yahoo.com.br	Ms Rorisang MOTANYANE Principal Crop Production Officer Ministry of Agriculture and Food Security Constitution Road No. 80 P.O. Box 24 Maseru Email: rorisangmontanyane@yahoo.co.uk
Mateva KIALA KIA Conseiller Représentant permanent adjoint auprès de la FAO Ambassade de la République d'Angola Via Druso, 39 00184 Rome, Italie	Alternate(s)
	Ms Mamosala SEMAKALENG SHALE First Secretary Alternate Permanent Representative to FAO Embassy of the Kingdom of Lesotho Via Serchio, 8 Rome, Italy Phone: +39 06 8542496-19 Fax: +39 06 8542527 Email: lesothoembassy.rome@tin.it



<b>SINGAPORE - SINGAPOUR - SINGAPUR</b>
Representative
Keng Ho ONG Deputy Director (Plant Health) Food and Veterinary Administration Agri-Food and Veterinary Authority 5 Maxwell Road Tower Block, MND Complex Singapore 069110 Phone: +65 6316 5181 Fax: +65 6316 1090 Email: <a href="mailto:ong_keng_ho@ava.gov.sg">ong_keng_ho@ava.gov.sg</a>

<p>ممثلو الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمراقبون من المنظمات الحكومية الدولية</p> <p><b>REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES AND OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS</b></p> <p><b>REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPÉCIALISÉE ET OBSERVATEURS D'ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES</b></p> <p><b>REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS E OBSERVADORES DE ORGANIZACIONES</b></p>
<p>هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي</p> <p><b>ASIA AND PACIFIC PLANT PROTECTION COMMISSION</b></p> <p><b>COMMISSION PHYTOSANITAIRE POUR L'ASIE ET LE PACIFIQUE</b></p> <p><b>COMISIÓN DE PROTECCIÓN VEGETAL PARA ASIA Y EL PACÍFICO</b></p>
<p>Piao YONGFAN Senior Plant Protection Officer Executive Secretary of APPPC FAO Regional Office Asia and Pacific 39 Phra Atit Road Bangkok, 10200, Thailand Phone: +66 2 6974268 Fax: +66 2 6974445 Email: yongfan.piao@fao.org</p>
<p>هيئة الدستور الغذائي</p> <p><b>CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION</b></p> <p><b>SECRÉTAIRE DE LA COMMISSION DU CODEX ALIMENTARIUS</b></p>
<p>Ms Gracia BRISCO Food Standards Officer FAO, HQ, AGNC Viale delle Terme di Caracalla 00100 Rome, Italy Phone: +39 06 57052700</p>
<p>لجنة الصحة النباتية في المخروط الجنوبي</p> <p><b>COMITÉ REGIONAL DE SANIDAD VEGETAL DEL CONO SUR</b></p>
<p>Ms Ana Maria PERALTA COSAVE Coordination Secretary Independencia Nacional No.821 Piso 5, Of. 4 y 5 Asunción, Paraguay Phone: +595 21 453 922 Fax: +595 21 453 922 Email: anaperalta@senave.gov.py; cosave@cosave.org</p>
<p>منظمة وقاية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر المتوسط</p> <p><b>EUROPEAN AND MEDITERRANEAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION</b></p> <p><b>ORGANISATION EUROPÉENNE POUR LA PROTECTION DES PLANTES</b></p> <p><b>ORGANIZACIÓN EUROPEA Y MEDITERRÁNEA DE PROTECCIÓN DE LAS PLANTAS</b></p>

<p>Nico VAN OPSTAL  Director General  OEPP/EPPO  1 Rue Le Nôtre  75016 Paris, France  Phone: +33 1 45 20 77 94  Fax: +33 1 42 24 89 43  Email: <a href="mailto:hq@eppo.fr">hq@eppo.fr</a></p>
<p>مكاتب المنظمة الإقليمية  <b>FAO REGIONAL OFFICES</b></p>
<p>Jan BREITHAUP  FAO Subregional Officer  Eastern Africa  P.O.Box 5536  Addis Ababa, Ethiopia  Phone: +251 1 517233  Fax: +251 1 515266  Email: <a href="mailto:jan.breithaupt@fao.org">jan.breithaupt@fao.org</a></p>
<p>Ms Hannah CLARENDON  Crop Protection Officer  FAO Regional Office for Africa  General Abdul Nasser Road  P.O.GP 1628  Accra, Ghana  Phone: +233 21 675000 ext. 3137; 7010930 ext. 3137  Fax: +233 21 7010943; 668427  Email: <a href="mailto:hannah.clarendon@fao.org">hannah.clarendon@fao.org</a></p>
<p>Tahir EL AZZABI  Senior Plant Protection Officer  Regional Office for Near East  Cairo, Egypt  Phone: +20 33316000  Fax: +20 37495981; 33373419  Email: <a href="mailto:taher.elazzabi@fao.org">taher.elazzabi@fao.org</a></p>
<p>Avetik NERSISYAN  Sub Regional Officer  FAO Sub Regional Office for Central and Eastern Europe  Benezurute 34  Budapest, Hungary  Phone: +36 1 8141240  Fax: +36 1 3517029</p>

<p>Sangkung SAGNIA  Chargé, Production et Protection des Plantes  Bureau Sou-Regional de la FAO pour  Afrique Centrale  Villa No: 1, Cité de la Démocratie  Libreville, Gabon  Phone: +241 77 47 83, poste 1148  Fax: +241 07 26 15 25  Email: sangkung.sagnia@fao.org</p>
<p>Fawzi TAHER  Crop Production Officer  FAO Subregional Office for Central Asia  Ivedic Cad. no 95  06170 Ankara, Turkey  Phone: +90 533 8195539</p>
<p>المجلس الأفريقي للصحة النباتية  <b>INTER AFRICAN PHYTOSANITARY COUNCIL</b>  <b>CONSEIL PHYTOSANITAIRE INTERAFRICAIN</b>  <b>CONSEJO FITOSANITARIO INTERAFRICANO</b></p>
<p>Jean-Gerard MEZUI MELLA  Director  African Union/ Inter African Phytosanitary Council  P.O. Box. 4170-Nlongkak  Youndé, Cameroon  Phone: +237 22 211969  Fax: +237 22 211967  Email: au-cpi@au-appo.org</p>
<p>معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية  <b>INTER-AMERICAN INSTITUTE FOR COOPERATION ON AGRICULTURE</b>  <b>INSTITUT INTERAMERICAIN DE COOPÉRATION POUR L'AGRICULTURE</b>  <b>INSTITUTO INTERAMERICANO DE COOPERACIÓN PARA LA AGRICULTURA</b></p>
<p>Ricardo MOLINS  Director,  Agriculture Health and Food Safety  Inter-American Institute for  Cooperation on Agriculture  Headquarters, P.O.Box 55 2200  Coronado, Costa Rica  Phone: +506 22160184  Email: Ricardo.molins@iica.int</p>

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

**INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY  
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ÉNERGIE ATOMIQUE  
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGÍA ATÓMICA**

Jesús REYES FLORES  
Entomologist  
Insect Pest Control Section  
Joint FAO/IAEA Division of Nuclear Techniques in food and Agriculture  
Wagramer Strasse 5,  
Wien, Austria  
Phone: +43 1 2600 26062  
Fax: +43 1 26007  
Email: [official.mail@iaea.org/j.reyes-flores@iaea.org](mailto:official.mail@iaea.org/j.reyes-flores@iaea.org)

المركز الدولي للزراعة والعلوم الأحيائية

**INTERNATIONAL CENTRE FOR AGRICULTURE AND BIOSCIENCE (CAB  
INTERNATIONAL)  
OFFICES AGRICOLES DU CAB - INTERNATIONAL  
OFICINAS DE AGRICULTURA DEL COMMONWEALTH - INTERNACIONAL**

Ms Mary Megan QUINLAN  
CABI Associate  
Suite 17  
24-28 Saint Leonard's Road  
Windsor, Berkshire  
United Kingdom  
Phone: +44 1753 854 799  
Email: [quinlanmm@aol.com](mailto:quinlanmm@aol.com)

منظمة أمريكا الشمالية لوقاية النباتات

**NORTH AMERICAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION  
ORGANISATION NORD AMÉRICAINNE POUR LA PROTECTION DES PLANTES  
ORGANIZACIÓN NORTEAMERICANA DE PROTECCIÓN A LAS PLANTAS**

Ian MCDONELL  
Executive Director,  
North American Plant Protection Organisation  
1431 Merivale Road, 3rd Floor, Room 309  
Ottawa, Canada  
Phone: +613 221 5144  
Fax: +613 228 2540  
Email: [ian.mcdonell@nappo.org](mailto:ian.mcdonell@nappo.org)

منظمة وقاية النباتات في المحيط الهادي

**PACIFIC PLANT PROTECTION ORGANISATION**

**ORGANISATION DE PROTECTION DES VÉGÉTAUX POUR LE PACIFIQUE**

Sidney SUMA  
Executive Secretary  
Biosecurity and Trade Facilitation Adviser  
Land Resources Division  
Secretariat, Pacific Community  
PPPO, Fiji Islands  
Phone: +679 337 0733; 9231  
Fax: +679 337 0021  
Email: sidneys@spc.int

المنظمة الدولية الإقليمية لوقاية النباتات والصحة الحيوانية

**REGIONAL INTERNATIONAL ORGANIZATION FOR PLANT PROTECTION AND ANIMAL HEALTH**

**ORGANISME INTERNATIONAL RÉGIONAL CONTRE LES MALADIES DES PLANTES ET DES ANIMAUX**

**ORGANISMO INTERNACIONAL REGIONAL DE SANIDAD AGROPECUARIA**

Plutarco ECHEGOYÉN  
Plant Health Specialist  
Calle Ramón Belloso  
Final Pje. Isalde  
Colonia Escalón  
San Salvador, El Salvador  
Phone: (503) 2209 9200 ext.202  
Fax: (503) 2263 1128  
Email: pechegoyen@oirsa.org

الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

**SOUTHERN AFRICAN DEVELOPMENT COMMUNITY**

**COMMUNAUTÉ DU DÉVELOPPEMENT DE L'AFRIQUE AUSTRALE**

**COMUNIDAD PARA EL DESARROLLO DEL ÁFRICA MERIDIONAL**

Simon MWALE  
Senior Programme Manager-Crop Development  
SADC Secretariat  
FANR Directorate  
Kgale View  
P/Bag 0095  
Gaborone, Botswana  
Phone: +267 3951863  
Fax: +267 3972848  
Email: smwale@sadc.int

المنظمة العالمية لصحة الحيوان

**WORLD ORGANISATION FOR ANIMAL HEALTH  
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ ANIMALE  
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DE SANIDAD ANIMAL**

Ms Gillian Elizabeth MYLREA  
Chargée de Mission  
International Trade Department  
World Organisation for Animal Health  
12, Rue de Prony  
75017 Paris, France  
Phone: +33 1 44 15 18 88  
Email: g.mylrea@oie.int

منظمة التجارة العالمية

**WORLD TRADE ORGANIZATION  
ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE  
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DEL COMERCIO**

Ms Gretchen STANTON  
Senior Counsellor  
Agriculture and Commodities  
Centre William Rappard  
Rue de Lausanne 154  
Genève, Switzerland  
Phone: +41 22 739 5086  
Fax: +41 22 731 95760  
Email: gretchen.stanton@wto.org

المراقبون من المنظمات غير الحكومية

**OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS  
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES  
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES**

**ASIA AND PACIFIC SEED ASSOCIATION**

Difang CHEN  
Chair  
Standing Committee on International Trade and Quarantine  
APSA Secretariat, Rms 726&731  
Institute of Food Research and Product Development  
No. 50, Kasetsart University, Ladyo, Chatuchak,  
Bangkok, Thailand  
Phone: +66 2 9405464  
Fax: +66 2 9405467

<p>الاتحاد الدولي للبذور <b>INTERNATIONAL SEED FEDERATION</b></p>
<p>Gerald MEIJERIN K Synngenta Seeds B.V. Manager External Relations Vegetable EAME PO Box 2 1600 AA Enkhuizen Netherlands Phone: +31 228 366402 Fax: +31 228 319744 Email: gerard.meijerink@syngenta.com</p>
<p>Ms Radha RANGANATHAN Technical Director International Seed Federation 7 Chemin du Reposoir 1260 Nyon Switzerland Phone: +41 22 365 4420 Fax: +41 22 365 2221 Email: isf@worldseed.org</p>
<p><b>SEED ASSOCIATIONS OF THE AMERICAS</b></p>
<p>Diego RISSO Secretary General of SAA Rondeau 1908 CP: 11.800 Montevideo, Uruguay Phone: + 598.99.617139; + 595.2.9291565 Fax: + 595.2.9291565 Email: drisso@saaseed.org; www.saaseed.org</p>

## الخبير المدعو

## INVITED EXPERT

<p><b>SPEAKER FOR SCIENTIFIC SESSION</b></p>
<p>Dr Rick .J. Hodges Natural Resources Institute University of Greenwich United Kingdom Tel: +44 1634 883813 Fax: +44 1634 883567 Email: R.J.Hodges@gre.ac.uk</p>